

Distr.: General
23 November 2011
ARABIC
Original: English

جمعية الدول الأطراف



الدورة العاشرة

نيويورك، ١٢ - ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

الانتخاب الرابع لقضاة المحكمة الجنائية الدولية

إضافة

قائمة مرتبة أبجدياً للمرشحين (مع بيانات بالمؤهلات)

| الصفحة | الاسم والجنسية |
|--------|--|
| ٣ | ١. روزولو جون بنكول طومسون (سيراليون)..... |
| ١٠ | ٢. العجمي بالحاج حمودة (تونس)..... |
| ١٩ | ٣. فينود بوليل (موريشيوس)..... |
| ٢٤ | ٤. موديست مارتينو بريا (جمهورية أفريقيا الوسطى)..... |
| ٢٧ | ٥. كارمونا، أنتوني توماس أكويناس (جمهورية ترينيداد وتوباغو)..... |
| ٣٨ | ٦. كاتالا، برونو (فرنسا)..... |
| ٤٥ | ٧. إدواردو سيفوينتسن مونيوس (كولومبيا)..... |
| ٥٧ | ٨. فلاديسلاف تشابلنسكي (بولندا)..... |
| ٦٢ | ٩. مريم ديفنسور - سنتياغو (الغابون)..... |
| ٧٠ | ١٠. إيوي أسوجي، تشيلي (نيجيريا)..... |
| ٨٤ | ١١. روبرت فريمر (الجمهورية التشيكية)..... |
| ٩٤ | ١٢. أولغا فينيسيا كاربوشيا هيريرا (جمهورية دومينيكية)..... |
| ١٠٣ | ١٣. غبردو جوستاف كام (بور كينا فاسو)..... |
| ١١٠ | ١٤. خافيير لاينيز بوتيسيك (مكسيك)..... |
| ١١٧ | ١٥. أنطوان كيسيا - مي ميندوا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)..... |
| ١٢٨ | ١٦. هاورد مورسون (ملكة بريطانيا)..... |
| ١٣٢ | ١٧. السيد نوهو هاماني مونكلال (النيجر)..... |
| ١٣٥ | ١٨. جورج سيرغيدس (قبرص)..... |
| ١٤٨ | ١٩. أورينا أورتيغا، خورخي أنطونيو (كوستاريكا)..... |

١. روزولو جون بنكول طومسون (سيراليون)

(الأصل: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تقدم البعثة الدائمة لجمهورية سيراليون لدى الأمم المتحدة تحيتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتشرف بأن تعلن أن حكومة سيراليون قررت ترشيح القاضي روزولو جون بنكول طومسون قاضياً للمحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١ في نيويورك. وتم ترشيح القاضي بنكول طومسون وفقاً للفقرة ٤ (أ) '١' و'٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

وبالرغم من أن القاضي بنكول طومسون يستطيع أن يعمل في أي فئة من الفئات الواردة في الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من قانون روما الأساسي فإن حكومة سيراليون رشحته لمنصب قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية لإدراجه في القائمة ألف لأغراض الفقرة ٥ من المادة ٣٦. وقد شغل القاضي بنكول طومسون وظائف قضائية عليا في وطنه، سيراليون، ويعد واحداً من المرشحين من المنطقة الأفريقية.

ويرد مرفقاً بهذه الوثيقة بيان بمؤهلات وخبرة القاضي بنكول طومسون. كما يرد بيان وفقاً للفقرة (٤) (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي والفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/3/Res. 6.

بيان المؤهلات

هذا البيان مقدم وفقاً للفقرة (٤) (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/3/Res. 6.

والقاضي روزولو جون بنكول طومسون هو مرشح سيراليون لينتخب قاضياً بالمحكمة الجنائية الدولية. وكان هدفه دائماً طوال حياته الوظيفية وعمله في مجال القانون، لاقتناعه تماماً بضرورة وجود مجتمع مدني منظم لتحقيق ما يصبو إليه الإنسان، هو الإسهام في توعية العالم بأن حضارتنا الحديثة، بكل جوانبها التعليمية والعلمية والتكنولوجية المتقدمة، لا يمكن أن تدوم بدون سيادة القانون وإقامة العدل بطريقة منصفة ومحيدة، على المستويين الوطني والدولي.

وعمل القاضي بنكول طومسون في الأوساط الأكاديمية. وفي هذا الصدد، ساهم في دراسة وتقييم ما ترتبه التعقيدات والعقبات والاختلافات في التراث الفكري والثقافي والاجتماعي للجنس البشري من آثار على تطوير وتطبيق سيادة القانون. كما ساهم مساهمة هائلة، كقاضٍ في الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الخاصة لسيراليون، في السوابق القضائية لهذه المحكمة وبالتالي في القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

وتتوفر في القاضي بنكول طومسون، بصفته قاضياً في المحكمة العليا لسيراليون وأستاذاً للقانون في كل من سيراليون والولايات المتحدة الأمريكية، كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. كما تتوفر فيه كفاءة ثابتة في القانون الدولي، بصفته قاضٍ في المحكمة الخاصة لسيراليون.

إن القاضي بنكول طومسون شخص لائق ومناسب ليشغل منصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

البيانات الشخصية

الاسم الدكتور روزولو جون بنكول طومسون

المؤهلات التعليمية

١٩٧٦ دكتوراه في القانون من جامعة كميردج (كلية كرسست). موضوع الرسالة القانون ونظام الحكم في سيراليون (١٩٦١-١٩٧٣).

١٩٧١ ماجستير في القانون من جامعة كميردج.

١٩٦٩ بكالوريوس في القانون مع مرتبة الشرف الثانية من جامعة كميردج.

١٩٦٥ ماجستير في الفلسفة من جامعة دورهام (كلية فوره باي، سيراليون).

١٩٦١ بكالوريوس في الآداب من جامعة دورهام (كلية فوره باي، سيراليون).

التعليم المهني

١٩٧٠ دبلوم العلوم القانونية من مجلس العلوم القانونية، لندن، المملكة المتحدة، لحقها بالقبول في نقابة المحامين البريطانية.

١٩٦٢ دبلوم التربية من جامعة دورهام (كلية فوره باي، سيراليون).

الجوائز والأوسمة الفخرية

١٩٩٣ جائزة الشرف في التعليم من ألفا في سيغما، وهي جمعية مرموقة للعدالة الجنائية في جامعة كنت بولاية كنت في أوهايو.

١٩٩١ جائزة الامتياز في التعليم من لامبدا ألفا إيسيلون، وهي جمعية مرموقة للعدالة الجنائية في جامعة كنت بولاية كنت في أوهايو.

١٩٨٨ جائزة دافيد ل. برينان وتعيينه أستاذ كرسي للقانون في جامعة أكرون، مدرسة القانون، أكرون، أوهايو.

١٩٨٨ شهادة تقدير من مجلس النواب في أوهايو. بمناسبة حصوله على جائزة برينان.

١٩٨٦ شهادة الإنجاز الاستثنائي من ولاية ميشيغان لريادته البارزة وتفانيه في العمل القانوني والعدالة لتحسين جودة المعيشة للإنسان.

١٩٨٦ منحة سفر تعليمية مقدمة من شركة Operation Crossroads Africa Inc. بنيويورك للقيام بجملة دراسية للمؤسسات القانونية في الولايات المتحدة الأمريكية.

١٩٦٦ جائزة الزمالة من كومنولث المملكة المتحدة لمتابعة دراسة القانون في إنجلترا.

الورقات المقدمة في اللقاءات الأكاديمية والمهنية

- “The Role of International Law in Promoting Social Justice”, ٢٠٠٧
Fourth Annual Carolyn Freeze Baynes Memorial Lecture
delivered to the College of Human Ecology, East Carolina,
North Carolina.
- “Human Rights Violations in Africa : Challenges to ٢٠٠٠
International Criminal Justice”, guest lecture delivered to the
Ohio State Student Bar Association, College of Law, Ohio State
University, Columbus, Ohio.
- “Criminal Law Systems in Africa : Modernization Efforts and ٢٠٠٠
Prospects”, at a joint meeting of the Center for African Studies
and the College of Law, Ohio State University, Columbus, Ohio
- “Britain’s Constitutional and Juridical Legacies in ٢٠٠٠
Commonwealth Africa”, Meeting of the Center for African
Studies, Central State University, Wilberforce, Ohio.
- “ Judicial Independence and Protection of Human Rights in ٢٠٠٠
Africa”, guest lecture delivered to an International Law class,
Ohio State University, Columbus, Ohio.
- “Jury Nullification : Its Uses and Perils in American and English ١٩٩٩
Criminal Laws: A Socio-Legal Historical Perspective”, annual
meeting of the Academy of Criminal Justice Sciences, Orlando,
Florida.
- “Community Policing : Conceptual Problems and Implications ١٩٩٧
for the Institution of Legality” (co-authored with Vic Bumphus),
annual meeting of the Academy of Criminal Justice Sciences,
Louisville, Kentucky.
- “Press Freedom and Right to Fair Trial : A Study of Two ١٩٩٦
Jurisdictions”, annual meeting of the Midwestern Criminal
Justice Association, Indianapolis, Indiana.
- “Juvenile Justice in Sierra Leone”, annual meeting of the ١٩٩٣
Midwestern Criminal Justice Association, Chicago, Illinois.
- “Crime and Justice in Sierra Leone : An Agenda for Research”, ١٩٩٢
annual meeting of the Academy of Criminal Justice Sciences,
Pittsburgh, Pennsylvania.
- “Social Justice in the United States : Problems and Challenges, ١٩٩١
keynote address to the Association of Sierra Leoneans Abroad
and the Howard University African Students Asspciation,
Washington, D.C.
- “Trafficking and Disposal of Hazardous Wastes : International ١٩٩٠
Law Implications”, presentation made to the International Law
Society, University of Akron, School of Law, Akron, Ohio.
- “Legal Problems of Economic Integration in the West African ١٩٩٠
Sub-Region”, Second Annual Conference of the African Society
of International and Comparative Law, Annaba, Algeria.
- “Rape in Traditional African Society” (co-authored with Dr. ١٩٨٨
Edna Erez), presented in absenta at the American Society of
Criminology Annual Meeting, Chicago, Illinois.
- “Legal Pluralism in Sierra Leone : Some Anachronisms” Faculty ١٩٨٨
Symposium, University of Akron, School of Law, Akron, Ohio.
- “Law and Development in West Africa” guest lecture delivered ١٩٨٨
to a Political Science class, Kent State University, Kent, Ohio.
- “The Law of Constitutional Breakdowns: Judicial Innovation: ١٩٨٨
Its Uses and Perils-Commonwealth Experience”, Faculty
Colloquium, Political Science Department, Kent State University,
Kent, Ohio.
- “General Defenses to Criminal Liability : Judicial Perspectives”, ١٩٨٨
guest lecture delivered to a class on Criminal Law at the
University of Akron, School of Law, Akron, Ohio.

| | |
|--|------|
| “Drug-testing : Some Fundamental Conceptual and Juristic Problems”, guest lecture delivered to a Constitutional Law class, University of Akron, School of Law, Akron, Ohio. | ١٩٨٨ |
| The Law, the State and the Individual, Keynote speech, Ninth Annual Conference of the Sierra Leone Bar Association, Freetown, Sierra Leone. | ١٩٨٦ |
| “Legal Rights of Women in Sierra Leone”, presented at a meeting of the Sierra Leone United Nations Association, Freetown, Sierra Leone. | ١٩٨٤ |
| “The Judicial Function in Sierra Leone”, presented at the Sixth Annual Conference of the Sierra Leone Bar Association, Freetown, Sierra Leone. | ١٩٨٤ |
| “Human Values : Legislative and Legal Aspects”, presented at a meeting of the Sierra Leone Association of University Women, Freetown, Sierra Leone. | ١٩٨٤ |
| “Law Reform in a Developing Country : Sierra Leone Reflections”, presented at the Fifth Annual Conference of the Sierra Leone Bar Association, Freetown, Sierra Leone. | ١٩٨٣ |
| “Legal Aspects of Economic Intergration : The Mano River Union Experience”, presented at the First Annual Conference of the Sierra Leone Bar Association, Freetown, Sierra Leone | ١٩٧٩ |

المقالات الصادرة (لجنة التحكيم)

- “Drug-testing: Fundamental Conceptual and Juristic Problems”. Akron Law Review, vol. 22, no. 2, Fall 1988, pp. 123-132, Ohio, United States of America.
- “Internal Conflicts in Marriage and Inheritance Laws in Sierra Leone: Some Anachronisms”. African Journal of International and Comparative Law, vol. 1, Part 3, June 1991, pp. 346-360, London, England.
- “Legal Problems of Economic Integration in the West African Sub-Region”, African Journal of International and Comparative Law, vol. 2, part 1, March 1990, pp. 85-102, London, England.
- “Rape in Sierra Leone: Conflict Between the Sexes and Conflict of Laws”, (co-authored with Dr. Edna Erez), International Journal of Comparative and Applied Criminal Justice, vol. 2 (Winter issue), December 1990, pp. 201-210, Kansas, United States of America.
- “Married Women’s Property Rights in Sierra Leone: Legislative and Judicial Trends Towards Liberalization - A Historical Survey”, African Journal of International and Comparative Law, vol. 3, part 1, June 1991, pp. 346-360, London, England.
- “Africa’s Charter on Children’s Rights: A Normative Break with Cultural Traditionalism”, International and Comparative Law Quarterly, vol. 41, part 2, April 1992, pp. 432-444, London, England.
- “Spatial Diffusion of the Ombudsman Institution: African Adaptations of a European Innovation -The Consolidation Problem”, the Ombudsman Journal, No. 10, 1992, pp. 57-66, Alberta, Canada.
- “Illegitimacy in Sierra Leone Law: A Lingering Anachronism - Comparative Perspectives”, African Journal of International and Comparative Law, vol. 4, part 3, October 1992, pp. 728-738, London, England.
- “Economic Integration Efforts in Africa: A Milestone - The Abuja Treaty”, African Journal of International and Comparative Law, vol. 5, part 4, December 1993, pp. 743-767, London, England.
- “Emerging Trends and Influences in African Organized Crime” (co-authored with Dr. Gary Potter), Criminal Organization, vol. 11, 1997, pp. 4-9, United States of America.
- “Prosecutorial Misconduct in Capital Cases in the Commonwealth of Kentucky: A Research Study (1976 - 2000)” (co-authored with Professor Roberta Harding), The Advocate, Kentucky, vol. 25, No. 1, January 2003, pp. 14-25.
- “The Role of International Law in Promoting Social Justice”, Social Justice in Context, vol. 3, 2007-2008, pp.1-7

الكتب الصادرة

- "The Constitutional History and Law of Sierra Leone (1961 - 1995)", The University Press of America Inc., Lanham, Maryland, 1997.
- "The Criminal Law of Sierra Leone", The University Press of America Inc., Lanham, Maryland, 1999.
- "American Criminal Procedures", Carolina Academic Press, Durham, North Carolina, 2007, (co-authored with Dr. James Anderson).

دليل منشور

- "Gentium Lex Lux", A Ministry of Education publication on the radio broadcast series by the same author entitled "Law for Form Six Students", Freetown, Sierra Leone, 1977.

فصول في كتب

- "The Criminal Justice System in Sierra Leone", in: Obi Ebbe (ed.), Comparative and International Criminal Justice Systems, published by Butterworth-Heinemann, Boston, Massachusetts, 1996, pp. 83-102.
- "Due Process and Legal Pluralism in Sierra Leone: The Challenge of Reconciling Contradictions in the Laws and Cultures of a Developing Nation", in: Fields, C. and Richter Moore Jr. (eds.), Comparative International Criminal Justice Systems, Waveland Press Inc., Prospect heights, Illinois, 1996, pp. 344-361.
- "Victimization of Women in African Society: Conflict Between the Sexes and Conflict of Laws", in: Fields, C. and Richter Moore Jr. (eds.), Comparative and International Criminal Justice Systems, (2nd ed.) Waveland Press Inc., Prospect Heights, Illinois, 2005, pp. 33-54.

الخبرة العملية (المهنية والأكاديمية)

| | |
|---|-------------|
| أستاذ مفرغ بقسم العدالة الجنائية والشرطة، كلية العدالة والسلامة، جامعة كنتاكي الشرقية، الولايات المتحدة الأمريكية. | حالياً |
| مدير بالنيابة لمدرسة القانون في سيراليون، سيراليون. | ٢٠٠٧ - ٢٠٠٩ |
| عضو بالدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الخاصة لسيراليون (محكمة جرائم حرب تابعة للأمم المتحدة). | ٢٠٠٣ - ٢٠٠٩ |
| رئيس الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الخاصة لسيراليون. | ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ |
| رئيس الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الخاصة لسيراليون. | ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ |
| ممتحن خارجي بمدرسة القانون في سيراليون للحصول على درجة البكالوريوس في القانون (مع مرتبة الشرف). | ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩ |
| ممتحن خارجي بمدرسة القانون في سيراليون، سيراليون. | ٢٠٠٥ - ٢٠٠٩ |
| عميد كلية الدراسات العليا بجامعة كنتاكي الشرقية، الولايات المتحدة الأمريكية. | ٢٠٠١ - ٢٠٠٣ |
| أستاذ مفرغ بقسم العدالة الجنائية والشرطة، كلية العدالة والسلامة، جامعة كنتاكي الشرقية، الولايات المتحدة الأمريكية. المهام: (١) مسؤول عن تدريس القضايا الحساسة في العدالة الجنائية، والعدالة الجنائية المقارنة، والقانون الجنائي والإجراءات الجنائية على المستوى الجامعي؛ و(٢) مسؤول عن تدريس القضايا القانونية في إقامة العدالة الجنائية، | ١٩٩٥ - ٢٠٠٣ |

- المستويين الأول والثاني (أ) من الدراسات العليا؛ و(٣) إدارة البحوث؛ و(٤) تقديم المشورة للطلبة.
- ١٩٩٥ - ١٩٩٤ أستاذ مساعد (متفرغ) بقسم الدراسات الخاصة بالعدالة الجنائية بجامعة ولاية كنت، الولايات المتحدة الأمريكية. المهام: (١) مسؤول عن تدريس القانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية وقواعد الإثبات، والقانون المدني، وقانون الإجراءات المدنية، ونظام المحاكم على المستوى الجامعي ومستوى الدراسات العليا؛ و(٢) إدارة البحوث؛ و(٣) تقديم المشورة للطلبة.
- ١٩٩٤ - ١٩٩٠ أستاذ مساعد (شبه متفرغ) بقسم الدراسات الخاصة بالعدالة الجنائية بجامعة ولاية كنت، الولايات المتحدة الأمريكية. المهام: (١) مسؤول عن تدريس القانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية وقواعد الإثبات، والقانون المدني، وقانون الإجراءات المدنية، ونظام المحاكم، والقانون والمجتمع على المستوى الجامعي، ودورة بشأن القانون والعدالة والمجتمع على مستوى الدراسات العليا؛ و(٢) إدارة البحوث؛ و(٣) تقديم المشورة للطلبة.
- ١٩٩٠ - ١٩٨٧ أستاذ زائر بأقسام الدراسات الأفريقية، والعدالة الجنائية، والعلوم السياسية بجامعة ولاية كنت بالولايات المتحدة الأمريكية. المهام: (١) محاضرات في المشاكل القانونية في أفريقيا، والجريمة والعقاب في أفريقيا، والنظم السياسية في أفريقيا، والقضايا الحساسة في العدالة الجنائية، والمدخل للعدالة الجنائية، والقانون الدستوري، والقانون والمجتمع، والقانون المقارن على المستوى الجامعي وفي دورات منفصلة؛ و(٢) إدارة البحوث.
- ١٩٨٨ جائزة دافيد ل. برينان للقانون الدستوري المقارن، جامعة أكرون، مدرسة القانون، أكرون. المهام: (١) محاضرات في حلقة دراسية للخريجين بشأن القانون الدستوري المقارن أستاذ زائر لمواضيع مختلفة وإدارة إحدى الندوات بالجامعة؛ و(٢) إدارة البحوث.
- ١٩٨٧ - ١٩٨١ قاض بالمحكمة العليا لسيراليون، غرب أفريقيا. المهام: الفصل في القضايا المدنية والجنائية الابتدائية. النظر في الطعون المرفوعة ضد القرارات الصادرة من قضاة الصلح.
- ١٩٨٧ - ١٩٨٥ ممتحن خارجي، جامعة سيراليون، سيراليون، غرب أفريقيا.
- ١٩٨٧ - ١٩٨٤ عضو في لجنة إصلاح القانون في سيراليون.
- ١٩٨٤ - ١٩٨٢ محاضر غير متفرغ، جامعة سيراليون. مسؤول عن تدريس القانون الدستوري والسوابق القضائية الدستورية (على المستوى الجامعي ومستوى الدراسات العليا).
- ١٩٨١ - ١٩٧٧ موظف قانوني، اتحاد نهر مانو (غرب أفريقيا)، وهي منظمة حكومية دولية تشمل سيراليون وليبيريا وغينيا. المهام: تقديم المشورة والرأي القانونيين بشأن الجوانب المختلفة لنشاط المنظمة وقام أيضاً بصياغة

اتفاقات دولية كانت المنظمة طرفاً فيها. قام برحلات كثيرة على المستوى الدولي.

- وكيل نيابة، النيابة العامة، سيراليون. بلغ مرتبة رئيس النيابة. المهام: ١٩٧٧ - ١٩٧١
- التحقيق في الجرائم الجنسية المعروضة على محكمة الجنايات وتمثيل الدولة في المسائل الدستورية والجنائية المعقدة المعروضة على محاكم الاستئناف في سيراليون. حكم لصالحه في بعض القضايا الجنائية والدستورية الهامة.
- محاضر غير متفرغ للقانون، كلية كميردج شاير للآداب والتكنولوجيا، كميردج، المملكة المتحدة. مسؤول عن تدريس النظام القانوني الإنكليزي وقانون المسؤولية المدنية. ١٩٧١ - ١٩٧٠
- مدرس بمدرسة أمير ويلز الثانوية، فريتاون، سيراليون. مسؤول عن تدريس اللغة الإنكليزية، والأدب، واللغة اللاتينية، والمنطق لطلبة المرحلة الثانوية. المسؤول عن جمعيات الأدب والنقد والدراما بالمدرسة. ١٩٦٦ - ١٩٦٢

الحلقات الدراسية القضائية التي حضرها مؤخراً

- المحكمة الخاصة لسيراليون، الحلقة الدراسية المعقودة لقضاة المحكمة الخاصة لسيراليون والمعنية بالفوارق بين الجنسين. الموضوع: "المساواة بين الجنسين في القانون الدولي والمحاكم"، فريتاون، سيراليون. ٢٠٠٥
- المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لاهاي، تبادل القضاة بين المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا والمحكمة الخاصة لسيراليون. الموضوع: "زيارة عمل لقضاة المحكمة الخاصة لسيراليون إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة"، لاهاي، هولندا. ٢٠٠٤
- جامعة برنديس، معهد برنديس للقضاة الدوليين. الموضوع: "القضاء الدولي الجديد: بناء الشرعية للمحاكم الدولية"، سالزبورغ، النمسا. ٢٠٠٣

العضوية في الرابطة والجمعيات المهنية

- جمعية المعبد الداخلي الموقرة، لندن، المملكة المتحدة.
- الجمعية الأفريقية للقانون الدولي والقانون المقارن، لندن، المملكة المتحدة.
- الجمعية الدولية لقانون الأسرة، كميردج، المملكة المتحدة.
- الرابطة الدولية لقضاة الأحداث والأسرة، سويسرا.
- معهد سيراليون للقانون الدولي، فريتاون، سيراليون.

٢. العجمي بالحاج حمودة (تونس)

(الأصل: بالفرنسية)

مذكرة شفوية

تهدي سفارة الجمهورية التونسية في لاهاي تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وبالإشارة إلى مذكرتها الشفهية بالرمز المرجعي ICC-ASP/10/S/04 والمؤرخة في ٧ شباط/فبراير ٢٠١١، فإنها تشرف بإخطار الأمانة بأن تونس قررت تقديم ترشيح الأستاذ العجمي بالحاج حمودة (الذي ترد سرتة الذاتية مرفقة بهذه الوثيقة) لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية ضمن القائمة ألف لأغراض الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، وذلك في الانتخابات التي ستجرى أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف التي ستعقد في المقر الرئيسي للأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

بيان المؤهلات

ترشيح الأستاذ العجمي بالحاج حمودة لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى في نيويورك أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي (من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)، وثيقة الترشيح التي يتعين تقديمها إلى المحكمة بموجب المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي والفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/3/Res. 6.

مؤهلات المرشح: خبرة طويلة كمحام (يعمل منذ عام ١٩٨٥) وكأستاذ معتمد في كلية الحقوق والعلوم السياسية في تونس (عمل فيها من عام ١٩٧٣ إلى عام ٢٠٠٦).

هو متخصص على وجه التحديد في المجالات التالية: القانون الجنائي والإجراءات الجنائية؛ القانون الجنائي الدولي؛ القانون الإنساني؛ التعاون الدولي في المجال الجنائي؛ حقوق الإنسان؛ الهيئات الدولية وحقوق المرأة والطفل.

بصفته أستاذاً مدعواً فقد اضطلع في جملة أمور ببعثات تعليمية في العديد من جامعات أفريقيا وأوروبا وأمريكا الشمالية. ورأس عدة لجان تعيين في رتب مختلفة في التعليم العالي.

تولى الأستاذ بالحاج حمودة عدة مسؤوليات جامعية وأكاديمية، ومنها رئاسة شعبة القانون الخاص وعلوم الإجرام في كلية الحقوق والعلوم السياسية في تونس.

هو عضو مؤسس في الجمعية التونسية للقانون الجنائي، وجمعية العلاقات الدولية والعلاقات بين الدول، والجمعية التونسية للعلوم الجنائية والقانون الجنائي المقارن. وهو عضو كذلك في الجمعية الدولية للقانون الجنائي.

وقد نظم المرشح العديد من الندوات والمؤتمرات الدولية في أفرع مختلفة من القانون الجنائي وعلوم الإجرام وشارك فيها.

رئيس تحرير مجلة القانون التونسية ومراسل تونس لدى المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في روما.

حصل على دورة تدريبية في أيار/مايو ٢٠١١ في لاهاي على المحاماة في المحكمة الجنائية الدولية، وشارك في الفترة ذاتها في الحلقة الدراسية التاسعة للمحامين التي نظمتها المحكمة (انظر السيرة الذاتية في المرفقات).

يتقدم الأستاذ العجمي بالحاج حمودة، وهو متخصص في الدعاوى الجنائية، لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية ضمن القائمة ألف.

الأستاذ العجمي بالحاج حمودة تونسي الجنسية ولا يحمل أية جنسية أخرى.

يعمل الأستاذ العجمي بالحاج حمودة في تونس في ظل نظام مرتبط بالنظام اللاتيني (الفرنسي).

البيانات الشخصية

اللقب بالحاج حمودة

الاسم العجمي

تاريخ ومحل الميلاد ١٩٤٥/٤/٣٠، في المكنين، تونس.

المهنة

محام في محكمة النقض منذ عام ١٩٨٥؛ ويعمل في رابطة المحامين بتونس

منذ عام ١٩٧٤ وأستاذ جامعي في كلية الحقوق والعلوم السياسية (عمل

فيها منذ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ حتى عام ٢٠٠٦).

المواضيع المفضلة

القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والقانون الجنائي الدولي، والقانون الإنساني، والتعاون الدولي في المجال الجنائي، وحقوق الإنسان، وحقوق الطفل.

المعرفة بالمعلوماتية

متوسطة.

اللغات

العربية قراءة وكتابة وتحدث (ممتاز)

الفرنسية قراءة وكتابة وتحدث (ممتاز)

الإنكليزية قراءة وكتابة وتحدث (متوسط)

الهوايات القراءة والتاريخ والأخبار

الشهادات

شهادة البكالوريا في التعليم الثانوي، القسم الأدبي

شهادة الليسانس في القانون الخاص، بدرجة جيد جداً. ١٩٦٩

شهادة من المدرسة الوطنية للإدارة بتونس. ١٩٦٩

شهادة الدراسات العليا في العلوم الجنائية من كلية الحقوق في جامعة ١٩٧٠

بانتيون سربون بباريس.

| | |
|---|------|
| شهادة الدراسات العليا في القانون الخاص من الجامعة ذاتها بباريس. | ١٩٧٠ |
| شهادة من معهد علوم الجريمة بباريس. | ١٩٧٢ |
| دكتوراة الدولة من الكلية ذاتها بباريس، بدرجة جيد جداً. | ١٩٧٣ |
| شهادة الأستاذية في القانون الخاص والعلوم الجنائية (هيئة التحكيم برئاسة العميد جون كاربونييه). | ١٩٨٠ |
| أستاذ جامعي (هيئة التحكيم برئاسة السيد فيليب فوشار والسيد جيرار فارجا). | ١٩٨٤ |

المسار الوظيفي الجامعي

| | |
|---|------|
| مساعد منتدب في كلية فيلتانوز (شمال باريس). | ١٩٧٢ |
| مساعد منتدب في مركز سو القانوني (جنوب باريس). | ١٩٧١ |
| مساعد في معمل اللغات بجامعة باتتيون سربون، بباريس. | ١٩٧٢ |
| مسؤول عن قاعة القانون المقارن في كلية الحقوق بجامعة السربون بباريس. | ١٩٧٢ |
| أستاذ مساعد في كلية الحقوق بتونس. | ١٩٧٣ |
| أستاذ محاضر - في الحقوق في كلية الحقوق بتونس. | ١٩٨٠ |
| أستاذ جامعي في الكلية ذاتها. | ١٩٨٤ |

موضع رسالة دكتوراة الدولة في القانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الجنائي الاحتلال العسكري والعدالة الجنائية، باريس، جامعة باتتيون سربون، بدرجة جيد جداً وبتهنئة من هيئة التحكيم (رئيس هيئة التحكيم الأستاذ جورج لوفاسور، في عام ١٩٧٣).

التخصص في التدريس

- جميع أفرع القانون الجنائي (الإجراءات الجنائية، والقانون الجنائي المحلي، والقانون الجنائي الدولي، وقانون الأعمال، وعلوم الجريمة، والعلوم الخاصة بالسجون، والقانون الإنساني) من عام ١٩٧٣ إلى عام ٢٠٠٦
- القانون المدني: الالتزامات (العقود والمسؤوليات) في عام ١٩٨٠
- قانون العمل في عام ١٩٧٨
- قانون الاستثمار والأعمال في عام ٢٠٠٠
- قانون الأسرة في عام ١٩٧٣
- حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٠
- حقوق الطفل في عام ١٩٩٥

التخصص في رابطة المحامين منذ عام ١٩٧٤

- الدعاوى الجنائية
- التأمينات والتعويضات
- إنشاء الشركات
- المنشآت التي تواجه صعوبات

- التحكيم المحلي والدولي
- خصخصة المنشآت العامة والمكاتب
- التوثيق

الدورات والمؤتمرات وأماكنها

- كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس من عام ١٩٧٣ إلى عام ٢٠٠٦.
- دورة في القانون المدني وقانون الالتزامات من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٧.
- دورة في علوم الجريمة والعلوم الخاصة بالسجون من عام ١٩٧٣ إلى عام ١٩٨٤.
- دورة دكتوراة في القانون الجنائي الدولي وفي القانون الدولي الجنائي من عام ١٩٨٢ إلى عام ٢٠٠٦.
- دورة دكتوراة في القانون الجنائي العام من عام ١٩٨٢ إلى عام ٢٠٠٦.
- دورة دكتوراة في قانون الأعمال من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٥.
- دورة دكتوراة في التجارة الدولية من عام ٢٠٠٢ إلى عام ٢٠٠٥.
- سلسلة من المؤتمرات عن المرحلة الثالثة من الدكتوراة لمدة ٦ أشهر في كلية باريس ٧ في عام ١٩٩٢.
- سلسلة من المؤتمرات عن قانون التجارة الدولية في كلية الحقوق في مونتريال بكندا في عام ٢٠٠٥.
- سلسلة مؤتمرات عن حقوق الدفاع في القانون الجنائي المقارن في قسنطينة (الجزائر) في عام ١٩٧٨.
- سلسلة مؤتمرات عن القانون الجنائي، وفي الإجراءات الجنائية وفي القانون الجنائي الدولي في كلية العلوم الاجتماعية في تولوز (فرنسا) في عدة بعثات، من عام ١٩٨٢ إلى عام ٢٠٠٢.
- سلسلة مؤتمرات عن معهد العلوم الشرقيّة بروما عن الالتزامات، والقانون الإسلامي والقانون المقارن (إيطاليا) في عام ٢٠٠١.
- سلسلة من المؤتمرات عن القانون الدولي في مدرسة كوادر الشرطة الوطنية بتونس في عام ٢٠٠٦.
- سلسلة مؤتمرات عن معهد علوم الإجرام بجامعة تولوز في فرنسا في عام ١٩٩٥.
- جمعيات العلماء والأنشطة الأكاديمية
- الأمين العام للجمعية التونسية لعلوم الإجرام والقانون الجنائي المقارن وعضو مؤسس لها في عام ٢٠٠٥.
- وكيل الأمين العام للجمعية التونسية للقانون الجنائي في عام ١٩٨٣.
- رئيس تحرير المجلة التونسية للقانون، في عام ٢٠٠٣.
- عضو الجمعية الدولية للقانون الجنائي في عام ١٩٨٤.
- مراسل وممثل لتونس لدى المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ("يونيدروا - الأمم المتحدة") بروما في عام ٢٠٠٠.
- عضو مركز تونس للمصالحة والتحكيم في عام ٢٠٠١.
- رئيس هيئة التحكيم لمنح شهادة الأستاذية في القانون الخاص والعلوم الجنائية مرتين في عامي ١٩٨٩ و٢٠٠٠.

- عضو في الجمعية التونسية للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٨.
- معاون في مركز القانون الجنائي الدولي في جامعة تولوز، بدعم من الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥.
- رئيس مسابقات عديدة لتعيين مساعدين ومساعدتي محاضرين في القانون في أعوام ١٩٩٢، ٢٠٠٣، ٢٠٠٤.
- مشرف ومشرف مشارك على رسائل دكتوراة ورسائل بحث في المرحلة الثالثة من الدكتوراة.
- عضو المجلس العلمي في كلية الحقوق بتونس، عام ١٩٨٠.
- عضو في المجلس العلمي لنقابة المحامين بتونس في عام ٢٠١٠.
- منظم للعديد من المؤتمرات والندوات على الصعيدين الوطني والدولي في القانون والعلوم الجنائية ومدير لها في عام ١٩٧٤.
- رئيس قسم القانون الخاص وعلوم الإجرام في كلية الحقوق بتونس في عام ١٩٨٤.
- عضو مؤسس للجمعية التونسية للتحكيم في عام ١٩٧٧.
- عضو مؤسس للجمعية التونسية عبر الوطنية في عام ١٩٩٥.
- واضع قانون حقوق الطفل التونسي (الجزء الجنائي) في عام ١٩٩٥.
- عضو اللجنة العلمية للمجلة المغربية للقانون في عام ١٩٩٠.
- رئيس فريق البحث التونسي الفرنسي (الجزء التونسي) في عام ٢٠٠٢.
- عضو مؤسس لمجلة الأخبار القانونية التونسية في عام ١٩٨٩.
- رئيس فريق البحث التونسي الإيطالي (الجزء التونسي) في عام ٢٠٠٣.
- الأنشطة العلمية: مؤتمرات ودورات تدريبية وجولات علمية.
- في تونس والمغرب والجزائر وليبيا ومصر ولبنان وفرنسا وبلجيكا والبرتغال ومالطة والولايات المتحدة الأمريكية وكندا والنمسا وألمانيا وتشيكوسلوفاكيا وبلغاريا.
- مسابقة شارل روسو.
- محاكاة لمحاكمة في القانون الدولي: عضو في الهيئة القضائية في عام ٢٠٠٨.

الأوسمة

- جائزة رئيس الجمهورية في عام ١٩٦٩ بصفة أول الدفعة في ليسانس الحقوق.
- وسام الاستحقاق للتعليم العالي في عام ٢٠٠٠.

المسؤوليات الجامعية

- مدير شعبة القانون الخاص وعلوم الإجرام في كلية الحقوق، وانتخب لهذا المنصب أربع مرات لثلاث سنوات في كل مرة.
- نائب عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس.
- رئيس وحدة البحث: قانون منشآت الاستثمار والأعمال في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦.

الأنشطة في المجتمع المدني

- محاضر مساعد في مدينة سكرة "بضواحي تونس العاصمة" في عام ٢٠١٠.
- عضو شرقي في جمعية رياضية في عام ٢٠٠٠.
- عضو في غرفة مراقبة شرعية الأحزاب السياسية لدى المحكمة الإدارية في عام ٢٠٠٢.

- عضو منتسب في مركز تونس للتحكيم والوساطة في سنة ٢٠٠٤.
- دورة تدريبية لدى المحكمة الجنائية الدولية في أيار/مايو ٢٠١١ ومرشح في قائمة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١١.
- المنشورات العلمية الرئيسية ووقائع الندوات.
- دورة في القانون المدني "العقود" (٢٥٠ صفحة)، من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٦.
- جوانب حقوق الدفاع (١٨٠ صفحة)، في عام ١٩٧٦.
- العدالة الجنائية، أي تطور؟ عمل جماعي، في عام ٢٠٠٧.
- الطفل والأسر الحاضنة في القانون المقارن، عمل جماعي، في عام ١٩٩٧.
- القضايا في مرحلة الاستئناف (مجلة، عدد خاص)، في عام ١٩٩٣.
- العدالة الابتدائية (مجلة، عدد خاص)، في عام ١٩٩٧.
- قانون الترويج العقاري، عمل جماعي، في عام ١٩٨٩.
- التغيرات الاجتماعية وعلوم الإجرام والإيذاء في تونس (عمل جماعي) معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (يونيكري)، الأمم المتحدة، في عام ١٩٩٥.
- حقوق الطفل في الدين والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، في عام ٢٠٠١.
- الإجراءات الجنائية وحقوق الطفل، في عام ١٩٩٦.
- تطور حقوق الطفل، في عام ١٩٧٤.
- الحصانة من الولاية القضائية وحرمة مباني السفارات والشيء المحكوم به في الخارج، في عام ١٩٧٣.
- افتراض البراءة، في عام ١٩٨٨.
- صمت المتهم، في عام ١٩٨٨.
- اللجوء السياسي، في عام ١٩٩٤.
- هذا القانون الجنائي القادم من الخارج، في عام ٢٠٠٦.
- السر المهني لموظفي المصارف، في عام ١٩٧٨.
- من أجل فهم أفضل لإطلاق السراح المشروط، في عام ١٩٨٢.
- تجسيد الأشخاص الاعتبارية في القانون الجنائي، في عام ١٩٩٥.
- جوانب القانون الجنائي في قانون الشركات التجارية، في عام ٢٠٠٥.
- خطأ المديرين الاجتماعيين في الإدارة، في عام ٢٠٠٨.
- العقوبات الجنائية، في عام ٢٠٠٨.
- هل لا يزال مبدأ الشرعية الإجرامية مناسباً؟ في عام ٢٠٠٩.
- حجية الشيء المحكوم به على المدني، في عام ٢٠١٠.
- دائرة الاتهام، في عام ١٩٨٢.
- الجرائم المتعلقة بالمخدرات، في عام ١٩٧٧.
- العاهرات، في عام ١٩٧٨.
- المسؤولية الجنائية للمحامي، في عام ٢٠٠٨.
- الخلافات الزوجية، الجوانب القانونية، في عام ١٩٨٩.
- الظروف القانونية للأطفال الذين سيولدون، في عام ١٩٩٨.
- عقد البيع بالإيجار، في عام ٢٠٠٥.

- قانون الاحتجاز في قانون الالتزامات، في عام ١٩٧٥.
- الاستعداد في العملية التعاقدية، في عام ٢٠٠٥.
- مصادر قانون الالتزامات، في عام ١٩٩٦.
- شروط صحة العقد، دراسة مرجعية، في عام ١٩٩٧.
- تمهيد الكتاب المؤلف عن القانون الخاص المقارن، في عام ٢٠٠١.
- تطور القانون الطبي في مواجهة التفرات، في عام ٢٠٠١.
- الامتياز، معادلة توزيعية في أوجها، في عام ٢٠٠٧.
- القانون الموحد؛ مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص فيما يتعلق بالعقود التجارية الدولية، في عام ٢٠٠٧.
- الندوات الرئيسية التي نظمها أو أدارها.
- القانون الجنائي على محك الإرهاب، في عام ٢٠٠٢.
- التحقيق، في عام ١٩٩٢.
- جرائم الصحافة، في عام ١٩٨٧.
- بطلان تدابير التحقيق، في عام ١٩٧٧.
- الوصول إلى العدالة، في عام ٢٠٠٤.
- حقوق الإنسان و ضمانات إجراءات عادلة بمناسبة الذكرى الثانية والستين لإعلان حقوق الإنسان، في عام ٢٠١١.
- الجريمة المرتكبة عبر الحدود والجريمة المنظمة .
- القانون الجنائي والخبرة الطبية، في عام ١٩٨٦.
- الجوانب الجديدة للمساءلة الدولية، في عام ١٩٩٦.
- العدالة الجنائية، أي تطور؟، في عام ٢٠٠٧.
- مهام العدالة واستقلال القضاة، في عام ١٩٩٤.
- الإجرام والعدالة الجنائية في حوض المتوسط، في عام ١٩٩٥.
- جبر الأضرار، في عام ٢٠٠٠.
- الفاضي والمعاهدات، في عام ٢٠٠٨.
- القانون الجنائي للشركات التجارية، في عام ٢٠٠٢.
- القوانين الأساسية في الدستور: وجهات نظر، في عام ٢٠٠٩.
- اجتماع مائدة مستديرة مع معرض: انفصال مصير الإنسان عن مصير المنشآت التي تواجه صعوبات اقتصادية، في عام ٢٠٠٢.
- إزالة الطابع الثقافي من القانون أو تأثير الأنظمة القانونية الأجنبية في القانون الخاص، في عام ٢٠٠٤.
- القانون الثقافي: حق المؤلف والحقوق المجاورة، في عام ١٩٩٧.
- الديمقراطية وحقوق الإنسان في تونس بمبادرة اللجنة الأوروبية، في عام ٢٠٠٢.
- عالم السجون وحقوق الإنسان، في عام ١٩٨٣.

الدراسات والأبحاث الرئيسية

القانون الجنائي العام، الأستاذ بالحاج حمودة العجمي، الأعوام من ١٩٨٢ إلى ٢٠٠٦

- مبدأ المساواة
 - تطبيق القانون الجنائي خلال الوقت
 - مبدأ عدم الرجعية
 - تداعيل الجرائم والعقوبات
 - تفسير القانون الجنائي
 - الوصف في المجال الجنائي
 - الشروع
 - الاشتراك
 - تصنيف الجرائم بحسب شكل ارتكابها
 - القصد الجنائي
 - تكرار ارتكاب الجرائم
 - استقلال القانون الجنائي
 - إلغاء صفة الجريمة
 - الوساطة
 - الجرائم المستحيلة
 - تاريخ المسؤولية الجنائية
 - مسؤولية الشخص الاعتباري
 - المسؤولية الجنائية للأطفال
 - المسؤولية الجنائية لرؤساء الشركات
 - المسؤولية الجنائية للأطباء
 - المسؤولية الجنائية وإفلاس الشركات
 - المسؤولية الجنائية عن عمل الغير
 - المسؤولية الجنائية الدولية
 - المسؤولية الجنائية والحصانة
 - المسؤولية الجنائية للمحامين
 - المسؤولية الجنائية لمراجعي الحسابات الخارجيين
 - المسؤولية الجنائية للموظفين القضائيين
 - عدم المسؤولية الجنائية لأسباب شخصية
 - عدم المسؤولية الجنائية لأسباب موضوعية
- القانون الجنائي العام، الأستاذ بالحاج حمودة العجمي، الأعوام من ١٩٨٢ إلى ٢٠٠٦
- معطيات المشكلة - تطور الجريمة - الجريمة المنظمة. التعريف: - القانون الجنائي الدولي - القانون الدولي الجنائي.
 - اللجوء السياسي

- تسليم المجرمين
- عدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين
- التأثير السلبي للأحكام الجنائية الأجنبية
- تطبيق القانون الجنائي عبر المكان
- المساعدة المتبادلة بين أجهزة الشرطة:
- الإنترنت
- الإرهاب
- جرائم الحرب
- الجرائم ضد الإنسانية
- جرائم ضد السلام
- محكمة نورنبرغ
- المحكمة الخاصة بيوغسلافية السابقة
- المحكمة الخاصة برواندا
- المحكمة الجنائية الدولية
- الفساد واستعادة الممتلكات
- حصانة رئيس الدولة
- الجريمة السياسية
- الجريمة في القانون الدولي العام
- الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- الاحتلال العسكري
- الاتجار بالمخدرات
- الاتجار بالأعضاء البشرية
- الاتجار بالأطفال
- سرقة الممتلكات الثقافية
- الولايات القضائية
- القاضي والمعاهدة
- المعلوماتية والقانون الجنائي

* * *

٣. فينود بوليل (موريشيوس)

(الأصل: بالإنكليزية والفرنسية)

مذكرة شفوية

تهدي سفارة جمهورية موريشيوس تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية وتتشرف بأن تبلغها بأن حكومة جمهورية موريشيوس ترشح بموجب هذه الرسالة سعادة القاضي 'فينود بوليل' كمرشح لانتخابه كقاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجري أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف التي ستعقد في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في نيويورك.

ومرفق طيه البيان التفصيلي المصاحب، الذي أعد طبقاً للفقرتين ٤ (أ) و ٤ (أ) '٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. وفي القاضي 'فينود بوليل' بجميع المتطلبات المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة المذكورة آنفاً.

وكان سعادة القاضي 'فينود بوليل' قد عُيِّن قاضياً في المحكمة العليا لموريشيوس في عام ١٩٨٨ بعد أن عمل وكيل نيابة طوال سنوات عديدة. وعمل مستشاراً بالمحكمة العليا ووزارة العدل في كمبوديا. وعمل أيضاً مع مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا. وعمل قاضياً بفرع القضاء الدولي في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو في الفترة من عام ٢٠٠٢ إلى عام ٢٠٠٩. وفي عام ٢٠٠٨، عُيِّن في منصب كبير القضاة الدوليين في هذه البعثة وظل يعمل بمهده الصفة حتى شباط/فبراير ٢٠٠٩. وهو يعمل في الوقت الحاضر قاضياً في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات في نيروبي منذ آذار/مارس ٢٠٠٩. وقد ألقى محاضرات بشأن 'التحقيق في جرائم الحرب والمحاکمات المتعلقة بها' على القضاة والمدّعين وأفراد الشرطة التابعين للبعثة الأوروبية في كوسوفو، وسمّته رابطة المحامين الدولية لإعداد تقارير عن مهنة ممارسة القانون في كمبوديا.

وحكومة جمهورية موريشيوس مقتنعة بأن سعادة القاضي 'فينود بوليل' يمتلك جميع الكفاءات والخبرات التي يتطلبها نظام روما الأساسي في ميدان القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. وهو أيضاً مشهود له بإسهامه المرموق في ميدان القانون الدولي، والقانون الجنائي الدولي، والقانون الإنساني الدولي، وحقوق الإنسان.

ويحمل سعادة القاضي 'فينود بوليل' الجنسية الموريشيوسية دون غيرها، وهو مرشّح لإدراجه في القائمة "ألف" المنصوص عليها في الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. وتُرفق طيه سيرته الذاتية (بالإنكليزية والفرنسية) والبيان المصاحب للطلب والمستندات الأخرى الداعمه له.

وقد حظي ترشيح سعادة القاضي 'فينود بوليل' بالتأييد من الاتحاد الأفريقي في آخر مؤتمر قمة عقده في 'مالابو' بعينيا الاستوائية في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠١١.

بيان المؤهلات

بيان تفصيلي مقدّم وفقاً للفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي والفقرة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/3/RES.6 المتعلق بإجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.

وترشح حكومة جمهورية موريشيوس بموجب هذه المذكرة سعادة القاضي 'فينود بوليل' كمرشح لانتخابه كقاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجري أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف التي ستعقد في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في نيويورك.

وترشح القاضي 'فينود بوليل'، المرفقة سيرته الذاتية هنا بالإنكليزية والفرنسية، يُقدّم وفقاً لأحكام الفقرة ٤ (أ) '٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، أي وفقاً لـ: " الإجراءات المنصوص عليها في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية لتسمية مرشحين لتلك المحكمة".

ويُرشّح القاضي 'فينود بوليل' لإدراجه في القائمة "ألف" التي تضم المرشحين الذين لديهم "كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة، سواء كقاضٍ أو مدع عام أو محام، أو بصفة مماثلة أخرى، في مجال الدعاوى الجنائية" (انظر الفقرة ٣ (ب) '١' والفقرة ٥ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة).

ويفي القاضي 'فينود بوليل' بجميع الشروط المتعلقة بالخبرة والأقدمية المطلوبة للتعين في أعلى المناصب القضائية، كما تنص على ذلك الفقرة ٣ (أ) من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة.

ورغم أنه من غير المطلوب في المرشح المؤهل للإدراج في القائمة "ألف" أن تكون لديه المؤهلات البديلة المطلوبة للإدراج في القائمة "باء"، فإن القاضي 'فينود بوليل' لديه الكفاءة ولديه خبرة واسعة على النحو المطلوب بموجب المادة ٣٦ (٣) (ب) '٢' مما يؤهله أيضاً للإدراج في القائمة "باء".

وللقاضي 'فينود بوليل' سجل مهني يمتد أكثر من أربعين عاماً ولديه خبرة واسعة في ممارسة القانون كقاضٍ في موريشيوس وكذلك مع بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، كمحامٍ وكمُدعٍ وكذلك في تدريس القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية، والإجراءات المتعلقة بالأدلة، وحقوق الإنسان، والقانون الدستوري والإداري، وقانون العمل.

ويعمل القاضي 'فينود بوليل' حالياً قاضياً في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات ويوجد مقر عمله في نيروبي. وقد عمل كأول رئيس لهذه المحكمة التي بادرت بواحد من أكبر إصلاحات النظام القضائي داخل الأمم المتحدة، وذلك في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وتمثل واجباته في التعامل مع جميع المنازعات التي تنشأ بين موظفي الأمم المتحدة والأمن العام. وتتصل هذه المنازعات بعقود العمل، بما في ذلك الأوامر المؤقتة التي تصدر بوقف إجراء إداري يتعلق بعقد عمل، والمسائل التأديبية، والمسائل المالية، والوساطة. وظل يعمل أيضاً عن قرب في صياغة النظام الداخلي لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات وعرض هذا النظام في اللجنة السادسة للجمعية العامة من أجل الموافقة عليه. وقد اعتمد هذا النظام الداخلي دون أي تعديل.

وقد عمل القاضي 'فينود بوليل' قاضياً دولياً مع بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو في الفترة من عام ٢٠٠٢ إلى عام ٢٠٠٩. وفي الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى نهاية البعثة في شباط/فبراير ٢٠٠٩، شغل

منصب كبير القضاة الدوليين بالإناابة وكان مسؤولاً عن الانتقال السلس من القضاء الدولي التابع للأمم المتحدة إلى البعثة الأوروبية. وقام أثناء فترة ولايته بالتحقيق في عدد من القضايا الجنائية البارزة تنطوي على حالات قتل عرقي وجرائم حرب واتجار بالبشر وإرهاب وجرائم اقتصادية وبتأس النظر في هذا القضايا. وكان كثير من هذه القضايا ينطوي على عنصر من عناصر حماية الشهود والضحايا، واكتسب القاضي 'فينود بوليل' خبرة واسعة في التعامل مع هذه المسألة الحساسة. وتعامل أيضاً مع مسائل سابقة للمحاكمة مثل الاحتجاز، وإقرار لوائح الاتهام، والمساعدة القانونية الدولية. بما فيها طلبات تسليم الأشخاص المشتبه في أهم جناة.

ونظراً إلى أن القاضي 'فينود بوليل' كان موجهاً قضائياً في الفترة من آذار/مارس ٢٠٠١ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢ في مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا، فإنه كان مستشاراً للقضاة والمدعين التابعين للمحكمة العليا وقام بتدريب القضاة وكتابة المحاكم وبياعداد مواد تدريبية، وعمل بشأن إجراء إصلاحات قانونية وقضائية. وتناول المسائل المتعلقة بتطبيق حقوق الإنسان في نظام القضاء الجنائي وبالمحكمة الجنائية الدولية وبمركز المحكمة الخاصة لمحاكمة الخمير الحمر.

وقام أيضاً القاضي 'فينود بوليل'، بصفته وكيل نيابة في الفترة ما بين عامي ١٩٧٢ و١٩٨٧ وبصفته قاضياً في المحكمة العليا في موريشيوس فيما بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٨، بتناول عدد من القضايا الجنائية البارزة.

وقام القاضي 'فينود بوليل' بتدريس القانون الجنائي والإجراءات الجنائية لطلاب الحقوق والشرطة في جامعة موريشيوس طوال أكثر من خمسة عشر عاماً. وهو يحمل حصرياً الجنسية الموريشيوسية ويجيد اللغتين الإنكليزية والفرنسية.

البيانات الشخصية

| | |
|----------------|-----------------------------------|
| الاسم: | فينود بوليل |
| تاريخ الميلاد: | ٣١ تموز/يوليه ١٩٤٤ |
| الجنسية: | موريشيوسي |
| اللغات: | الإنكليزية، والفرنسية، والكريولية |

الخلفية العلمية

- بكالوريوس في الآداب (مع مرتبة الشرف) في الفقه القانوني، من جامعة أوكسفورد، بالمملكة المتحدة
- مُنح رخصة ممارسة مهنة المحاماة في 'إتر تيمبل'، بلندن.
- شهادة الماجستير في القانون الفرنسي
- شهادة من المدرسة الوطنية للقضاء في باريس، بفرنسا.

الخلفية المهنية (المحلية والدولية)

- تموز/يوليه ٢٠٠٩: انتُخب كأول رئيس لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات.
- آذار/مارس ٢٠٠٩: قاضي منتخب في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات ويوجد مقر عمله في

| | |
|--|------------------|
| نيروبي | حتى الوقت الحاضر |
| كبير القضاة الدوليين، بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو. | ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ |
| قاضٍ دولي بفرع القضاء الدولي في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو. | ٢٠٠٢ - ٢٠٠٩ |
| عضو فريق من عشرة خبراء ساعدوا في وضع النصوص النهائية لمدونات نموذجية لأوضاع ما بعد الصراع - القضاء الجنائي المرتبط بالصراعات، برئاسة البروفيسور وليام شاباس في غالواي، بأيرلندا. | ٢٠٠٤ |
| مستشار بالمحكمة العليا ووزارة العدل في كمبوديا. | ٢٠٠١ |
| عميد كلية الحقوق، بجامعة موريشيوس. | ١٩٨٩ إلى ١٩٩١ |
| عمل وكيل نيابة في موريشيوس. | ١٩٧٢ و ١٩٨٧ |
| - مستشار بوزارة العدل، في موريشيوس | |
| - عمل بمكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا | |
| - مارس العمل بالحمامة في موريشيوس | |

الحلقات الدراسية التي حضرها

| | |
|---|-------------|
| ألقى البيان الرئيسي بشأن محكمة الأمم المتحدة للمنازعات في الاجتماع الدولي لمُحقّقي الأمم المتحدة، نيروبي. | ٢٠١٠ |
| المتكلم الضيف بشأن موضوع 'التحقيق في جرائم الحرب والمحاکمات المتعلقة بها في كوسوفو' في مركز عمليات السلام الدولية، وهو مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي في برلين والسويد. | ٢٠٠٥ - ٢٠٠٧ |
| التحكيم التجاري الدولي، القاهرة، مصر. | ١٩٩٦ |
| التعاون القانوني، باريس، فرنسا. | ١٩٩٠ |
| المؤتمر القانوني الآسيوي الأفريقي، بانكوك، تايلند. | ١٩٨٧ |
| الجريمة والعقاب، الولايات المتحدة الأمريكية. | ١٩٨٧ |
| مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالنقل البحري للبضائع، هامبورغ، ألمانيا. | ١٩٧٨ |
| - شارك كمتكلم ضيف في حلقات دراسية بشأن الحوكمة الجيدة والفساد. | |

المحاضرات

| | |
|---|--|
| - محاضرات بشأن 'التحقيق في جرائم الحرب والمحاکمات المتعلقة بها' ألقاها على القضاة والمدّعين وأفراد الشرطة التابعين للبعثة الأوروبية في كوسوفو في عام ٢٠٠٨. | |
| - محاضر بشأن قانون حقوق الإنسان في كمبوديا. | |
| - محاضر (لطلاب الحقوق والشرطة) في كلية الحقوق بجامعة موريشيوس - الأدلة والإجراءات الجنائية، والقانون الجنائي، وقانون حقوق الإنسان، وقانون العمل، والقانون الدستوري. | |

المنشورات

- تقرير عن النظام القضائي لجزر القمر أُعد من أجل سفارة الولايات المتحدة في موريشيوس.
- سُمّته رابطة المحامين الدولية لإعداد تقارير عن مهنة ممارسة القانون في كمبوديا في عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٣.
- مؤلف كتاب عن حقوق الإنسان أُعد لكي يُستخدم في المدارس في موريشيوس، وهو مشروع قامت حكومة الولايات المتحدة برعايته.
- مؤلف كتاب عن الإجراءات الجنائية لكي تستخدمه الشرطة.
- كاتب مقال عن حقوق الإنسان والدستور في موريشيوس، نُشر في المجلة الأوروبية لقانون حقوق الإنسان (European Human Rights Law Review) (Sweet & Maxwell 1996).

* * *

٤. موديست مارتينو بریا (جمهورية أفريقيا الوسطى)

(الأصل: بالفرنسية)

مذكرة شفوية

تتقدم وزارة الشؤون الخارجية وشؤون مواطني إفريقيا الوسطى بالخارج لجمهورية إفريقيا الوسطى بتحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بلاهاي (هولندا) وتتشرف بتسليمها طيه ملف ترشيح السيد بریا موديست مارتينو، المدعي العام لدى محكمة الاستئناف بيانغي، الذي تود حكومة إفريقيا الوسطى تقديمه لمناصب قضاة المحكمة الجنائية الدولية أثناء الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

* * *

بيان المؤهلات

تُقدم جمهورية إفريقيا الوسطى بهذه المذكرة ترشيح القاضي موديست مارتينو بریا لمنصب قاض بالمحكمة الجنائية الدولية يرسم الانتخابات التي ستجرى أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نيويورك من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

ولقد تم القبول بترشيح القاضي موديست مارتينو بریا، المرفق بيان سيرته بهذه المذكرة (بالفرنسية)، وفقا لأحكام الفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

وسيتقدم القاضي موديست مارتينو بریا برسم القائمة ألف الخاصة بالمرشحين الذين تتوافر فيهم "كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة، سواء كقاض أو مدع عام".

ولكونه قضى ما يزيد عن ثمان عشرة سنة في الخدمة، فإن القاضي موديست مارتينو بریا، القاضي المرشح لمناصب قضاة المحكمة الجنائية الدولية، يتوفر على الميزات المشترطة في الفقرة ٣ من المادة ٣٦.

وبالفعل، فعلى امتداد هذه السنوات الثماني عشرة، فقد أمضى قرابة سبع عشرة سنة في مهام نائب عام. فقد شغل مهام وكيل ومدعي عام الجمهورية بالمحاكم العليا، ووكيل عام ومدع عام بمحاكم الاستئناف، وأستاذ القانون الجنائي الخاص والإجراءات الجنائية المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء بيانغي، حيث قام بتكوين عدة أفواج من القضاة.

وبصفته نائبا عاما، فقد أشرف على التحقيقات وجلس كممثل للدعاء العام في قضايا جنحية وجنائية تشمل الاشتباكات والاعتقالات والاعتصاب وقتل الأطفال والمس بأمن الدولة واحتلال الممتلكات والأموال العامة...

كما أن القاضي موديست مارتينو بریا شارك في إعداد عدة نصوص ذات طابع جنائي، مثل قانون العقوبات والإجراءات الجنائية، ومشروع القانون عن العنف ضد النساء والأطفال، وقانون المخدرات والمواد المؤثرة في العقل، وقانون القضاء العسكري.

ويشغل القاضي موديست مارتينو بریا حاليا منصب المدير العام للدوائر القضائية بوزارة العدل والتخليق، وقاض بالمحكمة العليا لجمهورية إفريقيا الوسطى.

كما إنه يحمل جنسية إفريقيا الوسطى حصريا ويتقن اللغة الفرنسية.

البيانات الشخصية

| | |
|-----------------|-------------------|
| الاسم | موديست مارتينو |
| النسب | بريا |
| الحالة العائلية | متزوج بخمسة أطفال |

الدراسة الابتدائية

| | |
|-------------|--|
| ١٩٧٢ - ١٩٧٧ | مدرسة كوسيري العمومية (الكاميرون). |
| ١٩٧٧ - ١٩٧٨ | مدرسة نوتر دام دافريك ببانغي (جمهورية إفريقيا الوسطى). |

الدراسة الثانوية

| | |
|-------------|-------------------------------|
| ١٩٧٨ - ١٩٨٦ | ثانوية ليسي دي مارتير ببانغي. |
|-------------|-------------------------------|

الدراسة الجامعية

| | |
|-------------|---------------------------|
| ١٩٨٦ - ١٩٨٩ | شعبة القانون بجامعة بانغي |
|-------------|---------------------------|

التدريب المهني

| | |
|-------------|---|
| ١٩٨٩ - ١٩٩١ | المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء، بانغي، قسم القضاء. |
|-------------|---|

الشهادات

| | |
|------|---|
| ١٩٧٧ | شهادة الدروس الابتدائية الأولية بالكاميرون. |
| ١٩٨٢ | شهادة دروس السلك الأول ببانغي. |
| ١٩٨٦ | شهادة البكالوريا من صنف أ٤. |
| ١٩٨٩ | شهادة الإجازة في القانون الخاص. |
| ١٩٩٢ | شهادة إتمام دروس السلك الثالث بالمدرسة الوطنية للإدارة والقضاء. |

النشاطات المهنية

| | |
|---|--|
| تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ - مدعي عام محكمة بانغي العليا | |
| كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ | |
| كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ - وكيل أول للمدعي العام بالمحكمة العليا ببانغي. | |
| آذار/مارس ١٩٩٦ | |
| آذار/مارس ١٩٩٦ - مدعي عام الجمهورية لدى المحكمة العليا لبلانغاسو. | |
| تموز/يوليو ١٩٩٧ | |
| تموز/يوليو ١٩٩٧ - نائب أول لرئيس المحكمة العليا ببانغي. | |
| نيسان/أبريل ١٩٩٨ | |
| نيسان/أبريل ١٩٩٨ - مدعي عام الجمهورية لدى المحكمة العليا ببانغي. | |
| كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ | |
| كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ - مستشار ثاني بالغرفة الاجتماعية بمحكمة الاستئناف ببانغي. | |
| كانون الأول ٢٠٠٠ | |
| كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ - مدعي عام ثاني لدى محكمة الاستئناف ببانغي. | |

- شباط/فبراير ٢٠٠٢
 شباط/فبراير ٢٠٠٢ - مدعي عام لدى محكمة الاستئناف ببوار.
 أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥
 أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ - مدعي عام لدى محكمة الاستئناف ببانغي.
 تموز/يوليو ٢٠١١
 منذ أيلول ٢٠١١ مدير عام الدوائر القضائية

نشاطات أخرى

- عضو اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
 - مستشار قانوني مناوب لهيئة الأطباء والجراحين وأطباء الأسنان والصيدالة.
 - قاضي بالمحكمة العليا.

الحلقات الدراسية

- ٣ أيار/مايو إلى
 حزيران/يونيو ١٩٩٥ حلقة دراسية حول "الإدارة" بالمدسة الوطنية للإدارة والقضاء (بانغي).
 ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى
 ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ حلقة دراسية حول "القضاء العسكري وحقوق الإنسان" نظمتها مدرسة القضاء البحري للولايات المتحدة الأمريكية ببانغي.
 ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ حلقة دراسية حول "حماية حقوق الإنسان" بالمدسة الوطنية للإدارة بباريس (فرنسا).
 ٢٣ أيلول/سبتمبر إلى
 ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ التدريب الأفقي للقضاة وأطر وزارات الاقتصاد والمالية حول "تبييض الأموال والمخالفات الاقتصادية والمالية في القانون" المنظم من طرف منظمة تنسيق قانون الأعمال بإفريقيا ببرايفيل (الكونغو).
 ١٣ إلى ٢٤ أيلول/
 سبتمبر ٢٠١٠ دورة تدريبية حول "الأشكال الجديدة للجريمة الدولية في إفريقيا الغربية والوسطى" بقران باسام (كوت ديفوار).
 الوضعية العسكرية، رقم الشارة ١٠٨٢.٠٢.٨٩.

الأوسمة

- ٢٠٠٤ وسام الاستحقاق لجمهورية إفريقيا الوسطى بدرجة فارس .
 ٢٠٠٦ وسام التقدير لجمهورية إفريقيا الوسطى بدرجة ضابط .
 ٢٠٠٩ وسام الاستحقاق لجمهورية إفريقيا الوسطى بدرجة ضابط.

الهوايات: المطالعة والرياضة.

٥. كارمونا، أنتوني توماس أكويناس (جمهورية ترينيداد وتوباغو)

(الأصل: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تتقدم البعثة الدائمة لجمهورية ترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة بتحياتها إلى الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتشرف بأن تشير إلى مذكرة هذه الأخيرة ذات الرقم المرجعي: ICC-ASP/10/S/04 التي تفيد بأن فترة الترشيح لانتخاب ستة قضاة للمحكمة هي من ١٣ حزيران/يونيو إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وسوف تجرى الانتخابات في الجلسة العاشرة للجمعية العامة للدول الأطراف التي ستعقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وتتشرف البعثة الدائمة لجمهورية ترينيداد وتوباغو أيضاً أن تفيد بأن حكومة ترينيداد وتوباغو قد رشحت فضيلة القاضي أنتوني توماس أكويناس كارمونا (الحامي السامي) قاضي المحكمة العليا لترينيداد وتوباغو، ملء إحدى المناصب الشاغرة التي ستنشأ في المحكمة، ويتم تقديم هذا الترشيح وفقاً لأحكام المادة ٣٦، الفقرة ٣(ب) من نظام روما الأساسي الذي ينص على أنه يترتب على كل مرشح للانتخاب للمحكمة ما يلي:

"أن يكون قد أنشأ كفاءته في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والخبرة الملائمة اللازمة سواء كقاض أو كمدعي عام أو كمحام أو بمنصب مماثل آخر يتعلق بالدعوى الجنائية".

إن حكومة ترينيداد وتوباغو تولي أهمية كبيرة لترشيح فضيلة القاضي كارمونا لانتخابه لمنصب قاض للمحكمة، وذلك تمثيلاً مع دعم ترينيداد وتوباغو الطويل الأمد لهذه المحكمة والذي سبق اعتماد وبدء نفاذ نظام روما الأساسي.

ترتبي حكومة ترينيداد وتوباغو أنه في هذه المرحلة الحاسمة من تطورها، ينبغي أن تتكون المحكمة من قضاة يستوفون بالشكل الملائم جميع المعايير المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. ولذلك فإن حكومة ترينيداد وتوباغو مقتنعة بشكل راسخ بأن فضيلة القاضي كارمونا هو شخص يتمتع بأعلى الأخلاقيات والإنصاف والتزاهة ويمتلك المؤهلات اللازمة لتعيينه في أرفع المناصب القضائية في ترينيداد وتوباغو، كما أنها مقتنعة أيضاً أنه إذا انتخب، فإن فضيلة القاضي كارمونا سيسهم إسهاماً لا يقدر بثمن في المحكمة نظراً إلى معرفته وخبرته البالغة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، على الصعيدين الوطني والدولي.

لذلك فإن البعثة الدائمة لجمهورية ترينيداد وتوباغو تطلب من الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف رفع هذه المسألة إلى انتباه جميع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي من أجل الحصول على دعمهم لترشيح المذكور أعلاه.

إن بيان المؤهلات والسير الذاتية لفضيلة القاضي كارمونا مرفق بهذه المذكرة غير الموقعة.

بيان المؤهلات

يتم تقديم هذا البيان وفقاً لأحكام المادة ٣٦ ، الفقرة ٤ (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/3/Res.6.

إن فضيلة القاضي أنتوني توماس أكويناس كارمونا هو المرشح لجمهورية ترينيداد وتوباغو لانتخابه لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

إن المرشح يستوفي أحكام المادة ٣٦ ، الفقرة ٣ (أ) من نظام روما الأساسي كفرد يتمتع بأخلاقيات عالية والإنصاف والتزاهة ويمتلك المؤهلات اللازمة لتعيينه في أرفع المناصب القضائية في ترينيداد وتوباغو.

إن فضيلة القاضي كارمونا يستوفي بالكامل متطلبات المادة ٣٦ ، الفقرة ٣ (ب) من نظام روما الأساسي التي تنص على ما يلي: "أن يكون قد أسس كفاءته في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والخبرة الملائمة اللازمة سواء كقاض أو كمدعي عام أو كمحام أو بمنصب مماثل آخر يتعلق بالدعوى الجنائية".

لذلك فإن المرشح يستوفي المتطلبات ذات الصلة لانتخابه كقاض بموجب القائمة (أ) وفقاً للمادة ٣٦، الفقرة ٥ من نظام روما الأساسي. وتستند خبرة المرشح ومؤهلاته على خبرته الكبيرة وعلى تدريبه وعلى كفاءته المبنية في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية على الصعيدين الوطني والدولي لأكثر من ٢٥ عاماً. إنه قاض في المحكمة العليا لترينيداد وتوباغو كما أنه كان يشغل منصب محامي الاستئناف (مكتب المدعي العام) في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

بصفته محامي الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، لقد كان ضالماً في الادعاءات القضائية الناجحة وتحضير الاستئنافات بالنيابة عن مكتب المدعي العام بشأن مجرمي الحرب من جنرالات وقادة المعسكرات والجنود والسياسيين الذين تمت إدانتهم بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.

كما أنه خدم أيضاً في أعلى مستوى في هيئة الادعاء العام لترينيداد وتوباغو وترقى إلى منصب القائم بأعمال مدير النيابة العامة. وفي هذا المستوى، قام بإجراء دعوى الادعاء العام في القضايا الجنائية الكبرى والمعقدة التي كانت تنطوي أحياناً على الاستئناف إلى أعلى محاكم الاستئناف في ترينيداد وتوباغو وإلى اللجنة القضائية التابعة لمجلس الملكة في لندن.

إن مساهمة فضيلة القاضي كارمونا في تطوير العدالة الجنائية في ترينيداد وتوباغو كانت محط التقدير عندما مُنح مكانة محامي سامي (سيلك).

لقد قام المرشح أيضاً بتمثيل ترينيداد وتوباغو في العديد من المؤتمرات الدولية المتعلقة في مجال الوقاية من الجرائم والعدالة الجنائية. كما أنه مثل ترينيداد وتوباغو أيضاً في اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية.

وبصفته كقاض المحكمة العليا في ترينيداد وتوباغو وكمدعي عام سابق، فإن فضيلة القاضي كارمونا قد ترأس أو قام بالادعاء في قضايا تتعلق بالعنف ضد النساء والأطفال.

كما أن المرشح يتكلم بطلاقة بلغة واحدة على الأقل من لغات العمل في المحكمة.

البيانات الشخصية

| | |
|--|--|
| الاسم | فضيلة القاضي أنتوني توماس أكويناس كارمونا، محامي سامي |
| تاريخ الميلاد | ٧ آذار/مارس ١٩٥٣ |
| الحالة الزوجية | متزوج |
| الجنسية | مواطن من ترينيداد وتوباغو |
| التعليم | |
| ١٩٧٣-١٩٧٧ | بكالوريوس في الآداب (بدرجة شرف) اللغة الإنجليزية والعلوم السياسية، جامعة جزر الهند الغربية، مونا، جاميكا. |
| ١٩٧٨-١٩٨١ | بكالوريوس في القانون (بدرجة شرف) جامعة جزر الهند الغربية، كايف هيل، باربايدوس |
| ١٩٨١-١٩٨٣ | شهادة التعليم القانوني كلية سير هيو جودينغ للقانون، سانت أوغوستين، ترينيداد وتوباغو. |
| ١٩٨٦ | شهادة الالتحاق بصفة محامي في القانون (نتيجة دمج مهنة المحاماة). |
| ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ | شهادة تدريس في "نظرة عامة على أساليب التحقيق في برنامج المساعدة في تدريب التحقيقات الجنائية الدولية، تحت رعاية وزارة العدل للولايات المتحدة، دومينيكا. |
| ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ | شهادة تدريس في "الندوة الإقليمية الثانية حول التدابير الفعالة المضادة لجرائم المخدرات وتحسين إدارة العدالة الجنائية تحت رعاية معهد أمريكا اللاتينية للأمم المتحدة لمنع الجرائم ومعاملة الجانحين، سان خوسيه، كوستاريكا. |
| نيسان/أبريل ١٩٩٠ | شهادة تدريس في الندوة القضائية التي أجزتها إدارة إنفاذ قوانين المخدرات لدى وزارة العدل في الولايات المتحدة، بورت أوف سباين، ترينيداد. |
| ١٦-٢٧ تموز/يوليو ١٩٩٠ | شهادة تدريس في الندوة الإقليمية الثالثة حول التدابير الفعالة المضادة لجرائم المخدرات وتحسين إدارة العدالة الجنائية تحت رعاية معهد أمريكا اللاتينية للأمم المتحدة ومعاملة الجانحين، سان خوسيه، كوستاريكا. |
| ٢-٤ آذار/مارس ١٩٩٣ | شهادة مشاركة في ندوة غسل الأموال تحت رعاية وزارة الأمن الوطني والسفارة الفرنسية، بورت أوف سباين، ترينيداد. |
| ١٨-٢١ آذار/ | شهادة مشاركة في ندوة تدريبية متعددة الجنسيات بشأن السيطرة |

- مارس ١٩٩٣
على حركة السلائف والمواد الكيميائية تحت رعاية "لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات" و "إدارة مكافحة المخدرات" و "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجرائم" و "شرطة الخيالة الملكية الكندية" وحكومة ترينيداد وتوباغو، بورت أوف سباین، ترينيداد.
- ٢٦-٢٦ تشرين الثاني/
نوفمبر ١٩٩٣
شهادة تدريس في الندوة التدريبية الإقليمية بما في ذلك، ضمن أمور أخرى؛ مصادرة أرباح المخدرات، التطبيق العملي في المملكة المتحدة وكندا، التشريعات المتعلقة بالمخدرات وغسل الأموال ومدى انطباقه على منطقة البحر الكاريبي؛ تعقب ومصادرة أموال وممتلكات المخدرات غير المشروعة إلى جانب دراسة قضايا فعلية، تحت رعاية كلية الحقوق، جامعة جزر الهند الغربية، بربادوس، وبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات، كينغستون، جامايكا.
- ٢٥ نيسان/أبريل -
٦ أيار/مايو ١٩٩٤
شهادة تدريس في قانون مكافحة المخدرات في برنامج تدريبي نظمته إدارة مكافحة المخدرات في القسم الميداني في ميامي بالتعاون مع وزارة العدل في الولايات المتحدة بشأن أمور المخدرات الدولية الذي يشمل مواضيع مثل التوجهات في الاتجار بالمخدرات والمسائل القانونية المتعلقة بالرقابة وإجراء المقابلات والاستجواب وإعداد القضايا والتعرف على المخدرات والصيدلة، بورت أوف سباین، ترينيداد.
- ٢٥-٢١ تشرين الثاني/
نوفمبر ١٩٩٤
شهادة تدريس في "المتابعة" وورش عمل في التدريب على مصادرة الأصول للمدعين العامين والمحققين المحليين تحت رعاية كلية الحقوق وجامعة جزر الهند الغربية وبرنامج بربادوس والأمم المتحدة للتدريب القانوني على مكافحة المخدرات، بورت أوف سباین ، ترينيداد.
- ١٩٩٤-١٩٩٣
دورة دراسية باللغة الأسبانية في معهد اندريس بيلو، السفارة الفنزويلية، بورت أوف سباین ، ترينيداد.
- ٣١ تشرين الأول/أكتوبر -
تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
شهادة تدريس في ندوة تدريبية متعددة الجنسيات على جرائم غسل الأموال المتصلة بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والجرائم المتعلقة بها، والتحقيق فيها وإعداد القضية تحت رعاية الحكومة الفرنسية ومنظمة الدول الأمريكية وجامعة نورث كارولاينا وبمروك، فورت دي فرانس، مارتينيك.

خبرة العمل

| | |
|--|-----------------|
| قاضي المحكمة العليا في المحكمة العليا لترينيداد وتوباغو. | ٢٠٠٤ - حتى الآن |
| محامي الاستئناف، (مكتب المدعي العام) في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لاهاي، هولندا والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا في أروشا وتانزانيا. | ٢٠٠١ - ٢٠٠٤ |
| مُنح صفة "محامي سامي" - (سيلك). | ٢٠٠٢ |
| مدير النيابة العامة بالإنابة. | آب/أغسطس-أيلول/ |
| | سبتمبر ١٩٩٩ |
| نائب مدير النيابة العامة. | ١٩٩٥-١٩٩٩ |
| مساعد مدير النيابة العامة. | ١٩٩٤-١٩٩٥ |
| محامي دولة سامي. | ١٩٨٩-١٩٩٤ |
| محامي دولة أول، محامي دولة ثاني، محامي دولة ثالث. | ١٩٨٣-١٩٨٩ |
| محاضر في القانون التجاري في معهد سان فرناندو الفني - ممتحن على المستوى الوطني في القانون التجاري لترينيداد، ترينيداد وتوباغو. | ١٩٨٣-١٩٨٥ |
| محاضر في قسم اللغة والعلوم اللغوية، ومدرس سامي في قسم الحكومة، جامعة جزر الهند الغربية، سانت أوغستين، ترينيداد. | ١٩٨١-١٨٨٥ |
| مدرّس ثاني متخرج، مدرسة بالو سيكو الحكومية الثانوية، ترينيداد. | ١٩٧٧-١٩٧٨ |
| مدرّس في مدرسة سانت هيوز هاي سكول وميرل جروف هاي سكول، كينغستون، جامايكا. | ١٩٧٤-١٩٧٥ |
| مدرّس في مدرسة فيزاباد الثانوية الانجليكانية، ترينيداد. | ١٩٧٢-١٩٧٣ |

ميزات العمل في صفته المهنية

| | |
|---|-----------|
| بصفته كمحامي الاستئناف (مكتب المدعي العام) لدى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، فقد قام بأعمال الادعاء بنجاح وإعداد الاستئنافات بالنيابة عن مكتب المدعي العام بشأن مجرمي الحرب الذين تكونوا من جنرالات وقادة المعسكرات والجنود والسياسيين المدانين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية الإبادة الجماعية. كما قدم أدلة جديدة من شهود الاستئناف الدوليين المتنوعين. | ٢٠٠١-٢٠٠٤ |
| بصفته كمحامي دولة ونائب مدير النيابة العامة، فقد عمل بمثابة وزير العدل في جميع الأوقات أثناء قيامه بإجراء الادعاءات العامة؛ وقام بإجراء دعاوى الادعاء العام في القضايا الكبرى والمعقدة في المحاكم الابتدائية والمحاكم العليا؛ وقام بإجراء دعاوى الادعاء العام ضد ضباط الشرطة وموظفي القطاع العام عند الاقتضاء، ودافع عن الشرطة وموظفي القطاع العام ضد الاتهامات المعاكسة في قيامه بواجباته. | ١٩٨٣-٢٠٠١ |

قام بإجراء دعاوى الادعاء العام في المحاكم الابتدائية والمحاكم العليا ومحاكم الاستئناف في ترينيداد وتوباغو منذ بداية ممارسته، ولكنه عمل حصراً تقريباً لمدة ١٢ عاماً في محكمة الاستئناف (الدائرة الجنائية).
ظهر في المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف في قضايا الاستئناف المدنية عند الاقتضاء.

ساعد في الاستئنافات الجنائية إلى مجلس الملكة، لندن، إنكلترا، بعمل الاتصالات وتقديم المشورة إلى المحامين الذين يمثلون الدولة.
ساعد في إدارة وتنظيم مكتب مدير النيابة العامة وفي الإشراف على الدعاوى الجنائية.

أشرف على الموظفين الأتباع المختصين، وتقديم المشورة والتدريب لهم وتوجيههم، وأشرف على ما يقرب من ٣٠ من محامي الدولة في مكتب مدير الادعاء العام، أي أنه ساعد مدراء الادعاء العام ومحامي الدولة الكبار ومحامي الدولة.

قام بإعداد وصياغة لوائح الاتهام والتدقيق في صحتها.
قام بإعداد قواعد السلوك لادعاءات الدولة بشكل مبادئ توجيهية للادعاء العام.

قدم المشورة إلى مدير الادعاء العام بشأن جميع المسائل القانونية المعقدة، والأمور والقضايا.

قدم المشورة بشأن القضايا غير المرغوب بملاحقتها، والإهاء في القضايا الجنائية وفي مسائل اكتفاء الأدلة العامة من أجل الادعاء العام.
ظهر بالنيابة عن الدولة في مسائل تسليم المطلوبين وطلبات إطلاق السراح بالكفالة المتنازع عليها في محكمة الاستئناف. وأوصى بالمراجعة والتعديلات على القوانين الحالية.

سهل الطلبات والمساعدة من وإلى الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية. أحاب على المعطيات القانونية المقدمة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

قدم المشورة إلى "مكتب الخدمات الاستراتيجية" و "وحدة مكافحة الجرائم والمخدرات" وإلى دوائر وزارة الأمن الوطني، في صدارة منع أعمال الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال.

عمل كممثل عن وزارة الشؤون القانونية في اللجنة الاستشارية الفنية لتعاطي الكحول والمخدرات المعينة من قبل مجلس الوزراء، وكرئيس للجنة الفرعية القانونية في الفترة من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٩. كان للجنة الولاية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية الرئيسية الوطنية للمخدرات في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٩ وما بعدها.

ألقى محاضرات محامي الحكومة أثناء الدورات التدريبية الداخلية.

ألقى بمحاضرات لضباط الشرطة والجمارك والدوائر العامة من جميع الرتب في ندوات تدريبية فيما يتعلق بالقانون الجنائي، وأساليب التحقيق، والمسؤوليات القانونية والعثرات المقترنة بها وبشأن التنفيذ الفعال للتشريعات الجديدة والقديمة.

قدم المشورة إلى دائرة الشرطة، وعند الاقتضاء، بشأن إجراء التحقيقات الجنائية وأوصى بالالتزامات الجنائية وفقاً لذلك. استعرض ملفات الشرطة لتحديد كفاية الأدلة، ومنع أي إساءة للإجراءات.

قدم المساعدة عند اللزوم في الناحية المدنية من أعمال الدعاوى والمقترحات الدستورية، وقدم المشورة وفقاً لذلك إلى الدوائر الحكومية الأخرى، على سبيل المثال وزارة الأشغال والنقل، و وزارة العمل، و وزارة الصحة، و وزارة الزراعة بما في ذلك دوائر الغابات وإدارة الجمارك والمكوس وقام أحياناً بأعمال الادعاء العام نيابة عنهم.

عضو في الفريق المشترك بين الوزارات الحكومية حيث يقوم باستعراض/ صياغة التشريعات لغرض الإسراع في نظام العدالة الجنائية منذ عام ١٩٩٢، وكانت ولايته، ضمن أمور أخرى، إنشاء التدابير التشريعية والإدارية اللازمة التي أدت إلى التصديق على معاهدة الأمم المتحدة في فيينا عام ١٩٨٨ لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية من قبل ترينيداد وتوباغو.

عضو اللجنة المختلطة بين ترينيداد وتوباغو/فنزويلا بشأن السيطرة على منع وقمع الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٩.

عضو في الفريق العامل لترينيداد وتوباغو المعني بالبرنامج الإقليمي لحماية العدالة من عام ١٩٩٦ إلى الوقت الراهن.

ممثل مكتب مدير النيابة العامة في لجنة المراجعة التشريعية (المعينة من قبل مجلس الوزراء) لصياغة وتدقيق قوانين تشريعية متعددة الأوجه، أي؛ مشروع قانون الإجراءات الجنائية (الإجراءات الجنائية (اتفاقية الإقرار)، ومشروع قانون التعويض عن الإصابات الجنائية، ومشروع قانون الإجراءات الجنائية (تعديل) ومشروع قانون الحمض النووي، ومشروع قانون الجرائم الخطيرة (التحقيق الأولي)، ومشروع قانون المخدرات الخطيرة، ومشروع قانون عوائد الإحرام، ومشروع قانون السلطة المركزية وفرقة العمل لمكافحة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال، وقانون الكفالات، ومشروع قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، وجميع التشريعات الجنائية ذات الصلة.

قدم المشورة إلى مكتب النائب العام ووزارة الشؤون الخارجية حول الاتفاقيات الدولية / الإقليمية والمعاهدات.

المشاركة في القضايا الجنائية التي وردت في تقارير جزر الهند الغربية القانونية.

- قضية آشي (غلين) ضد الدولة - تقارير جزر الهند الغربية القانونية رقم ٤٥ (WIR) ٣٦٠
- قضية وانزار (مايكل) ضد الدولة - رقم ٤٦ WIR ٤٣٩
- قضية غونزاليس (فرانكلين) ضد الدولة - رقم ٤٧ WIR ٣٥٥
- قضية هارينارين مهراج ضد الدولة - رقم ٤٧ WIR ٤١٦
- قضية رفيق سهادت ضد الدولة - رقم ٤٧ WIR ٣٩٩
- قضية هوليس رامناث ضد الدولة - رقم ٤٧ WIR ٤١٩
- قضية تيزدايل (كينيث) ضد الدولة - رقم ٤٧ WIR ٤٠٩
- قضية وليامز (هيويرت) ضد الدولة - رقم ٤٨ WIR ٣٢
- قضية ليستر (كورت) ضد الدولة - رقم ٥٠ WIR ٤٥٢
- قضية مورفي (جامز) ضد الدولة - رقم ٥٠ WIR ٤٥٧
- قضية فيليب تشوتولال وآخرين ضد الدولة - رقم ٥٢ WIR

قضايا بارزة

- دعوى الادعاء العام الناجحة الأولى في دول الكومنولث البريطاني بحق قاضي المحكمة الابتدائية السامي باتريك ياجيسار بتهمة الفساد: حكم عليه بالعقوبة القصوى بالسجن لمدة سنتين (٢) مع الأشغال الشاقة، من قبل محكمة الاستئناف ومجلس الملكة.
- دعوى الادعاء العام الناجحة الأولى في محكمة الاستئناف في جزر الهند الغربية بحق قاضي الصلح فاروق علي بتهمة الفساد: حكم عليه بالعقوبة القصوى بالسجن لمدة ١٠ سنوات مع الأشغال الشاقة.
- قضية فيلشيا كونستانتين و العريف روتو وليامز ضد الدولة - الاستئناف الجنائيين رقم ٨٨ و ٨٦ لعام ١٩٩٧ (ترينيداد وتوباغو (غير واردة في تقارير قانون جزر الهند الغربية). تم تقديم الحجج القانونية للاستئناف بنجاح حيث وُجد مذنب بالتآمر لقتل شاهد الدولة بعد محاولة فاشلة لتسميمه أثناء وجوده تحت حراسة الدولة وحكم على كل منهما بالعقوبة القصوى بالسجن لمدة ١٠ سنوات مع الأشغال الشاقة.
- القضيتين التاليتين اللتان تم تمثيلهما في ذلك الوقت، كانتا الاستئنافين الناجحين الوحيديين الذين قامت بهما الدولة في ترينيداد وتوباغو بموجب قانون إقامة العدل (أحكام متنوعة) لعام ١٩٩٦، مما أعطى الدولة حق الاستئناف في المسائل الجنائية. لقد مثل الدولة في كلتا الحالتين.
- قضية الدولة ضد جارفيلد تيموثي جوزيف - استئناف جنائي رقم ١٢٤ لعام ١٩٩٧ (غير وارد في التقارير): وُضع تحت سند تعهد غير احتجائي بعد إقراره بأنه مذنب في تهمة القتل غير المشروع لابنة زوجته؛ حُكم عليه بالسجن لمدة ثلاثة سنوات مع الأشغال الشاقة بعد الاستئناف.
- قضية الدولة ضد أنتوني أمورسو سينتينو - استئناف جنائي رقم ١٩٨ لعام ١٩٩٧. وُضع تحت سند تعهد غير احتجائي بعد أن وجدته المحكمة بأنه مذنب في تهمة القتل غير المتعمد؛ حُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات مع الأشغال الشاقة بعد الاستئناف.

المؤتمرات / الندوات التي حضرها بصفته المهنية

- مثل ترينيداد وتوباغو في الاجتماع الدولي للخبراء في مشروع التطوير القانوني الذي نظّمته "لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات". بموجب منظمة الدول الأمريكية، سان خوسيه، كوستاريكا، ٦ أيار/مايو ١٩٨٩.
- مندوب ترينيداد وتوباغو للمؤتمر الإقليمي بشأن الاتفاقية الدولية للمخدرات وتعاطي المخدرات، بورت أوف سباين، ترينيداد، ٣-١٦ نيسان/أبريل ١٩٨٩.
- مثل ترينيداد وتوباغو في الندوة الإقليمية بشأن التدابير الفعالة لمكافحة جرائم المخدرات وتحسين إدارة العدالة الجنائية تحت رعاية معهد أمريكا اللاتينية للأمم المتحدة لمنع الجرائم ومعاملة الجانحين، سان خوسيه، كوستاريكا، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩.
- المقالة التي قدمها: "التدابير المضادة (الحاضر والمستقبل) في ترينيداد وتوباغو - دور إنفاذ القانون وبرنامج لتخفيض الطلب".
- عضو لجنة الخبراء في "الاستشارات الوطنية والدولية عبر الهاتف" حول التعاون بين وسائل الإعلام / القطاع الخاص / القطاع العام بشأن منع تعاطي المخدرات، مجمع إريك وليامز للعلوم الطبية، في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠.
- مثل ترينيداد وتوباغو في الندوة الإقليمية الثالثة بشأن التدابير الفعالة المضادة لجرائم المخدرات وتحسين إدارة العدالة الجنائية تحت رعاية معهد أمريكا اللاتينية للأمم المتحدة للوقاية من الجرائم والعلاج من ١٦-٢٧ تموز/يوليو ١٩٩٠.
- المقالة التي قدمها: "التعاون الإقليمي والدولي - الأدوات الفعالة لمكافحة جرائم المخدرات؛ تحسين إدارة العدالة الجنائية".
- مندوب وممثل حكومة جمهورية ترينيداد وتوباغو في المؤتمر الثامن للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة الجانحين، هافانا، كوبا، ٢٧ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر، ١٩٩٠.
- مندوب في الندوة القضائية الدولية التي أجزتها وزارة العدل للولايات المتحدة، إدارة مكافحة المخدرات، بورت أوف سباين، ترينيداد، نيسان/أبريل، ١٩٩٠.
- مندوب وممثل حكومة جمهورية ترينيداد وتوباغو في الفريق العامل بين الحكومات لمنع الجريمة وبشأن نظام العدالة الجنائية، مركز فيينا الدولي، فيينا، النمسا، ٥ - ٩ آب/أغسطس ١٩٩١.
- مندوب وممثل حكومة جمهورية ترينيداد وتوباغو في مؤتمر الأمم المتحدة بين الحكومات لمنع الجريمة ونظام العدالة الجنائية، باريس، فرنسا، ١٩٩٢.
- مثل حكومة ترينيداد وتوباغو في ورشة العمل الكاربيية لمكافحة غسل الأموال، كينغستون، جامايكا، ٢٦ - ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٢.
- مندوب في الندوة الإقليمية بشأن التدريب والتعاون القضائي لمكافحة المخدرات من أجل المسؤولين في مجال العدالة الذين يتحدثون اللغة الفرنسية واللغة الإنكليزية في منطقة البحر الكاريبي، تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، فورت دي فرانس، مارتينيك، ١٥ - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.
- مندوب في ندوة حول غسل الأموال تحت رعاية وزارة الأمن الوطني لترينيداد وتوباغو والسفارة الفرنسية، بورت أوف سباين، ترينيداد، ٢ - ٤ آذار/مارس ١٩٨٣.

- محاضر في برنامج حقوق الإنسان لموظفي القطاع العام في ترينيداد وتوباغو تحت رعاية مكتب النائب العام ووزارة الشؤون القانونية، بورت أوف سبين، ترينيداد، ١٩-٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣.
- محاضر / مسهل في الندوة التدريبية الدولية لمراقبة السلائف والمواد الكيميائية تحت رعاية لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات، بورت أوف سبين، ترينيداد، ١٨ - ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣.
- المقالة التي قدمها: "التشريع والإجراءات القانونية / الإدارية لمراقبة السلائف والمواد الكيميائية الأساسية".
- مندوب في ورشة عمل حول غسل الأموال تتناول، ضمن أمور أخرى، برنامج العدالة الجنائية، وقوانين المصادرة / التجريد، والمساعدة المتبادلة بين الدول، بورت أوف سبين، ترينيداد، ٣-٥ أيار/مايو ١٩٩٤.
- مندوب / ممثل حكومة ترينيداد وتوباغو في فريق العمل المالي الكاريبي في الاجتماع الوزاري، بورت أوف سبين، ترينيداد، ٢٤ - ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٥.
- ممثل / مندوب حكومة ترينيداد وتوباغو في اجتماعات الأمم المتحدة: اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية (الجلسة الثانية)، الأمم المتحدة، نيويورك، ١٢-٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٦.
- ممثل / مندوب حكومة ترينيداد وتوباغو في اجتماعات لجنة الأمم المتحدة التحضيرية المعنية بإنشاء محكمة جنائية دولية (جلسات)، الأمم المتحدة، نيويورك، ١١-٢١ شباط/فبراير ١٩٩٧.
- مندوب / ممثل حكومة ترينيداد وتوباغو في ورشة عمل إقليمية حول آليات لتطوير محكمة جنائية دولية، شارك في رعايتها كل من حكومة ترينيداد وتوباغو والبرلمانيون من أجل العمل على المستوى العالمي، بورت أوف سبين، ترينيداد، ١٤ - ١٥ أيار/مايو ١٩٩٨.
- مندوب / ممثل حكومة ترينيداد وتوباغو في الاجتماع الثالث للفريق العامل المعني بالبرنامج الإقليمي لحماية العدالة، بورت أوف سبين، ترينيداد، ٢٦ - ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.
- مراقب نيابة عن حكومة ترينيداد وحكومة توباغو في مؤتمر قضاة المحاكم الابتدائية الإقليمية تحت رعاية جامعة جزر الهند الغربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجرائم، بورت أوف سبين، ترينيداد، ٢٤-٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.
- مندوب / ممثل حكومة ترينيداد وتوباغو في المؤتمر الإقليمي بين الحكومات لمنطقة البحر الكاريبي للتوقيع والتصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تحت رعاية منظمة "لا سلام بدون عدالة" ووزارة النائب العام، بورت أوف سبين، ترينيداد وتوباغو، ١٥-١٧ آذار/مارس ١٩٩٩.
- ممثل / مستعرض من قبل ترينيداد وتوباغو في مؤتمر/اجتماع وزراء العدل في دول الكومنولث حول المحكمة الجنائية الدولية.
- ٣-٧ أيار/مايو ١٩٩٩، بورت أوف سبين، ترينيداد.

الاتصالات المهنية الأخرى

- ٢-٦ شباط/فبراير ٢٠١١ مستعرض/محاضر في "تأسيس وتوطيد محاكم معالجة المخدرات في منطقة الكاريبي: جهد جماعي"، مونتيفيو باي، جامايكا.

١٩٩٩-١٩٨٣

محاضر زائر في اللقاء الشهري للجمعية الطبية الجنوبية للأطباء.
المقالة التي قدمها: "المسؤوليات القانونية للطبيب".
محاضر زائر في مأوى سانت دومينيك للأطفال، بلمونت: "حول الجريمة،
الطفل والمجتمع"، بورت أوف سباين، ترينيداد.

خطيب الكلمة الرئيسية في احتفالات التخرج في المدارس التالية: مدرسة
فايزباد الانجليزية الثانوية، مدرسة بالو سيكو الثانوية، مدرسة برينسيس
تاون العليا الشاملة، مدرسة أنتسي ميموريال الابتدائية للبنات، سان
فيرناندو، مدرسة بالو سيكو الحكومية، مدرسة فايزباد البرزبيتريانية،
مدرسة وودلاند الهندوسية، مدرسة روسيلاك الهندوسية الابتدائية،
مدرسة إيرين الحكومية الابتدائية.

محاضر في دورة تدريب المستشارين الأقران التي يقدمها المعهد الوطني
للتعليم العالي والبحوث والعلوم والتكنولوجيا بشأن، ضمن أمور أخرى،
تشريعات المخدرات، الطلب / التقليل وإنفاذ القانون"، مجمع إريك
وليامز الطبي، ترينيداد.

محاضر في ندوة لمديري المدارس الثانوية في جنوب ترينيداد، كوفيا،
ترينيداد.

المستشار القانوني وعضو سابق في مجلس التخلف العقلي لترينيداد
وتوباغو، ترينيداد.

عضو مجلس إدارة مدرسة سانت باتريك الانجليكانية، ترينيداد، جزر
الهند الغربية.

محاضر في ندوة تدريبية للممرضات الموظفين العاملين في مستشفى سان
فرناندو العام، معهد سان فرناندو الفني، ترينيداد. المقالة التي قدمها:
"المسؤولية التقصيرية/المسؤولية الجنائية - الممرضة في المستشفى".

مندوب في ورشة عمل البرنامج الكاريبي لمكافحة غسل
الأموال الخاص بمكافحة غسل الأموال للقضاة، سانت لوشيا.

١٧-١٩ حزيران/

يونيو ٢٠٠٤

* * *

٦. كاتالا، برونو (فرنسا)

(الأصل: بالفرنسية)

مذكرة شفوية

تهدي سفارة فرنسا تحياتها إلى المحكمة الجنائية الدولية (أمانة جمعية الدول الأطراف) وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة الجمهورية الفرنسية قد قررت ترشيح السيد/برونو كاتالا، الذي يعمل حالياً رئيس المحكمة الكلية في إيفري (التابعة لمحكمة استئناف باريس) لشغل منصب قاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية في ضوء الانتخابات التي ستُجرى في نيويورك أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي والمقرر انعقادها في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وقد جرى ترشيح السيد/كاتالا لخوض هذه الانتخابات بموجب أحكام الفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، أي: "وفقاً لإجراءات تقديم الترشيحات لمحكمة العدل الدولية المنصوص عليها في النظام الأساسي لتلك المحكمة".

وبناء على ذلك، قُدم هذا الترشيح إلى الحكومة من المجموعة الفرنسية. بمحكمة التحكيم الدائمة عقب توجيه دعوة عامة إلى تقديم ترشيحات.

وكما يتبين من السيرة الذاتية للسيد/برونو كاتالا ومن الوثيقة التفصيلية الواردة في المرفق والمقدمة تطبيقاً للفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، فإن المؤهلات المطلوبة في الفقرة ٣ من تلك المادة ٣٦ ذاتها متوفرة في السيد/كاتالا.

ويمتلك السيد/كاتالا بالكامل الكفاءات والخبرات المطلوبة بموجب نظام روما الأساسي في ميدان القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية كما أن لديه، في هذه الحالة، الممارسة والخبرة الضرورييتين للمحاكمات الجنائية.

والسيد/برونو كاتالا، وهو قاضٍ فرنسي يتولى مسؤوليات قضائية عليا، يرأس منذ أكثر من ثلاثة أعوام المحكمة الكلية في إيفري وهي محكمة من أهم المحاكم في فرنسا تتناول مجموعة كبيرة جداً من القضايا الجنائية الخطيرة والمعقدة وتُعقد فيها جلسات محكمة الجنايات (وهي محكمة يُنَاطُ بها محاكمة مرتكبي الجرائم). وكان السيد/كاتالا يعمل سابقاً رئيس المحكمة الكلية في مونتارجي في الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٤ ونائب رئيس المحكمة الكلية في كيريتي (التابعة لمحكمة استئناف باريس) في الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ١٩٩٩.

وقد تكونت لدى السيد/برونو كاتالا منذ بداية عمله القضائي معرفة عميقة بحماية الطفولة والضحايا القاصرين. وقد مارس في الواقع مهامه كقاضٍ أطفال (١٩٨٣-١٩٨٧) تولى بحكم منصبه حماية الجانحين الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً وكذلك المسائل المتعلقة بجنوحهم. وعمل محاضراً أقدم مكلفاً بالتدريس لمن سيعملون في المستقبل كقضاة أطفال وذلك في المدرسة الوطنية للقضاء (١٩٨٧-١٩٩٠) ثم نائب مدير الحماية القضائية للشباب (١٩٩٤-١٩٩٦) بوزارة العدل الفرنسية. وقام بصورة خاصة، بوصفه مفتشاً للخدمات القضائية (١٩٩٩-٢٠٠١) بوضع تقرير عن حماية الطفولة.

ولدى السيد/برونو كاتالا خبرة كبيرة جداً بالمحاكم الجنائية الدولية بالنظر إلى أنه قد تولى مهام نائب مسجل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (٢٠٠١-٢٠٠٢) كما أنه عمل كأول مسجل للمحكمة الجنائية الدولية (٢٠٠٣-٢٠٠٨).

والسيد/كاتالا، الذي يحمل الجنسية الفرنسية دون غيرها، هو مرشح من القائمة ألف المنصوص عليها في الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

بيان المؤهلات

وثيقة تفصيلية معاًة تطبيقاً للفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي والفقرة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف المتعلق بطرائق تقديم الترشيحات للمحكمة الجنائية الدولية وطرائق الانتخاب فيها.

قررت حكومة الجمهورية الفرنسية تقديم ترشيح السيد/برونو كاتالا، وهو قاضٍ فرنسي يشغل حالياً منصب رئيس المحكمة الكلية في إيفري، لمنصب قاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية في ضوء الانتخابات التي ستجرى في نيويورك أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف والمقرر انعقادها في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وقد جرى ترشيح السيد/برونو كاتالا لخوض هذه الانتخابات بموجب أحكام الفقرة ٤ (أ) '٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، أي: "وفقاً لإجراءات تقديم الترشيحات لمحكمة العدل الدولية المنصوص عليها في النظام الأساسي لتلك المحكمة". وقُدّم هذا الترشيح إلى الحكومة من المجموعة الفرنسية بمحكمة التحكيم الدائمة عقب توجيه دعوة عامة إلى تقديم ترشيحات.

والسيد/كاتالا هو مرشح من القائمة ألف التي تضم المرشحين الذين لديهم "كفاءة معترف بها في ميادين القانون الجنائي والإجراءات الجنائية فضلاً عن الخبرة اللازمة في المحاكمات الجنائية، سواء بصفة قاضٍ أو مدعٍ عام أو محامٍ أو بأية صفة مماثلة أخرى" (الفقرة ٣ (ب) '١' من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة).

وتتوافر في السيد/كاتالا جميع شروط الخبرة والممارسة المطلوبة لكي يمكن ترشيحه لتولي أعلى المهام القضائية على النحو المطلوب بموجب الفقرة ٣ (أ) من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة فضلاً عن الشروط الأكثر تحديداً المنصوص عليها في الفقرة ٨ (ب) من المادة ٣٦ من هذا النظام الأساسي نفسه.

وقد كُرس المسار الوظيفي للسيد/كاتالا - الذي ترد سيرته الذاتية في المرفق - المهنة القاضي بجميع مكوناتها وخاصة في مجالات القانون الجنائي والإجراءات الجنائية وإعمال الفكر في منصب القاضي وواجباته الأخلاقية. وقد حرص السيد/كاتالا باستمرار على ضمان احترام مبادئ المحاكمة العادلة، وعلى أن يرأس على نحو فعال جلسات استماع معقدة في حضور العديد من الضحايا، وعلى صياغة القرارات دون تأخير. وهو لديه خبرة عميقة بإدارة المحاكم وبالخدمات القضائية ولديه أيضاً خبرة جيدة بالمحاكم الجنائية الدولية.

ويرأس السيد/برونو كاتالا منذ أكثر من ثلاثة أعوام المحكمة الكلية في إيفري وهي محكمة من أهم المحاكم في فرنسا تتناول مجموعة كبيرة جداً من القضايا الجنائية الخطيرة والمعقدة وتُعقد فيها جلسات محكمة الجنايات (وهي محكمة يُناط بها محاكمة مرتكبي الجرائم). وكان السيد/كاتالا يعمل سابقاً رئيس المحكمة الكلية في مونتارجي في الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٤ ونائب رئيس المحكمة الكلية في كربيي (التابعة لمحكمة استئناف باريس) في الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ١٩٩٩.

وقد تكونت لدى السيد/برونو كاتالا منذ بداية عمله القضائي معرفة عميقة بحماية الطفولة والضحايا القاصرين. وقد مارس في الواقع مهامه كقاضي أطفال (١٩٨٣-١٩٨٧) يتولى بحكم منصبه حماية الجانحين الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً وكذلك المسائل المتعلقة بجنوحهم. وعمل محاضراً أقدم مكلفاً بالتدريس لمن سيعملون في المستقبل كقضاة أطفال وذلك في المدرسة الوطنية للقضاء (١٩٨٧-١٩٩٠) ثم نائب مدير الحماية القضائية للشباب (١٩٩٤-١٩٩٦) بوزارة العدل الفرنسية. وقام بصورة خاصة، بوصفه مفتشاً للخدمات القضائية (١٩٩٩-٢٠٠١) بوضع تقرير عن حماية الطفولة.

ويمتلك السيد/برونو كاتالا خبرة دولية معترفاً بها. فقد عمل سابقاً في خدمة المحاكم الجنائية الدولية بصفته نائب مسجل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (٢٠٠١-٢٠٠٢). كما أنه عمل كأول مسجل للمحكمة الجنائية الدولية (٢٠٠٣-٢٠٠٨).

ويتحدث السيد/كاتالا الفرنسية والإنكليزية. وهو فرنسي الجنسية.

البيانات الشخصية

الاسم: برونو كاتالا
تاريخ ومكان الميلاد: ٢٣ تموز/يوليه ١٩٥٥ في باميه (آرييج، بفرنسا)
الجنسية: فرنسي

الشهادات - التعليم والتدريب

حزيران/يونيه ١٩٩٩ شهادة من معهد الدراسات العليا للدفاع الوطني.
حزيران/يونيه ١٩٩٦ شهادة من معهد الدراسات العليا للأمن الداخلي.
كانون الثاني/يناير ١٩٨١ - طالب بالمدرسة الوطنية للقضاء.
كانون الثاني/ديسمبر ١٩٨٢
حزيران/يونيه ١٩٨٠ شهادة الدراسات المتعمقة في القانون الخاص - كلية الحقوق بجامعة جامعة باريس الأولى.

المتابعة السنوية لدورات التعليم المستمر، بما في ذلك ما يلي

نيسان/أبريل ٢٠٠٠ الحلقة الدراسية الفرنسية-الكندية (كيبك) المتعلقة بإدارة وتنظيم المحاكم.

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ - تدريب داخلي في كندا (كيبك): الوساطة الأسرية.
تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ تدريب داخلي لدى السلطات القضائية الأيرلندية (دبلن) من أجل استيعاب وقهم نظام القانون العام.

العمل القضائي والخبرة المهنية

| | |
|---|--------------|
| رئيس المحكمة الكلية في إيفي (فرنسا) | منذ عام ٢٠٠٨ |
| تولي إدارة محكمة (٧٦ قاضياً - ١٨٣ موظفاً) | |
| تولي رئاسة دوائر جنائية تتناول القضايا المعقدة | |
| مسجل المحكمة الجنائية الدولية (لاهاي - هولندا) | ٢٠٠٨-٢٠٠٣ |
| مدير الخدمات المشتركة بالمحكمة الجنائية الدولية (لاهاي - هولندا) | ٢٠٠٣-٢٠٠٢ |
| نائب مسجل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (لاهاي - هولندا) | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |
| مفتش الخدمات القضائية (باريس) | ٢٠٠١-١٩٩٩ |
| عمليات تفتيش ومراقبة ومراجعة حسابات المحاكم ومكاتب المدعين العامين والمؤسسات المختلفة لوزارة العدل (السجون...) - تقرير عن حماية الطفولة (حزيران/يونيه ٢٠٠٠). | |
| نائب رئيس المحكمة الكلية في كريت (فرنسا)، ورئاسة دائرة مدنية ودائرة جنائية (قضايا اقتصادية ومالية، وجرائم معقدة...) | ١٩٩٩-١٩٩٦ |
| نائب مدير الحماية القضائية للشباب - بوزارة العدل (باريس) | ١٩٩٦-١٩٩٤ |
| كانت مهمة نائب المدير هي الإشراف على الموظفين الفنيين الذين يتولون أعمال الحماية والتعليم والدمج الاجتماعي والمهني لصالح القاصرين الذين يقوم قضاة الأطفال بمتابعتهم | |
| رئيس المحكمة الكلية في مونتارجي (فرنسا) | ١٩٩٤-١٩٩٠ |
| إدارة المحكمة | |
| رئاسة دوائر مدنية وجنائية | |
| محاضر أقدم بالمدرسة الوطنية للقضاء (فرنسا) - والتدريس لمن سيعملون في المستقبل كقضاة أطفال ولا سيما بشأن حماية القاصرين | ١٩٩٠-١٩٨٧ |
| قاضى أطفال - 'روون' و'ونيم' (فرنسا) | ١٩٨٧-١٩٨٣ |
| حماية القاصرين - العمل بشأن جنوح القاصرين قاضٍ مساعد في محكمة الجنايات | |

المهام التعليمية

| | |
|---|-------------------|
| مشاركات عديدة في الجامعات (جامعات السوربون، و'سان كويتان في إيفلين' و'إيفي') بشأن "المحكمة الجنائية الدولية" | ٢٠١٠-١٩٨٠ |
| تولي الإدارة المشتركة، مع السيد/كلود جوردا القاضي السابق في المحكمة الجنائية الدولية والرئيس السابق للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، حلقات دراسية كانت تُعقد لمدة أسبوع واحد سنوياً من أجل تدريب أعضاء قضاء فرنسيين وأوروبيين (المدرسة الوطنية للقضاء - باريس) بشأن موضوع "المحاكم الجنائية الدولية" | ٢٠١٠-٢٠٠٨ |
| تدريب قضاة فرنسيين في إطار دورة بشأن المحاكمة الجنائية: "خصائص المحاكمة الجنائية أمام المحكمة الجنائية الدولية" | حزيران/يونيه ٢٠١٠ |

كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠
 دراغينيون (فرنسا): "هل يمكن الاهتداء بالعدالة الجنائية الدولية؟"
 كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠
 تدريب قضاة فرنسيين: "ضحايا الجرائم الجماعية"

البعثات والزيارات التي قام بها إلى الخارج

أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ نيويورك (الولايات المتحدة الأمريكية)
 قنصلية فرنسا: "القضاء الجنائي الدولي: كيان نشأ من رحم صراع الثقافات وتعاونها".
 كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ باريس (فرنسا) مؤسسة ذكرى المحرقة: "القرن الزمني لـ 'ليمكن':
 التعمير والحبر ومنع وقوع الإبادة الجماعية - دور المحكمة الجنائية الدولية".
 تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ جنيف (سويسرا). معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) -
 حلقة دراسية دولية بشأن منع وقوع المخاطر المتعلقة بالأضرار البيئية وبشأن المسؤولية الجنائية بخصوصها.
 تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ لندن (المملكة المتحدة) مجلس أوروبا - لجنة المستشارين القانونيين المعنية
 بالقانون الدولي العام: "المحاكم والهيئات القضائية الدولية - التحديات المستقبلية".
 كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ داكار (السنغال) تقرير أعد من أجل الاتحاد الأوروبي: "الإعداد لمحكمة
 حسين حبري".
 تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ سان ريمو (إيطاليا) "بعثات حفظ السلام والمحكمة الجنائية الدولية: علاقة
 معقدة والزامية".
 أيار/مايو ٢٠٠٢ باريس (فرنسا) (المدرسة الوطنية للقضاء: "الواجبات الأخلاقية للقاضي
 الدولي".
 أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ ساراييفو - بانيا لوكا (البوسنة والهرسك). تدريب من أجل القضاة
 ووكلاء النيابة: طرائق تنظيم وإدارة المحاكم - مركز القضاة - السلوك المهني والواجبات الأخلاقية للقضاة ووكلاء النيابة.
 تموز/يوليه ٢٠٠٠ فارنا (بلغاريا) تدريب من أجل القضاة ووكلاء النيابة البلغاريين:
 السلوك المهني والواجبات الأخلاقية - مركز القضاة ووكلاء النيابة - بالتعاون مع قضاة أمريكيين.
 أيار/مايو ١٩٩٨ أنتاناناريفو (مدغشقر). تقرير من أجل البنك الدولي: "السلوك المهني
 والواجبات الأخلاقية للقضاة ووكلاء النيابة المالاغاشيين".
 أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بنوم بن (كمبوديا). بعثة استطلاعية من أجل إقامة تعاون قانوني وقضائي
 مع كمبوديا: نصوص تشريعية؛ وتنظيم وإدارة المحاكم؛ ومنصب القاضي ووكيل النيابة؛ والسلوك المهني والواجبات الأخلاقية للقضاة ووكلاء
 النيابة.

- آذار/مارس ١٩٩٢ فينتيان (لاوس). تدريب القضاة ووكلاء النيابة: دور رئيس المحكمة؛ وإدارة وتنظيم المحاكم؛ ومنصب القاضي ووكيل النيابة؛ والسلوك المهني والواجبات الأخلاقية للقضاة ووكلاء النيابة.
- آذار/مارس ١٩٩١ أيدجان (جمهورية كوت ديفوار). المشاركة في تدريب القضاة ووكلاء النيابة الإيفواريين.

مشاركات - ندوات - مؤتمرات

- ١- الواجبات الأخلاقية للقضاة ووكلاء النيابة (الوطنيين والدوليين).
- الواجبات الأخلاقية للقاضي الدولي - الاتصال - المدرسة الوطنية للقضاء - ٢٠٠٢
- الواجبات الأخلاقية والسلوك المهني للقضاة ووكلاء النيابة المالاغاشيين - تقرير معد من أجل البنك الدولي
- الواجبات الأخلاقية والسلوك المهني للقضاة ووكلاء النيابة - الاتصالات - القسم الدولي للمدرسة الوطنية للقضاء.
- ٢- إدارة القضاء (الوطني والدولي).
- السياسات القضائية - الاتصال - مجلس أوروبا - أيار/مايو ٢٠٠٠.
- الطوارئ والقضاء - حلقة عمل نظمتها المدرسة الوطنية للقضاء في إطار التدريب المستمر - ١٩٩٨-١٩٩٩.
- الزمن القضائي - الزمن التعليمي: تسلسل الأزمنة - خصائص الديناميات - ١٩٩٦.
- تعاطف الطلب على القانون ودور القضاء - معلومات اجتماعية (١٩٩٢/٢٢).
- ٣- الوساطة
- اللقاء الدولي الأول المعني بالوساطة القضائية - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩
- القاضي وظواهر الوساطة - الوساطة، تقرير حلقة دراسية متعددة التخصصات - كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
- توضيحات بشأن الأعمال والمؤتمرات والمسؤوليات ذات الصلة في ميادين اختصاص المحكمة الجنائية الدولية

المنشورات - التقارير

- Les cinq premières années de la CPI - La lettre de la CPI - Mars 2008 - www.icc-cpi.int
- Préparation du procès Hissène Habré - Rapport pour l'Union Européenne - Janvier 2008
- A building for the International Criminal Court: Functional and symbolic requirements - May 2007 - Publication of the City of The Hague
- La igualdad entre las partes en el procedimiento ante le Corte Penal Internacional: el punto de vista de la Secretaria - Iberoamérica y la Corte Penal Internacional - Octubre 2005
- La Cour Pénale Internationale et les victimes - Les cahiers de la justice n°1 - Dalloz - ENM - 2006
- La CPI, mode d'emploi - Le Monde - 11 mars 2003
- Le temps du tribunal pénal pour l'ex-Yougoslavie -2001 - Journal de l'ordre des avocats au barreau de Bordeaux

الأوسمة الشرفية

- شوفالييه (فارس)، رتبة جوقة الشرف (فرنسا).
- حامل وسام فان أورانج-ناسو (هولندا).
- ميدالية الحماية القانونية للشباب (فرنسا).

اللغات الحية

- الفرنسية (اللغة الأم).
- الإنكليزية (قراءة وتحديثاً وكتابةً).

* * *

٧. إدواردو سيفوينتس (كولومبيا)

(الأصل: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تهدي سفارة كولومبيا في لاهاي أطيب تحياتها إلى الأمانة الدائمة لجمعية الدول الأطراف، وتشرف بإبلاغ الأمانة بأن حكومة كولومبيا قد قررت ترشيح السيد إدواردو سيفوينتس إلى منصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية. بموجب القائمة ألف للانتخابات التي ستجرى خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

يتم هذا الترشيح وفقاً لأحكام المادة ٣٦، الفقرة ٤ (أ) (٢)، من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

لقد أثبت إدواردو سيفوينتس في عمله الأكاديمي والمهني الطويل الأمد معرفة واسعة ومعقدة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، فضلاً عن خبرات متميزة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان. وبعد أن أمضى عدة سنوات يعمل بمنصب أستاذ في جامعة لوس أندس في كولومبيا، تم تعيينه في محكمة العدل الدستورية الكولومبية، حيث تمت ترقيته في عام ١٩٩٩ إلى منصب القاضي الأعلى.

وفي عام ٢٠٠٠، تم انتخاب إدواردو سيفوينتس من قبل الكونغرس الكولومبي إلى منصب محقق الشكاوى الحكومية، وهو واحد من أهم المسؤولين العاملين عن حماية حقوق الإنسان، فضلاً عن كونه المسؤول الأعلى عن الدفاع الجنائي العام.

كان أول عمل له بصفته محقق الشكاوى الحكومية لكولومبيا، هو اقتراح تعديل دستوري وتعزيزه وذلك من أجل تسهيل التصديق على نظام روما الأساسي.

وفي السنوات الأخيرة، تم تعيين إدواردو سيفوينتس من قبل الجلسة الإتمامية للمحكمة الدستورية بصفة قاض مساعد للمحكمة. إن هذا التعيين يدل إلى الاعتبار الرفيع لتراثه أخلاقياته والموضوعية التي وجهت جميع قراراته أثناء توليه للمناصب العامة.

النتائج الهامة التي حققها بصفته القاضي الأعلى فضلاً عن كونه محقق الشكاوى الحكومية، أدت إلى تعيين إدواردو سيفوينتس إلى منصب مدير لقسم حقوق الإنسان في مقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في باريس، حيث واصل تعزيزه للدفاع عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للأقليات، كما أنه شارك في المحاربة ضد التمييز الإنساني. إن هذا المرشح يتحدث ويكتب بطلاقة اللغة الأسبانية (لغته الأم) والإنجليزية والإيطالية، كما أنه يتمتع بمستوى جيد بمعرفة اللغة الفرنسية.

وفي عام ٢٠٠٥، تم تعيين إدواردو سيفوينتس بمنصب عميد لكلية الحقوق في لوس أندس، وهي واحدة من أفضل وأهم كليات الحقوق في أميركا اللاتينية. وخلال السنوات الستة التي قضاها عميداً، قام بترويج البحوث الأكاديمية والنقاش حول مواضيع عدة، لا سيما في مجال القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. كما أن المنشورات العديدة لكلية الحقوق في لوس أندس تثبت التأثير والمشاركة

النشطة من جانب إدواردو سيفوينتيس في الدفاع عن الضحايا النازحين، وعن المجتمعات من ذوي الأصول الأفريقية، وبصفة عامة جميع الأقليات المتضررة من أعمال العنف.

إن ترشيح إدواردو سيفوينتيس لا يعبر عن الاعتقاد الحقيقي لحكومة كولومبيا بالحاجة إلى تقديم مرشح يتمتع بالمعايير والقيم الأخلاقية العالية وحسب، بل أنه يمثل أيضاً التزام الحكومة بحماية حقوق الإنسان. كما أن إدواردو سيفوينتيس يرمز أيضاً إلى العمل الإيجابي اللازم للدفاع عن حقوق الضحايا الذي بدأ مع اعتماد الدستور الكولومبي في عام ١٩٩١.

إن ترشيح إدواردو سيفوينتيس يؤكد التزام الشعب الكولومبي بسيادة العدل باعتباره السبيل الوحيد المضمون للعيش في سلام، على النحو الذي تم ذكره في المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي الذي انعقد في كمبالا، أوغندا، في حزيران/يونيو ٢٠١٠.

لقد تم إعداد هذا البيان بموجب المادة ٣٦ الفقرة ٤ (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، كما أن السيرة الذاتية للسيد إدواردو سيفوينتيس مرفقة بهذه المذكرة.

بيان المؤهلات

يتم تقديم هذا البيان وفقاً لأحكام المادة ٣٦ الفقرة (٤) (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف للمحكمة الجنائية الدولية رقم - ICC-ASP/3/Res.6.

تتقدم حكومة كولومبيا بموجبه بترشيح السيد إدواردو سيفوينتيس الرئيس السابق للمحكمة الدستورية ومحكمة العدل الدستورية والمحقق بأمور الشكاوى الحكومية لكولومبيا، كمرشح لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية للانتخابات بموجب القائمة ألف. وتعتبر الحكومة بأن السيد سيفوينتيس يتحلى بصفات استثنائية التي تضافر عمله المتفوق وأعلى القيم الأخلاقية والإنسانية.

إن هذا الترشيح يتم بموجب شروط المادة ٣٦، الفقرة ٤ (أ) (٢) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

إن السيد إدواردو سيفوينتيس هو مواطن كولومبي وإيطالي، ولكنه يقدم ترشيحه بصفته مواطن كولومبي وبالتالي يتلقى دعم حكومة كولومبيا.

لقد أثبت إدواردو سيفوينتيس في عمله الأكاديمي والمهني الطويل الأمد معرفة واسعة وعميقة للقانون الجنائي والإجراءات الجنائية، فضلاً عن خبرات متميزة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان. وبعد عدة سنوات بصفته كأستاذ في جامعة لوس أندس في كولومبيا، تم تعيينه كقاض في محكمة العدل الدستورية الكولومبية، حيث أصبح القاضي الأعلى لها في عام ١٩٩٩.

إن قرارات أحكام المحكمة الخاصة العليا لها أهمية معروفة جداً في كولومبيا وكذلك في أميركا اللاتينية. كما أن المحكمة معترف بها بأنها واحدة من المحكمتين الأكثر ابتكاراً وتقدمياً خلال العقدين الماضيين. لقد كان للقرارات المتعلقة بالقانون الجنائي الذي اعتمده المحكمة الدستورية تأثيراً كبيراً على تكوين وتطبيق الإجراءات الجنائية في كولومبيا. كما أنها كانت أيضاً حاسمة في دمج الإطار القانوني

الدولي في الإجراءات القانونية الواجبة، والجرائم الدولية، ومعايير حقوق الإنسان الدولية، في القانون الجنائي كولومبيا.

لقد كان إدواردو سيفوينتيس قاضي الإبلاغ لقرارات الأحكام في القانون الجنائي الصادرة عن المحكمة الدستورية التي كانت موضع تقدير كبير وذات الصلة، مثل تلك التي تشير إلى الحد من صلاحيات الدولة الاستثنائية؛ ووضع حدود للمحاكم العسكرية وللعدالة الجنائية العسكرية؛ ونطاق الواجب للامتثال للأوامر العليا كلما كان لها تأثير على حماية حقوق الإنسان الدولية؛ وتعزيز الحق الدستوري للإجراءات القانونية الواجبة ضمن المحاكمات الجنائية والتحقيقات وغيرها.

وكان المرشح أيضا قاضي الإبلاغ لقرارات الأحكام ذات الصلة بشأن مفهوم "الكتلة الدستورية" (⁽¹⁾ Bloque de Constitucionalidad) التي وسعت نطاق الحماية القانونية. وفقا لهذه الأحكام، فإن المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي صادقت عليها كولومبيا تسود في الإطار القانوني الوطني، وبالتالي تصبح معايير للمراجعة القضائية.

وبعد وقت قصير من ذلك، تم تعيين إدواردو سيفوينتيس عضوا في اللجنة الدستورية ومسؤولاً عن عملية الإصلاح الجنائي الكولومبي، وإدخال نظام الخصومة الجنائية فيه، وكذلك تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة.

في عام ٢٠٠٠ انتُخب إدواردو سيفوينتيس من قبل الكونغرس الكولومبي إلى منصب المحقق في أمور الشكاوى الحكومية، وهو واحد من أهم المسؤولين العاملين عن حماية حقوق الإنسان، فضلا عن كونه المسؤول الأعلى عن الدفاع الجنائي العام.

كان أول عمل له بصفته محقق الشكاوى الحكومية لكولومبيا، هو اقتراح تعديل دستوري وتعزيزه وذلك من أجل تسهيل التصديق على نظام روما الأساسي.

خلال الفترة التي قضاها في منصبه، ركز إدواردو سيفوينتيس جهوده على تحسين نظام الدفاع العام، وإعادة توجيه الاستراتيجيات العملية الجنائية من أجل تعزيز الضمانات الإجرائية والحماية الفعالة للأطراف في المحاكمات الجنائية، لا سيما الضحايا. كما أنه تولى أيضا دورا فاعلا في حماية حقوق الإنسان للفئات المتعرضة للتمييز تاريخيا، مثل النساء والسكان الأصليين.

وبصفته محقق الشكاوى الحكومية، قام إدواردو سيفوينتيس بتعزيز مشروع قانون لحماية أمر المثل أمام القضاء. كان عمله أيضا أساسياً لتكوين آليات فعالة للقيام بالبحث ومنع حالات الاختفاء القسري. وضمن سلسلة من الإجراءات الموجهة تجاه حماية حقوق الإنسان لضحايا النزاع في كولومبيا، أصدر إدواردو سيفوينتيس عدداً كبيراً من "القرارات الإنسانية" حيث ندد بالانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي. ومن خلال هذه القرارات، لم يرقم مكتبه بمنع ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحسب بل أنه أعطى أيضاً دعماً أساسياً لضحايا النزاع الذين وجدوا في مكتبه جهازاً مفيداً وفعالاً لحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

(١) مجموعة من القواعد والمبادئ المتعلقة بقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي لديها تسلسل هرمي دستوري في ظل النظام القانوني الكولومبي.

وفي السنوات الأخيرة، تم تعيين إدواردو سيفوينتس من قبل الجلسة الإتمامية للمحكمة الدستورية بصفة قاضٍ مساعد للمحكمة. إن هذا التعيين يدل إلى الاعتبار الرفيع لثأته أخلاقياته والموضوعية التي وجهت جميع قراراته أثناء توليه للمناصب العامة.

وإدواردو سيفوينتس هو أيضاً خبير في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وبصفته القاضي في المحكمة الدستورية وكذلك محقق الشكاوى الحكومية، فقد كان المؤلف للقرارات الهامة التي ساعدت على وضع المحكمة الدستورية الكولومبية في طليعة المحاكم الدستورية. ومن بين قراراته الرمزية يمكن أن نجد تلك المتعلقة بـ "الحد الأدنى للمعيشة" والتي تحولت لتشكيل القاعدة الأساسية للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فضلاً عن مفهوم "وضع الأمور غير الدستورية"، والتي أصبحت ضرورية لحماية الضحايا النازحين.

النتائج الهامة التي حققها بصفته القاضي الأعلى فضلاً عن كونه محقق الشكاوى الحكومية، أدت إلى تعيين إدواردو سيفوينتس إلى منصب مدير لقسم حقوق الإنسان في مقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في باريس، حيث واصل تعزيزه للدفاع عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للأقليات، كما أنه شارك في المحاربة ضد التمييز الإنساني. إن هذا المرشح يتحدث ويكتب بطلاقة اللغة الأسبانية (لغته الأم) والإنجليزية والإيطالية، كما أنه يتمتع بمستوى جيد بمعرفة اللغة الفرنسية.

وفي عام ٢٠٠٥، تم تعيين إدواردو سيفوينتس بمنصب عميد لكلية الحقوق في لوس أندس، وهي واحدة من أفضل وأهم كليات الحقوق في أميركا اللاتينية. وخلال السنوات الستة التي قضاها عميداً، قام بترويج البحوث الأكاديمية والنقاش حول مواضيع عدة، لا سيما في مجال القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. كما أن المنشورات العديدة لكلية الحقوق في لوس أندس تثبت التأثير والمشاركة النشطة من جانب إدواردو سيفوينتس في الدفاع عن الضحايا النازحين، وعن المجتمعات من ذوي الأصول الأفريقية، وبصفة عامة جميع الأقليات المتضررة من أعمال العنف.

في عام ٢٠١١، بعد ستة سنوات في منصب عميد كلية الحقوق، قرر إدواردو سيفوينتس بأن يصبح أستاذاً مساعداً في كلية الحقوق في لوس أندس، حيث قاد فريقاً من الباحثين الذي قام، بناءً على طلب من الحكومة المركزية، بإصدار خطة تنظيمية كاملة للاعتراف ولضمان حقوق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين ينتمون إلى جاليات السكان الأصليين والمنحدرين من أصل أفريقي.

إن ترشيح إدواردو سيفوينتس لا يعبر عن الاعتقاد الحقيقي لحكومة كولومبيا بالحاجة إلى تقديم مرشح يتمتع بالمعايير والقيم الأخلاقية العالية وحسب، بل أنه يمثل أيضاً التزام الحكومة بحماية حقوق الإنسان. كما أن إدواردو سيفوينتس يرمز أيضاً إلى العمل الإيجابي اللازم للدفاع عن حقوق الضحايا الذي بدأ مع اعتماد الدستور الكولومبي في عام ١٩٩١.

إن ترشيح إدواردو سيفوينتس يؤكد التزام الشعب الكولومبي بسيادة العدل باعتباره السبيل الوحيد المضمون للعيش في سلام، على النحو الذي تم ذكره في المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي الذي انعقد في كمبالا، أوغندا، في حزيران/يونيو ٢٠١٠.

المجموعة الوطنية الكولومبية
المحكمة الدائمة للتحكيم

بوغوتا، كولومبيا، آب/أغسطس ٢٠١١

الموضوع: ترشيح السيد إدواردو سيفوينتسن مونيوس إلى منصب قاض المحكمة (القائمة ألف).
عزيري السيد مدير الأمانة العامة،

بصفتنا كأعضاء في المجموعة الوطنية الكولومبية للمحكمة الدائمة للتحكيم، ووفقاً لأحكام المادة ٣٦ (٤) (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يشرفنا ترشيح السيد إدواردو سيفوينتسن مونيوس كمرشح لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

يتمتع السيد سيفوينتسن بخبرة مهنية وأكاديمية كبيرة وبالتالي، إنه مرشح ملائم لواحد من المنصبين الذين نسبا إلى مجموعة دول أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي.

وبهذا الصدد، ووفقاً للمادة ٣٦ (٥) من نظام روما الأساسي، إننا نطلب بلطف من مدير الأمانة العامة شمل السيد إدواردو سيفوينتسن مونيوس في قائمة المرشحين ألف لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

| | |
|---------------------------|---|
| جيلارمو فرنانديز دي سوتو | المجموعة الوطنية الكولومبية للمحكمة الدائمة للتحكيم [توقيع] |
| فيرناندو هينستروسا فيريرو | المجموعة الوطنية الكولومبية للمحكمة الدائمة للتحكيم [توقيع] |
| رافيل نيتو نافيا | المجموعة الوطنية الكولومبية للمحكمة الدائمة للتحكيم [توقيع] |
| رافيل ريفاس بوسادو | المجموعة الوطنية الكولومبية للمحكمة الدائمة للتحكيم [توقيع] |

البيانات الشخصية

| | |
|--|---------------------|
| إدواردو سيفوينتسن مونيوس | الاسم |
| ٢٤ بوبايان (كولومبيا) آذار/مارس ١٩٥٤ | مكان وتاريخ الميلاد |
| الإنجليزية، الفرنسية، الإيطالية والأسبانية | اللغات |
| قاضي ورئيس المحكمة الدستورية الكولومبية سابقاً (١٩٩١ - ٢٠٠٠). | المناصب |
| محقق الشكاوى الحكومية لكولومبيا سابقاً (٢٠٠٠ - ٢٠٠٣). | |
| مدير سابق لقسم حقوق الإنسان في مقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) (٢٠٠٣ - ٢٠٠٥). | |

المؤهلات الأكاديمية

الجامعية جامعة لوس أندس، بوغوتا، كولومبيا
دكتوراه حقوق، ١٩٧٧.
جامعة كومبلوتينسي، مدريد أسبانيا.
بلوم في الدراسات المتقدمة في القانون.
جامعة كولومبيا، كلية باركر للقانون الأجنبي المقارن، نيويورك، الولايات المتحدة الأميركية، حزيران/يونيو ١٩٨٤.

خبرات الدراسات الأكاديمية العليا

- محاضر في القانون الخاص والقانون الدستوري في كلية الحقوق في جامعة لوس أندس، لمدة ١٥ عاما.
- مؤسس ومدير لعدة برامج دراسات عليا في كلية الحقوق في جامعة لوس أندس.
- مؤسس وعضو في هيئة تحرير مجلة القانون الخاص والعام التي تنشرها كلية الحقوق في جامعة لوس أندس.
- مؤسس وعضو في هيئة تحرير مجلة القانون الاقتصادي التي تنشرها جمعية القانون الاقتصادي.
- عضو اللجنة الاستشارية لمجلة القضاء الأكاديمي، ليما، البيرو.

الخبرة المهنية

- آذار/مارس ٢٠١١ إلى الآن جامعة لوس أندس أستاذ قانون مساعد.
- آذار/مارس ٢٠٠٥ - جامعة لوس أندس عميد كلية الحقوق.
- شباط/فبراير ٢٠١١
- أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) مدير قسم
- شباط/فبراير ٢٠٠٥ حقوق الإنسان
- أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ - رئيس مجلس محققى الشكاوى الحكومية في لوس أندس
- آب/أغسطس ٢٠٠٣ - محقق الشكاوى الحكومية
- تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ - المحكمة الدستورية:
- آب/أغسطس ٢٠٠٠ - قاضي
- رئيس (١٩٩٩).
- نيسان/أبريل ١٩٨٦ - بنك كولومبيا (بانكو دي كولومبيا)
- تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ نائب رئيس القسم القانوني والمالي.
- نيسان/أبريل ١٩٨٣ - جامعة لوس أندس
- آذار/مارس ١٩٨٦ - منسق، للشهادة الجامعية العليا في التشريع المالي.
- حزيران/يونيو ١٩٨٠ - لجنة الضمانات المالية القومية (مكتب المشرف على الضمانات المالية):
- كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ رئيس المكتب القانوني
- الأمين العام
- تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ - مكتب المشرف الكولومبي على الخدمات المصرفية:
- نيسان/أبريل ١٩٨٠ مستشار قانوني
- محام للقسم المصرفي
- رئيس المكتب القانوني
- رئيس القسم المصرفي.

المنشورات (عناوين مترجمة)

كتب

- التأجير "Leasing" (Bogotá: Editorial Temis, 1988)
- مفهوم القيمة "The Concept of Value" (Bogotá: Universidad de los Andes, Editorial PRAG, 1985)

فصول في كتب

- دراسة عن مراقبة السياسات العامة للتسريح وإعادة الاندماج - "Study on the Monitoring of Public Policies of Demobilization and Reintegration" دراسات للسياسة الجنائية رقم ٢، المحامي العام، ٢٠٠٦.
- حكم المحكمة الدستورية في كولومبيا بشأن إعادة الانتخابات - "The ruling of the Constitutional Court of Colombia on re-election" حقوق الإنسان والعلاقات الدولية والعملة، مجموعة أينايز للنشر، ٢٠٠٦.
- محقق الشكاوى الحكومية وفعالية حقوق الإنسان في الوضع الحالي للعدالة الكولومبية: تحاليل وحلول - "The Ombudsman and the Effectiveness of Human Rights in the Current Status of the Colombian Justice: Analysis and Solutions" Universidad Externado de Colombia، ٢٠٠٣.
- مراجعة قضائية دستورية للقرارات القضائية في القانون المقارن - "Constitutional Judicial Review of Judicial Decisions in Comparative Law" في: الدستور والدستورية اليوم "Constitution and Constitutionalism Today" في الذكرى الخامسة لقانون مانويل غارسيا بيلايو الدستوري المقارن، مؤسسة مانويل غارسيا بيلايو، كاراكاس، آب/أغسطس ٢٠٠٠.
- الوصول إلى العدالة والإجراءات الواجبة - "Access to Justice and Due Process" في: "كتاب أميركا اللاتينية السنوي للدراسات الدستورية" "Iberoamerican Yearbook Of Constitutional Justice"، مركز الدراسات الدستورية، مدريد، ١٩٩٩.
- الدستور الجديد وتفسير الدستور الجديد: في قضية كولومبيا - "New Constitution and New Constitutional Interpretation: The Case of Colombia" في: "تحديات الديمقراطية في إقليم أندين، مقالات في واقعنا" "Challenges of Democracy in the Andean Region, Essays in our Reality"، لجنة أندين الحقوقية، ليما - البيرو، ١٩٩٨.
- أمر الحماية ضد الأحكام القضائية - "Writ of Protection (amparo) against judgments" في: "Compilation of the lectures given at the seminars of diffusion, dissemination and updating of constitutional justice"، compilation of Rubén López Mijangos Homer, President of the Constitutional Court of Guatemala, Centro Impresor Piedra Santa غواتيمالا، ١٩٩٨.
- فعالية الحقوق الأساسية المتعلقة بالأفراد - "Effectiveness of Fundamental Rights with regard to individuals"، منشورات دستورية للمكسيك - أميركا الوسطى، الجامعة الوطنية المستقلة في المكسيك، والمحكمة الدستورية في غواتيمالا، المكسيك، ١٩٩٨.

- العدالة الدستورية في كولومبيا - "Constitutional Justice in Colombia" في: Latin "American Yearbook of Constitutional Justice"، مركز الدراسات الدستورية، مدريد، ١٩٩٧.
- الولاية الدستورية في كولومبيا - "Constitutional Jurisdiction in Colombia" في: "Constitutional Jurisdiction in Latin America," Garcia Belaunde, D., Fernández Segado, F. (Coordinators), Madrid, Ed. Dykinson, 1997
- الحقوق الأساسية والتفسير الدستوري - "Fundamental Rights and Constitutional Interpretation"، في: "New Streams of Colombian Constitutional Law"، Colombian Association of Constitutional Law and Political Science, Medellín, 1994

مقالات في مجلات

- أوضاع الاستثناء الدستوري في كولومبيا - "States of constitutional exception in Colombia"، Ius et Praxis، جامعة تالكا، تشيلي، ٢٠٠٢.
- المحكمة الدستورية في كولومبيا - "Constitutional Court in Colombia"، Ius et Praxis، جامعة تالكا، تشيلي، ٢٠٠٢.
- المواضيع ذات الحماية الخاصة في دستور كولومبيا - "Subjects of special protection in the Constitution of Colombia"، Imprenta Nacional de Colombia، 2001
- مكتب محقق الشكاوى الحكومية في كولومبيا: تحديات محقق الشكاوى الحكومية في خضم سياق النزاع المسلح وغياب القانون - "The Ombudsman's Office in Colombia: Challenges of an Ombudsman in the midst of a context of armed conflict and lawlessness"، Ius et Praxis، University of Talca, School of Law and Social Sciences, Chile, 2001
- تقرير عن المحكمة الدستورية في كولومبيا - "Report on the Constitutional Court in Colombia"، Ius et Praxis، Law in the Region, University of Talca, School of Law and Social Sciences, Chile, 2000
- حرية التعبير في كولومبيا - "Freedom of expression in Colombia"، Ius et Praxis، Law in the Region, University of Talca, School of Law and Social Sciences, Chile, 2000
- أمر الحماية القضائية في كولومبيا - "The writ of protection (acción de tutela) in Colombia"، Constitutional Actions for protection: reality and prospects in Chile and Latin America، Humberto Nogueira Alcalá (Editor), Chile, 2000
- الحرية الشخصية - "Personal Freedom"، Ius et Praxis، Law in the Region، جامعة تالكا، كلية الحقوق والعلوم الاجتماعية، تالكا، تشيلي، ١٩٩٩.
- المساواة في فقه المحكمة الدستورية - "Equality in the Jurisprudence of the Constitutional Court"، مجلة القانون العام رقم ٧، شباط/فبراير ١٩٩٧، بوغوتا، كولومبيا.
- بيانات أمر المثول أمام القضاء في كولومبيا - "Habeas Data in Colombia"، Ius et Praxis، جامعة تالكا، تشيلي ١٩٩٧.

- المرأة في فقه المحكمة الدستورية - "Women in the jurisprudence of the Constitutional Court"، التقدم في إنشاء المساواة القانونية للمرأة في كولومبيا، سلسلة الأناث رقم ٤، ١٩٩٥، محقق الشكاوى الحكومية، كولومبيا.
- بعض جوانب النقاش حول سياسة الإصلاح المالي - "Some aspects of the policy debate on financial reform"، مجلة القانون الاقتصادي، السنة الثالثة، العدد ٧، تموز/ يوليو إلى أيلول/سبتمبر، تميس، ١٩٨٥.
- دستورية الفقر "The Constitutionalism of poverty"، Dereito, University of DH ، Xurídica Journal Santiago de Compostela, Volume IV, No. 2, 1995.
- تفسيرات لمعاني مرسوم تأميم المؤسسات المالية - "Glosses to the decree on nationalization of financial institutions"، مجلة القانون الاقتصادي، من تموز/ يوليو إلى أيلول/سبتمبر ١٩٨٤.

مؤتمرات

- المشاركة كمتحدث في مؤتمرات وندوات وطنية ودولية مختلفة، حيث كان التركيز في العروض على الدفاع القانوني عن حقوق الإنسان.
- مؤتمر أمريكا اللاتينية الخامس للقانون الدستوري، كويريتارو، المكسيك، ١٩٩٣ - ١٩٩٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.
- ندوة ودورة حول الضمانات الدستورية، كراكاس، فتزويلا، ٢٦ - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.
- ندوة دولية عن المحكمة الدستورية، ليما، البيرو، ٢ - ٣ أيار/مايو ١٩٩٥.
- المؤتمر الفنزويلي الرابع للقانون الدستوري، ١٦ - ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.
- ورشة عمل عن الضمانات الدستورية، لجنة أنديين الحقوقية، ليما - البيرو، ٢٧ - ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.
- المؤتمر الأوروبي الأول لخبراء أميركا اللاتينية - منتدى "قانون الشعوب في أميركا اللاتينية: وحدة نظام أميركا اللاتينية القانوني"، الموضوع: الحق للحياة في قانون السوابق القضائية للمحكمة الدستورية في كولومبيا، سالامانكا، أسبانيا، ٢٥ - ٢٩ حزيران/يونيو ١٩٩٦.
- الحماية القانونية لحقوق المرأة الإنسانية. الموضوع: الحق في المساواة وعدم التمييز في قانون السوابق للمحكمة الدستورية الكولومبية، غواياكيل، إكوادور، ٢٥ - ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.
- ورشة عمل حول الحماية الدستورية لحقوق الإنسان، ليما، البيرو، ٢٦ - ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦.
- تربيون الأميركية للأسرة الأميركية، "ورشة عمل حول تحديث العدالة في أميركا"، مدريد، اسبانيا، ٢٨ - ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.
- مؤتمر القانون الدستوري الأول. الموضوع: مراجعة الدستور والحقوق الأساسية. رابطة القانون الدستوري في بنما، بنما، ٢٢ - ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.
- دوة حول وحدة النظام القانوني والهوية في أميركا اللاتينية: الديمقراطية والتدريب القضائي، روما، إيطاليا، ١٥ - ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.
- المؤتمر الفنزويلي الخامس للقانون الدستوري، الموضوع: "فعالية الحقوق الأساسية في العلاقات بين الأفراد"، ميريدا، فتزويلا ٢٧ - ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

- ندوة دولية. الموضوع: المحكمة العليا والمحكمة الدستورية، تالكا، تشيلي، ٢٥ - ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٨.
- المؤسسة الأمريكية لحقوق الإنسان. الموضوع: " ندوة حول أمر الحماية (Amparo) وأمر المثول أمام القضاء. الطبيعة القانونية ونطاقها والاعتبارات الإجرائية"، غواتيمالا وكيوتسالتينانغو، وغواتيمالا، ٢٤ - ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٨.
- جامعة سانتياغو دي كومبوستيلا - الموضوع الأول: النظام الدستوري الكولومبي، الموضوع الثاني: ندوة عن دراسات الدفاع الوطني، ودراسة القوات المسلحة، مدريد، إسبانيا، ٢٦ - ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.
- ندوة دولية بعنوان "الديمقراطية والعدالة - السلطة القضائية في بناء حكم القانون"، البرازيل، ٨ - ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.
- الاجتماع السادس لرؤساء وقضاة الدوائر القانونية والمحاكم الدستورية في أمريكا اللاتينية، بوينس آيرس، الأرجنتين، آذار/مارس، ١٩٩٩.
- مؤتمر دولي حول قانون الإجراءات القضائية، ليما، البيرو، تموز/يوليو، ١٩٩٩.
- منتدى دولي حول "الوصول إلى العدالة والإنصاف في أمريكا اللاتينية"، تشرين الأول/أكتوبر، ١٩٩٩.
- المؤتمر الفنزويلي الرابع للقانون الدستوري، فنزويلا، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.
- دورة دولية "الدستور وحقوق الإنسان"، كوسكو، البيرو، ٢٥ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.
- الاجتماع السنوي الثالث لمجلس أندين لمحامي الدفاع، ليما، البيرو، ٢ - ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.
- اجتماع دولي حول السلام وحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في كولومبيا، سان خوسيه، كوستاريكا، ١٦ - ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.
- المؤتمر السنوي الخامس لاتحاد أميركا اللاتينية لمحققى الشكاوى الحكومية، المكسيك، ٢١ - ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.
- مؤتمر عالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب ومسائل التعصب المتعلقة بذلك، سانتياغو، تشيلي، ٥ - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.
- اجتماع الأمم المتحدة حول "الحق للغذاء الكافي كحق من حقوق الإنسان"، ألمانيا، ١٠ - ١٥ آذار/مارس ٢٠٠١.
- ندوة أميركا اللاتينية الإقليمية حول المحكمة الجنائية الدولية، الأرجنتين، ١٩ - ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠٠١.
- اجتماع غير رسمي بشأن التحديات الإنسانية في كولومبيا، جنيف، سويسرا، ٢٥ - ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠١.
- مؤتمر العالم الثالث لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب ومسائل التعصب المتعلقة بذلك، والمشاركة في لجنة الخبراء المعنيين باللاجئين وقانون الأشخاص النازحين داخلياً، دورين، جنوب أفريقيا، وسان ريمو، إيطاليا، ٢٧ آب/أغسطس ١٠ - ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.
- مؤتمر "الاحتجاج الوقائي" (حول عمل وتعاون محققى الشكاوى الحكومية ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية)، كوبنهاغن، الدانمرك، ٢٣ - ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

- المؤتمر السنوي السادس لاتحاد أميركا اللاتينية لمحققي الشكاوى الحكومية - عضو في اللجنة - "وجوب إنفاذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في النظم المحلية والدولية"، سان خوان، بورتوريكو، ٥ - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.
- قمة للسلام، هافانا، كوبا، ٢٩ - ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.
- الاجتماع السنوي الخامس لمجلس أندين لمحمي الدفاع، كويتون الإكوادور، ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢.
- الاجتماع الأول للجمعية العمومية لشبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأمريكتين، كينغستون، جامايكا، ٧ - ٨ آذار/مارس ٢٠٠٢.
- الدورة ٥٨ للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، جنيف، ١٥ - ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.
- الدورة التحضيرية لاجتماع الوصاية بين القارات "غارديانشين إنتركونتينتال" حول حقوق الإنسان، اجتماع لمحققي الشكاوى الحكومية، مدريد، أسبانيا، ٢١ - ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.
- الجمعية الثانية لشبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأمريكتين. اجتماع شبكة محققي الشكاوى الحكومية، سان خوسيه، كوستاريكا، ١٧ - ١٨ تموز/يوليو ٢٠٠٢.
- ندوة حول الإفلات من العقاب، المؤسسة السويدية لحقوق الإنسان. ستوكهولم، ٢٠ - ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- الدورة التدريبية الإقليمية الخامسة لحقوق الإنسان لأساتذة القانون والمنظمات المهنية غير الحكومية، كوزكو، البيرو، ٢٩ - ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٥.
- المؤتمر الدولي الأول لحقوق الإنسان والعلاقات الدولية والعمولة. مدريد، أسبانيا، ٢٢ - ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٦.
- ندوة حول حقوق الإنسان واليقين القانوني في أميركا اللاتينية. نيويورك، ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.
- يوم التأمل "التهجير القسري في المحكمة الدستورية". ميدلين، ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦.
- ندوة "التفكير الجمهوري وعدم الأهلية: مشكلة عدم إعادة الانتخاب"، فيغو، ٢٠ - ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، ٢٠٠٦.
- الندوة الدولية العاشرة حول العدالة الدستورية في القرن الحادي والعشرين، سوكري، بوليفيا، ١٨ - ٢٠ تموز/يوليو ٢٠٠٧.
- الاجتماع الثاني لشبكة حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية والأوروبية (LAEHR)، ليما، ٢ - ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.
- الندوة الدولية التاسعة "دستور كاديز لعام ١٨١٢: مصدر القوانين الأوروبية والأميركية". كاديز، ١١ - ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٨.
- منتدى العدل العالمي، فيينا، النمسا، ٢ - ٥ تموز/يوليو ٢٠٠٨.
- دور أميركا اللاتينية في العدالة الجنائية الدولية (LAEHR)، هولندا، ١٧ - ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.
- ندوة حول السياسة العامة وحقوق الإنسان، ليما، البيرو، ٢٣ - ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.
- دورة تدريبية عالمية حول السياسات العامة والفتات المشمولة بحماية خاصة في منطقة أندين. لجنة أندين للحقوقيين، كرتاجينا، ٢٦ - ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩.

- ندوة حول النظرية الدستورية والسياسة لأميركا اللاتينية - (SELA) ٢٠٠٩، أسونسيون، باراغواي، ١١ - ١٥ حزيران/يونيو ٢٠٠٩.
- اجتماع الخبراء حول التعليم من أجل التنمية المجتمعية، كيتو، الإكوادور، ١ - ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.
- ندوة الخبراء - تنفيذ البروتوكول الاختياري الملحق بالميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: الدور المستقبلي للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. جنيف، سويسرا، ٢٨ - ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.
- منتدى العدالة العالمية - ٢٠٠٩، فيينا، النمسا، ١١ - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.
- ندوة دولية. "احترام وضمأن الحقوق الأساسية. التحديات للهيئة القضائية"، سانتياغو دي تشيلي، ٠٦ - ٠٧ أيار/مايو ٢٠١٠.
- ندوة حول السياسة والنظرية الدستورية الأمريكية اللاتينية، ٢٠١٠، سانتياغو دي تشيلي، ١٠ - ١٣ حزيران/يونيو ٢٠١٠.
- محادثة مع القضاة والحامين في المحكمة الدستورية "تطوير معايير تفسيرية دستورية في ضوء المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان"، مدينة غواتيمالا، ١٨ - ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- الندوة الدولية الخامسة "كاديز إلى ذكرى المائتين - التفكير والأفكار السياسية في أمريكا اللاتينية قبل وأثناء كورتيز عام ١٨١٢"، كاديز، ٢٣ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

الجوائز وشهادات التقدير الأخرى

- الضيف المميز لدولة ميريدا (جمهورية فتزويلا البوليفارية)، على النحو الذي قدمه مجلس بلدية ليراتادور الموقر (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧).
- وشاح الكونغرس الكولومبي برتبة "الصليب الأعظم" لتحقيق الإنجازات على مدى الحياة (تموز/يوليو ١٩٩٩).
- وشاح فرانسيسكو فاجاردو، بمرتبة الدرجة الأولى، الذي قدمه محافظ المقاطعة الفدرالية (كاراكاس، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥). يهدف هذا الوسام إلى مكافأة أولئك الذين يستحقونه، سواء كانوا مواطنين فتزويليين أم لا، لخدمتهم تجاه العلم والثقافة والفن والجدارة المميزة والمساهمات البارزة في تطوير وتقدم البلاد.
- وسام حوسيه إغناسيو دي ماركيز من الفئة الذهبية، الذي منحه مجلس القضاء الأعلى لكولومبيا (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩). إن هذه الفئة هي فئة استثنائية حيث يتم منح الفئة الذهبية لذوي الجدارة الاستثنائية الذين يشغلون أعلى المناصب في السلك القضائي، والذين قد ساهم عملهم في إثراء وإعطاء المكانة لإقامة العدل.
- الضيف المميز لمدينة كويريتارو، على النحو الذي قدمه مجلس المدينة الموقر (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).
- وسام فرانسيسكو دي ميراندا، من الطبقة الثانية، الذي منحه رئيس جمهورية فتزويلا. (١٩٩٧)، يُمنح هذا الوسام لمكافأة أولئك الذين يستحقونه لخدمتهم تجاه العلم وتقدم البلاد أو لجدارتهم المتفوقة.

٨. فلاديسلاف تشابلنسكي (بولندا)

(الأصل: بالإنكليزية والفرنسية)

مذكرة شفوية

قدم سفارة جمهورية بولندا في مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى المذكرة رقم ICC-ASP/10/S/04 الصادرة عن المحكمة بتاريخ ٧ شباط/فبراير ٢٠١١، تتشرف بأن ترشح الأستاذ فلاديسلاف تشابلنسكي، وهو مواطن من جمهورية بولندا، لمنصب قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى في الدورة العاشرة للجمعية في نيويورك، في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وقد تم ترشيحه ليُدْرَج في القائمة باء لأغراض الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

وقد تم هذا الترشيح وفقاً للإجراءات المنصوص عليها لتسمية المرشحين لمحكمة العدل الدولية في النظام الأساسي لتلك المحكمة. لذلك فهو مصحوب بوثيقة ترشيح صادرة بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١١ عن المجموعة الوطنية البولندية في محكمة التحكيم الدائمة (باللغة البولندية وكذلك الإنكليزية).

ويرد مرفقاً بهذه المذكرة بيان يحدد كيفية استيفاء المرشح للشروط المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي بالإضافة إلى السيرة الذاتية للمرشح.

بيان المؤهلات

يحدد هذا البيان استيفاء الأستاذ فلاديسلاف تشابلنسكي بالمتطلبات الواردة في الفقرة ٣ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، وهو مرشح الجمهورية البولندية لانتخابات المحكمة الجنائية الدولية التي ستجرى في الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نيويورك في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وعملاً بالفقرة ٣ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فيجب على كل مرشح لانتخابات المحكمة أن يفي بالمتطلبات التالية:

١- أن يتمتع بشخصية ذات أخلاق سامية وحيادية ونزاهة، وتكون لديه المؤهلات المطلوبة في بلده ذكر كان أم أنثى في دولته لكي يعين في أعلى المكاتب القضائية (الفقرة ٣ (أ)).

وقد أثبت الأستاذ فلاديسلاف تشابلنسكي دائماً في حياته المهنية، وكذلك الشخصية، أنه شخص يتمتع بالحياد والنزاهة. فهو معروف ومحترم جيداً في هولندا، وفي الخارج أيضاً، بأخلاقه السامية وتفانيه في الخدمة والأخلاقيات إلى أبعد حد. بالإضافة إلى أنه فارس من فرسان Plonia Restituta، وهو من أعلى الأوسمة البولندية وأكثرها احتراماً. وقد انتخبه المجلس العلمي لمعهد الدراسات القانونية التابع لأكاديمية العلوم البولندية مرتين وعين مديراً للمعهد. ورشحه رئيس الجمهورية البولندية ليكون أستاذاً متفرغاً للقانون، وهو أعلى لقب وأسمى وسام علمي في بولندا. كما أنه على درجة "دكتور مؤهل في القانون" العلمية، وهو أيضاً مستشار قانوني نشط، ومن الجائز تعيينه في أعلى المناصب القضائية في المحكمة الدستورية أو محكمة الدولة أو المحكمة العليا.

وهو عضو منتسب في الأكاديمية الدولية للقانون المقارن.

٢- أن يتمتع بكفاءة ثابتة في مجالات ذات صلة بالقانون الدولي، مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، إلى جانب الخبرة والواسعة في القدرة المهنية القانونية ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة (الفقرة ٣ (ب) '٢').

وأستاذ تشابلنسكي واحد من أحسن الخبراء وأكثرهم خبرة في القانون الدولي العام في بولندا. والدليل الذي ألفه بعنوان "Public International – System Approach" هو إبداع معاصر رائع في مجال القانون الدولي ومرجع أساسي، ليس للطلاب فحسب بل أيضاً للأكاديميين. وكثيراً ما ينشر في جرائد مهنية ويشارك في نشاطات دبلوماسية وقانونية مختلفة تابعة للحكومة. ويعمل كمستشار للحكومة ومستشار قانوني للأحزاب أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ستراسبورغ. ويعمل أيضاً بنشاط كمستشار قانوني في قضايا قانونية محلية، ولكونه من كبار الشركاء في مكتب the Krolak and Partners Law Office في وارسو. وقد كرس أبحاثه القانونية ودراساته لمجال استخدام القوة ومسؤولية الدول على الصعيد الدولي والمنظمات الدولية والمسؤولية الجنائية الفردية والجرائم الدولية والقانون الإنساني والتعاون في المسائل الجنائية، على وجه الخصوص. وكل تلك المواضيع ذات صلة وثيقة بالعمل القانوني للمحكمة.

٣- أن يكون لديه معرفة ممتازة ويتحدث، بطلاقة، على الأقل لغة من لغات العمل في المحكمة (الفقرة ٣).

ويتحدث الأستاذ تشابلنسكي اللغتين الإنكليزية والفرنسية بطلاقة. كما يتحدث الروسية والألمانية ولديه معرفة طفيفة ببعض اللغات الأخرى. فإنه ينشر أعماله في جرائد مهنية أجنبية على أساس منتظم ويلقي محاضرات بصفته أستاذ زائر في جامعات ذات ترتيب عالٍ.

و بالإضافة إلى ذلك، تتشرف حكومة جمهورية بولندا بأن تعلن أنه تم ترشيح الأستاذ تشابلنسكي لإدراجه في القائمة باء لأغراض الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. وفي ما يتعلق بالمسائل التي تغطيها الفقرة ٨ (أ) من '١' إلى '٣'، يمثل المرشح البولندي نظام قانون قاري/مدني يقوم على مبادئ القانون الروماني '١'؛ وهو مرشح من دولة من مجموعة دول شرقي أوروبا التي يحق لها ترشيح قاض إضافي لدى المحكمة الجنائية الدولية وفقاً للفقرة ٢٠ من القرار ICC-ASP/3/Res.6 المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وعليه فإن شرط الحد الأدنى المطلوب من الأصوات الإقليمية في انتخابات المحكمة المقبلة لدول شرقي أوروبا حدد عند صوت واحد '٢'؛ وباختيار مرشح ذكر فإن حكومة جمهورية بولندا تبذل جهوداً كي تضمن تحقيق توازن عادل بين الجنسين في تشكيل هيئة المحكمة '٣'؛ نظراً لأن الحد الأدنى المطلوب للتصويت بين الجنسين في الانتخابات المقبلة حدد عند قاضيين من الذكور.

رسالة مقدمة من رئيس المجموعة الوطنية البولندية في محكمة التحكيم الدائمة

المجموعة الوطنية البولندية في محكمة التحكيم الدائمة

وارسو ٩ أيار/ مايو ٢٠١١

ترشيح الأستاذ فلاديسلاف تشابلنسكي لانتخابات المحكمة الجنائية الدولية التي ستجرى في الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية التي ستعقد في نيويورك (في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١).

وعملًا بالفقرة ٤ (أ) '٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فقد قررت المجموعة الوطنية البولندية في محكمة التحكيم الدائمة تسمية الأستاذ فلاديسلاف تشابلنسكي، وهو مواطن من جمهورية بولندا، كمرشح في الانتخابات المقبلة لقضاة المحكمة الجنائية الدولية التي ستجرى في الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة المتعددة في نيويورك في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١.

رئيس المجموعة

الأستاذ جرزي ماكارتشيك

* * *

البيانات الشخصية

| | |
|---------------|---|
| الاسم | فلاديسلاف تشابلنسكي |
| تاريخ الميلاد | ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤ في غدانسك، بولندا |
| الجنسية | بولندي |

المنصب الحالي

- أستاذ في القانون الدولي، ومدير معهد الدراسات القانونية بالأكاديمية البولندية للعلوم.
- وأستاذ في القانون الدولي والأوروبي بجامعة وارسو بمركز أوروبا.

الأوسمة الفخرية

- عضو منتسب في الأكاديمية الدولية للقانون المقارن.
- فارس من فرسان "Polonia Restituta"

التعليم

| | |
|-------------|---|
| ١٩٧٣ - ١٩٧٧ | كلية الحقوق والإدارة بجامعة غدانسك |
| ١٩٨٥ | دكتورة من كلية الحقوق والإدارة بجامعة آدم ميكيفيتش ببوزنان في بولندا |
| ١٩٩٤ | دكتورة من معهد الدراسات القانونية بالأكاديمية البولندية للعلوم بوارسو |
| ١٩٩٩ | أستاذ قانون (متفرغ) من معهد الدراسات القانونية بالأكاديمية البولندية للعلوم |

الخبرة الأكاديمية

- منذ عام ١٩٩٢ إلى الآن كبير الباحثين في معهد الدراسات القانونية بالأكاديمية البولندية للعلوم بوارسو؛ ومنذ عام ٢٠٠٤: مدير المعهد.
- منذ عام ٢٠٠١ إلى الآن أستاذ في القانون بمركز أوروبا في جامعة وارسو
- ١٩٩٧ - ٢٠٠٠ رئيس كرسي جان مونييه في القانون الأوروبي بجامعة غدانسك
- ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ رئيس كرسي في القانون الدولي العام بجامعة غدانسك
- ١٩٨٨ - ١٩٩٠، ١٩٩٠ زميل أبحاث زائر بمؤسسة A.von Humboldt في جامعات توبنغن وبرلين وكولن (ألمانيا)
- ٢٠٠٤ أستاذ زائر في عام ٢٠٠٤ جامعة باريس الحادية عشرة وجامعة باريس الثانية
- أستاذ زائر في الأعوام ٢٠٠١، ٢٠٠٧، ٢٠١٠
- ٢٠٠٩ أستاذ زائر عام ٢٠٠٩ جامعة فيادرينا فرانكفورت، أودر
- ١٩٩٨ - ٢٠٠٨ مقرر لجنة رابطة القانون الدولي لخلافة الدولة
- ٢٠١٠ إلى الآن رئيس لجنة رابطة القانون الدولي للاعتراف/ وعدم الاعتراف
- عضو في Deutsche Gesellschaft für Völkerrecht و Société française pour le droit .international
- رئيس تحرير الحولية البولندية للقانون الدولي؛ Przegląd Prawa Europejskiego i Międzynarodowego
- عضو في هيئة تحرير Studia Prawnicze, Europejski Przegląd Sądowy والحولية التشيكية للقانون الدولي والجريدة الصينية للقانون الدولي.

مجالات البحث

- مسؤولية الدولة شاملة إنفاذ واستخدام القوة والمسؤولية الجنائية الفردية والقانون الإنساني ونظرية ومنهجية القانون الدولي؛
- وقانون الاتحاد الأوروبي (فقه محكمة العدل الأوروبية، والتعاون في مجال العدالة الجنائية والشؤون الداخلية).

المنشورات

- كتب (بما فيها "Legal Effects of of an Unlawfu Use of Force in International Relations" عام (١٩٩٣)
- "Responsibility for Vioations of Internationa Law in Armed Conflicts" باللغة البولندية عام ((٢٠٠٩)
- دليل "Public Internation Law – System Approach" و "Selected Decisions of the European Court of Justice with Commentaries"؛ بالإضافة إلى مقالات عديدة في جرائد قانونية بولندية وأجنبية.

الخبرة الدبلوماسية والممارسة القانونية

- ١٩٩٩ - ٢٠٠٧ عضو في مجلس المستشارين القانونيين لرئيس مجلس الوزراء في الأعوام
منذ عام ١٩٩٨ إلى الآن عضو في المجلس الاستشاري لوزير الخارجية
منذ عام ٢٠٠٥ إلى الآن رئيس المجلس الاستشاري لوزير العدل في القانون الدولي والأوروبي
أيار/مايو وحزيران/ يونيو عضو في الوفد البولندي للتفاوض على تعريف جريمة العدوان
٢٠١٠ (برينستون)، وعضو في الوفد البولندي للمؤتمر الاستعراضي للمحكمة
الجنائية الدولية كامبالا
- مستشار الحكومة والأحزاب أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة الاتحاد الأوروبي للعدالة.
 - عضو مجلس المحكمين وغرفة التجارة في وارسو ببولندا.
 - واحد من كبار الشركاء في شركة the Królak and Partners Law في وارسو (قانون الاتحاد الأوروبي).

اللغات

الإنكليزية والألمانية والفرنسية والروسية

* * *

٩. مريم ديفنسور - سنتياغو (الفلبين)

(الأصل: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تُهدي سفارة جمهورية الفلبين تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية، وتشرّف بإعلامها بأن حكومة الفلبين قرّرت ترشيح الدكتورة مريم ديفنسور - سنتياغو (Miriam Defensor-Santiago) لمنصب القاضي في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستُجرى خلال انعقاد الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في مقر الأمم المتحدة في نيويورك.

إن ترشيح الدكتورة سنتياغو، عضو مجلس الشيوخ الفلبيني الجاري ولايتها حالياً، يقدّم وفقاً للفقرة الفرعية '٢' من الفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وهي تفي أيضاً بالمتطلبات المبينة في الفقرة ٣ (أ) من هذه المادة، لأنها تتحلّى بالأخلاق الرفيعة والحياد والتزاهة، وتتوافر لديها المؤهلات التي يتطلبها القانون الفلبيني للتعين في أعلى المناصب القضائية.

والدكتورة سنتياغو مؤهلة جيّد التأهيل لإدراجها في كل من الفئتين المحدّتين في الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، لكن الفلبين تركّزها للإدراج في القائمة "باء" باعتبارها مرشحة ذات كفاءة راسخة في المجالات ذات الصلة من مجالات القانون الدولي، مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وذات خبرة واسعة وسديدة فيما يخص عمل المحكمة القضائي اكتسبتها بصفقتها القانونية المهنية.

إن للدكتورة سنتياغو سيرة مهنية متميّزة في فروع السلطة الثلاثة جميعها، بصفة قاضية وصفة وزيرة وصفة مشرّع. فقد عملت بصفة القاضي الرئيس لمحكمة ابتدائية إقليمية، وبصفة مفوضة معنية بشؤون الهجرة، وبصفة أمينة (وزيرة) للإصلاح الزراعي، وانتُخبت ثلاث مرات عضوة في مجلس الشيوخ الفلبيني، حيث تولّت منصب رئيسة لجنة الشؤون الخارجية. كما إن الدكتورة سنتياغو تشغل مكانة مرموقة في الأوساط الأكاديمية بصفقتها أستاذة في مجالات القانون الدستوري والقانون الدولي. وقد استفادت في الكتابة في المضمارين ذوي الأهمية فيما يخص المحكمة، ألا وهما الإجراءات الجنائية والقانون الدولي، وألّفت العديد من الكتب ومن المقالات التي نُشرت في مطبوعات قانونية متنوّعة.

وتُرفق بهذه المذكرة رسالة من المجموعة الوطنية الفلبينية في محكمة التحكيم الدائمة تُركّي فيها الدكتورة سنتياغو بصفقتها مرشحة لمنصب القاضي في المحكمة الجنائية الدولية، والبيان المقدم وفقاً للفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، وبيان خبرة ومؤهلات الدكتورة سنتياغو.

* * *

بيان المؤهلات

وفقاً للفقرة ٧ من القرار المتعلّق بإجراءات انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية والمادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تشرّف حكومة الفلبين بتقديم البيان التالي بشأن ترشيح السيناتورة مريم ديفنسور - سنتياغو:

معلومات عن مؤهلات السيناتورة سنتياغو

(١) تفي السيناتور سنتياغو بالمطلبات المبينة في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٣ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي. فهي تتحلّى بالأخلاق الرفيعة والحياد والتزاهة، وتتوافر فيها المؤهلات التي يتطلبها قانون الفلبين للتعيين في أعلى المناصب القضائية.

وتتميز السيناتور سنتياغو بأنها عملت في فروع السلطة الثلاثة جميعها، فضلاً عن المكانة المرموقة التي تتبوؤها في الأوساط الأكاديمية. فقد عملت بصفة القاضي الرئيس للمحكمة الابتدائية الإقليمية من عام ١٩٨٣ إلى عام ١٩٨٧. وترأست اللجنة المعنية بالهجرة والترحيل من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٨٩. وعُيّنت في عام ١٩٨٩ أمانة (وزيرة) للإصلاح الزراعي.

وقد بيّن الشعب الفلبيني مراراً إيمانه بتزاهة خلقها إذ انتخبها عضوةً في مجلس شيوخ جمهورية الفلبين للفترة الممتدة من عام ١٩٩٥ إلى عام ٢٠٠١، وللفترة الممتدة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١٠، ثم للفترة الممتدة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٦. كما إنها ترشّحت للانتخاب رئيسةً لجمهورية الفلبين في عام ١٩٩٢ فحصلت على ثاني أعلى عدد من الأصوات.

وكانت على مدى ١٢ عاماً أستاذةً محاضرةً في القانون الدستوري والقانون الدولي في كلية القانون في جامعة الفلبين، وألّفت في هذين الموضوعين كتباً كثيرةً لِمَا تزل من الكتب التي يُستعان بها اليوم في معاهد القانون في شتى أنحاء الفلبين.

إن خدمة السيناتور سنتياغو المديدة في أوساط السلطة بشتى الصفات جلبت لها كثيراً من الأوسمة والجوائز، وهي تمثّل برهاناً إضافياً على ما تتمتع به من قدرة ومن خلق نزيه. كما إن خبرتها في مجال الوظيفة العامة وفي المجال الأكاديمي أكسبتها سعة في الرؤية ستستفيد منها جيّداً في عملها قاضيةً في المحكمة.

(٢) تفي السيناتور سنتياغو بالمطلبات المبينة في الفقرة الفرعية (ب) '٢' من الفقرة ٣ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي.

الإعداد الجامعي

حصلت السيناتور سنتياغو على شهادة الدكتوراه في القانون من جامعة متشيغان في إطار منحة من منح باربر (Barbour) وزمالة من زمالات ديويت (DeWitt). وتركزت الدراسات التي أجرتها بعد حصولها على الدكتوراه على القانون الدولي بصورة رئيسية.

الخبرة المكتسبة في إطار العمل

تتوافر لدى السيناتور سنتياغو كفاءة راسخة في القانون الدولي اكتسبتها بصفتها:

- رئيسة لجنة الشؤون الخارجية في مجلس شيوخ جمهورية الفلبين للفترة الممتدة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١٠؛
- خبيرة من الخبراء المرموقين ذوي التأهل العالي في مجال القانون الدولي المدرجة أسماؤهم في قائمة الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٠؛
- أخصائيةً ومتحدثةً مشاركةً في الكثير من المؤتمرات والمحافل المحلية والدولية المعنية بمواضيع مثل القانون الإنساني الدولي، وقانون اللاجئين الدولي، وقانون المساواة بين الجنسين، ونظام روما الأساسي؛
- مؤلفةً في القانون الدولي؛

- أستاذة محاضرة في جامعة الفلبين من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨٨؛
 - خبيرة استشارية قانونية لدى سفارة الفلبين في واشنطن العاصمة في عام ١٩٨٢؛
 - مسؤولة قانونية لدى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٨٠.
- (٣) تفي السيناتورة سنتياغو بالمتطلبات المبينة في الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة ٣ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي لأنها تُتقن الإنكليزية، إحدى لغات العمل في المحكمة.
- أ- فيما يخص الوفاء بمقتضيات الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي، يشار إلى أن كفاءات السيناتورة سنتياغو المذكورة في القسم ألف-٢ من بيان التزكية هذا تؤهلها للإدراج في القائمة "باء".
- ب- المعلومات المتعلقة بمقتضيات الفقرات الفرعية '١' إلى '٣' من الفقرة ٨(أ) من المادة ٣٦ من النظام الأساسي
- يؤخذ بالاعتبار ما يلي في ترشيح السيناتورة سنتياغو:

- (i) تأمل حكومة الفلبين، إذ ترشّح السيناتورة سنتياغو، الإسهام في تحسين تمثيل النظم القانونية المعمول بها في العالم. فالقانون الفلبيني يقوم على الجمع بين القانون المدني والقانون العام.
- (ii) لم يكن للبلدان الآسيوية النامية إلا ممثل واحد في عداد قضاة المحكمة، وتأمل حكومة الفلبين بتقديم هذا الترشيح أن تُسهم في جعل التمثيل الجغرافي ذي الصلة أكثر عدلاً.
- (iii) تفخر الفلبين بأنها تهتم بالمساواة بين الجنسين وأن النساء أكثر عدداً بين من رشّحتهم لشغل مناصب في شتى الهيئات الدولية، ما يجسّد النسبة بين الجنسين في وضعها الديمغرافي.
- ج- المعلومات المتعلقة بمقتضيات الفقرة الفرعية ٨(ب) من المادة ٣٦ من القانون الأساسي.
- تتضمّن المعلومات المذكورة في القسم ألف-٢ وفي بيان خبرة ومؤهلات مرشّحة الفلبين، السيناتورة سنتياغو، ما يُبيّن تأهلها في القانون الإنساني الدولي. وينبغي التنويه إلى أن كفاءات السيناتورة سنتياغو وإعدادها يؤهلانها للإدراج في القائمة "ألف" أيضاً.
- د- إن السيناتورة سنتياغو من رعايا الفلبين. وقد أودعت الفلبين في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ صك تصديقها على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. فسيبدأ نفاذ هذا النظام فيما يخص الفلبين في الأول من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ما يجعلها الدولة السابعة عشرة بعد المائة التي تنضم إلى منظومة نظام روما الأساسي.

محكمة التحكيم الدائمة

عضو المحكمة

جمهورية الفلبين

مانيلا، ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١

صاحب السعادة

الموضوع: تزكية مريم ديفنسور- سنتياغو (Miriam Defensor-Santiago) بصفتها مرشّحة لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية الذي سيجري في نيويورك خلال انعقاد الدورة العاشرة

لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (١٢ - ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)

عملاً بالفقرة الفرعية '٢' من الفقرة ٤(أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، قرّرت المجموعة الوطنية الفلسطينية في محكمة التحكيم الدائمة أن تزكّي مريم ديفنسور-سنتياغو، مواطنة جمهورية الفلبين، بصفتها مرشحةً لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية الذي سيجري في نيويورك خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

أرجو تقبل تعبيري لكم عن أسمى تقديري.

عن المجموعة الوطنية الفلسطينية:
القاضي فلورنتينو فليسيانو

المرفقان:

١- بيان وفاء مرشحة الفلبين بالمتطلبات

٢- بيان خبرة ومؤهلات مرشحة الفلبين

عن طريق: معالي السيد البرت ف. ديل روزاريو
وزير خارجية
جمهورية الفلبين.

البيانات الشخصية

| | |
|---------------|---------------------------------|
| الاسم | مريم ديفنسور - سنتياغو |
| تاريخ الولادة | ١٥ حزيران/يونيو ١٩٤٥ |
| مكان الولادة | مدينة إيلولو، إيلولو، الفلبين |
| الجنسية | فلبينية |
| اللغات | الفلبينية، والإنكليزية (بطلاقة) |

الإعداد الجامعي والمؤهلات الأكاديمية

- زميلة زائرة، معهد القديسة هلدا، جامعة أكسفورد، المملكة المتحدة.
- زميلة زائرة، مركز لاوترپاشت (Lauterpacht) للبحوث في القانون الدولي، جامعة كامبردج، المملكة المتحدة.
- برنامج باريس - جنيف الصيفي للتدريب في مجال القانون الدولي، جامعة كامبردج، المملكة المتحدة.
- برنامج التدريب الصيفي في القانون، جامعة أكسفورد، المملكة المتحدة.
- البرنامج الصيفي لتدريب القانونيين، جامعة هارفرد، الولايات المتحدة الأمريكية.
- خريجة معهد القضاء في كاليفورنيا، جامعة كاليفورنيا في بركلي، الولايات المتحدة الأمريكية.

- مشاركة ضمن إطار زمالة في حلقة تدارس معنية بالتحضير القضائي وبتدبر تناول ملفات القضايا في المحاكم الابتدائية، معهد الإدارة القضائية، مدينة كويسون.
- زميلة، الأمم المتحدة/برنامج الأمم المتحدة للتدريب والبحث في مجال القانون الدولي، لاهاي بهولندا وبروكسل ببلجيكا.
- زميلة، دورة خارجية لأكاديمية لاهاي للقانون الدولي، طوكيو باليابان.
- زميلة، أكاديمية القانون الأمريكي والقانون الدولي، المؤسسة القانونية للجنوب الغربي، دالاس بتكساس، الولايات المتحدة الأمريكية.
- دكتوراه في القانون (في إطار منحة من برنامج باربر (Barbour) وزمالة من برنامج دوويت (DeWitt))، جامعة ميتشيجان، الولايات المتحدة الأمريكية.
- ماجستير في القانون (في إطار زمالة من برنامج دوويت (DeWitt))، جامعة ميتشيجان، الولايات المتحدة الأمريكية.
- إجازة في القانون (بدرجة الشرف)، جامعة الفلبين.
- بكالوريوس في العلوم السياسية (بدرجة الشرف الرفيع)، جامعة الفلبين.

الخبرة المهنية

| | |
|---|-----------|
| عضوة في مجلس شيوخ جمهورية الفلبين. | ٢٠١٦-٢٠١٠ |
| عضوة في مجلس شيوخ جمهورية الفلبين. | ٢٠١٠-٢٠٠٤ |
| عضوة في مجلس شيوخ جمهورية الفلبين. | ٢٠٠١-١٩٩٥ |
| أمينة (وزيرة) الإصلاح الزراعي. | ١٩٨٩ |
| مفوضة، مكتب الهجرة والترحيل. | ١٩٨٩-١٩٨٨ |
| أستاذة محاضرة، كلية القانون، جامعة الفلبين. | ١٩٨٨-١٩٧٦ |
| القاضية الرئيسة، المحكمة الابتدائية الإقليمية، الفرع ١٠٦، مدينة كويسون. | ١٩٨٧-١٩٨٣ |

سائر الخبرة المهنية

| | |
|---|-----------------------|
| مرشحة الفلبين للعمل في محكمة العدل الدولية. | ٢٠٠٨ |
| محررة ركن رأي، "الدبور"، جريدة Today (اليوم). | ١٩٩٤ |
| كبيرة الشركاء في مكتب ديفنسور - سنتياغو للمحاماة. | ١٩٩٢ حتى الوقت الحاضر |
| مرشحة لرئاسة الجمهورية (حصلت على أعلى ثاني عدد من الأصوات). | ١٩٩٢ |
| مؤسسة حزب الإصلاح الشعبي ورئيسه. | ١٩٩١ حتى الوقت الحاضر |
| مؤسسة حركة العمل من أجل خدمة عامة مسؤولة ورئيسها. | ١٩٩٠ حتى الوقت الحاضر |

عضوة في مجلس إدارة

- هيئة العقارات العامة، ١٩٨٨-١٩٨٩
- هيئة التقاعد الفلبينية، ١٩٨٨-١٩٨٩
- هيئة مطار نينوي أكينو الدولي، ١٩٨٨-١٩٨٩
- مصرف الفلبين الزراعي، ١٩٨٩

محررة ركن رأي، ”نظرة عامة“، مجلة *Philippine Panorama* (بانوراما الفلبين) التي تصدر كل يوم أحد.

| | |
|---|-----------|
| خبيرة استشارية قانونية، مركز القانون التابع لجامعة الفلبين. | ١٩٨٣-١٩٨١ |
| خبيرة استشارية قانونية، سفارة الفلبين، واشنطن العاصمة. | ١٩٨٢ |
| مسؤولة قانونية لدى المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بشؤون اللاجئين، جنيف بسويسرا. | ١٩٨٠-١٩٧٩ |
| مساعدة خاصة لأمين (وزير) العدل. | ١٩٨٠-١٩٧٠ |

الأوسمة والجوائز

- جائزة فضلى النساء عملاً من أجل الصالح العام (٢٠١١)، الشبكة الأنثوية (Female Network).
- وسام الاستحقاق المدني (٢٠٠٨، مملكة إسبانيا).
- الجائزة الماسية على الامتياز في المهنة القانونية (١٩٩٣)، جمعية بورتيا لطالبات جامعة الفلبين).
- جائزة الشرف (١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٣)، حلقة قانونيات جامعة الفلبين).
- جائزة استحقاق اليوبيل الذهبي على خدمة الدولة (١٩٩٠)، جمعية بنات كشافة الفلبين).
- جائزة مَغْسَيْساي على خدمة الدولة (١٩٨٨)، مؤسسة رامون مَغْسَيْساي (Ramon Magsaysay).
- جائزة مهنية في القانون (١٩٨٨)، رابطة طلبة جامعة الفلبين).
- جائزة مثلث الرؤية الذهبي على خدمة الدولة (١٩٨٨)، فرع رابطة الشباب المسيحيين في الفلبين).
- جائزة الذكرى السنوية للجمهورية على إنفاذ القانون (١٩٨٨)، الجمعية الأهلية للنساء في الفلبين).
- جائزة أبرز عشر نساء على صعيد خدمة الأمة في مجال القانون (١٩٨٦)، ”أسود الفلبين“).
- جائزة أبرز عشرة أشخاص في مجال القانون (١٩٨٥)، جمعية تعاون الشباب في الفلبين (JC).

المنشورات

الكتب

في القانون (مجموعة من كتب الدراسة في المعاهد، ١٩٩٩-٢٠٠٣)

- القانون المدني المشروع
- الدستور المشروع
- قانون الشركات المشروع
- قانون الانتخابات المشروع
- قانون التأمين المشروع
- قانون الإدارة المحلية المشروع
- قانون الإيرادات الداخلية الوطنية المشروع
- قانون العقوبات المشروع
- لائحة المحاكم المشروحة، الطبعة الثانية
- قانون التعريفات والجمارك المشروع
- القانون الدستوري، المجلد الأول - البنية السياسية

- القانون الدستوري، المجلد الثاني – مشروع قانون الحقوق
- دستور عام ١٩٧٣
- القانون الدولي، مع عرض لقضايا ومواد فلبينية وصكوك لرابطة دول جنوب شرقي آسيا
- القانون الدولي (شاركت في تأليفه)

الأبحاث المنشورة

- القانون الإنساني الدولي باعتباره مجالاً من مجالات القانون التي تتطور، Integrated Bar of the Philippines Journal (صحيفة رابطة المحامين الفلبينيين الموحدة)، المجلد الثالث والثلاثون، ٢٠٠٧.
- المعهد الدولي للبحوث في مجال الأرز بصفته منظمة دولية في القانون الوطني وفي القانون الدولي، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد التاسع والسبعون، الصفحة ٨٨٧، ٢٠٠٥.
- بعض مسائل قوانين الهجرة المعمول بها في الدول النامية، Michigan Journal of International Law (صحيفة ميشيغان للقانون الدولي)، المجلد العاشر، الصفحة ٢٥٢، ١٩٨٩.
- دائرة التحقيق الجنائي: تجربة الفلبين في مكافحة الرشوة، Career Executive Journal (صحيفة كبار الموظفين)، المجلد الأول، ١٩٨٩.
- ضم ثمل عائلات اللاجئين، السياق الفلبيني، Lawyer's Review (نظرة المحامي)، المجلد الثاني.
- التوقيف والتحريري: إرشادات للشرطة، Criminal Justice Journal (صحيفة القضاء الجنائي)، المجلد السادس، ١٩٨٦.
- الإجراءات الجنائية في نظام القضاء الخاص باليافعين، Criminal Justice Journal (صحيفة القضاء الجنائي)، المجلد الرابع، الصفحة ٣١، ١٩٨٤.
- ”جديد“ الحماية بالتساوي، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد الثامن والخمسون، ١٩٨٣.
- تبين هوية المجرم السياسي، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد السادس والخمسون، الصفحة ٣٩٥، ١٩٨١.
- الترويج لقانون اللاجئين الدولي ونشره وتعليمه: نحو نظام اجتماعي دولي جديد، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد الخامس والخمسون، الصفحة ١٣٩، ١٩٨٠.
- القانون الإنساني في النزاعات المسلحة، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد الرابع والخمسون، الصفحة ١٨٨، ١٩٧٩.
- الجوانب الإجرائية لمبدأ الإحرام السياسي، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد الحادي والخمسون، الصفحة ٢٣٨، ١٩٧٦.
- مفهوم الأرحبيل في قانون البحار، Philippine Law Journal (صحيفة القانون الفلبينية)، المجلد التاسع والأربعون، الصفحة ٣١٥، ١٩٧٤.

الأبحاث والمؤتمرات

أبحاث قُدِّمت

- ”في مسائل ومبادئ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية“، المشاورة البرلمانية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، برلمان ماليزيا، كوالالمبور، ٩ آذار/مارس ٢٠١١.

- ”مبدأ عدم التمييز في القانون الدولي“، المؤتمر الدولي السادس لمجموعات دعم التبيت، هريانا، صرَمَسالا، الهند، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- ”ممارسة القضاء في قضايا الجنسين في الفلبين - آثارها فيما يخصَّ القوانين“، الفريق المعني بالعدالة في قضايا الجنسين وحقوق المرأة، المنتدى السنوي الثاني والثلاثون للبرلمانيين من أجل العمل على الصعيد العالمي، اسطنبول بتركيا، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.
- ”تأملات في تطور المسؤولية الدولية وسيادة القانون“، منتدى الدوحة التاسع المعني بالديمقراطية والتنمية والتجارة الحرة، الدوحة بقطر، ٥ أيار/مايو ٢٠٠٩.
- ”التحفظ على المعاهدات“، الدورة الثالثة والستون للجمعية العامة للأمم المتحدة، نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.
- ”الموارد الطبيعية المتقاسمة“، الدورة الثالثة والستون للجمعية العامة للأمم المتحدة، نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.
- ”التحفظ على المعاهدات“ و ”الموارد الطبيعية المتقاسمة“، الدورة الثانية والستون للجمعية العامة للأمم المتحدة، نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.
- ”الدولة الديمقراطية والحوكمة في القرن الحادي والعشرين: رأي من شرق آسيا“، المنتدى العالمي الثاني المعني بالتغيير الجذري لمفهوم الحكم، برازيليا بالبرازيل، ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٠.
- ”مبادئ توجيهية لقيام الحكومات بالإبلاغ عن تنفيذ برنامج العمل العالمي، والتقدم المحرز في تحقيق الأهداف والمرامي فيما يخص سنتي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨“، الدورة الثانية والأربعون للجنة المعنية بالمخدرات، فيينا بالنمسا، ١٧ آذار/مارس ١٩٩٩.
- ”التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي“، الدورة الثالثة والخمسون للجمعية العامة للأمم المتحدة، نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.
- ”محاميات الأعمال: مواجهة التحديات السياسية والاقتصادية الجديدة في آسيا“، مؤتمر رابطة المحامين في دول المحيط الهادئ (مجموعة محاميات الأعمال)، سنغافورة، ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
- ”الفجوة“ في الحماية الدولية لضحايا النزاعات اللاجئتين والنازحين داخلياً“، المؤتمر الدولي المعني باحترام القانون الإنساني الدولي، سان ريمو بإيطاليا، ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.
- ”نحو زراعة إنسانية جذرية في مجتمع يتخطى التكنولوجيا“، الاتفاقية العالمية بشأن استعادة التحلي بالأخلاق والزراعة الإنسانية، جامعة كيونغ هي، ستول بكوريا الجنوبية، ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.
- ”المنظور الآسيوي: النهوض بقانون اللاجئتين الدولي بمثابة عامل لمنع نشوب النزاعات“، ندوة المائدة المستديرة التاسعة عشرة المعنية بالمشكلات الراهنة للقانون الإنساني الدولي، سان ريمو بإيطاليا، ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٤.
- ”استراتيجيات منع الفساد في البلدان النامية“، بحث قدّمته بصفتها متكلمة رئيسية، المؤتمر الدولي الرابع لمكافحة الفساد، سيدني بأستراليا.

* * *

١٠. إيبوي أسوجي، تشيلي (نيجيريا)

(الأصل: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تتقدم سفارة جمهورية نيجيريا الاتحادية بتحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بلاهاي، وتشرف بإحبار هذه الأخيرة أن جمهورية نيجيريا الاتحادية تسمي السيد تشيلي إيبوي أسوجي مرشحاً لمنصب قاض بالمحكمة الجنائية الدولية، الذي ستجرى بشأنه انتخابات خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعقودة بنيويورك من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وتقدم سفارة نيجيريا ترشيح السيد تشيلي إيبوي أسوجي طبقاً لقرار حكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية بتسميته.

وسيجدر الأمر بالتقدير إذا ما بينت أمانة جمعية الدول الأطراف اسم السيد تشيلي إيبوي أسوجي في وثائقها الرسمية كمرشح لمنصب قاض بالمحكمة الجنائية الدولية واتخذت جميع الترتيبات المطلوبة منها بخصوص شخصه كمرشح لمنصب قاض بالمحكمة.

وترفق هذه المذكرة ببيان مؤهلات السيد تشيلي إيبوي أسوجي وسيرته الذاتية.

* * *

بيان المؤهلات

مقدمة

إضافة إلى السيرة الذاتية رفقته، يُثبت البيان التالي مؤهلات السيد تشيلي إيبوي أسوجي، الذي تمت تسميته من طرف جمهورية نيجيريا الاتحادية، بمصادقة الاتحاد الإفريقي والمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، مرشحاً للانتخاب قاضياً بالمحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات القضائية للعام ٢٠١١.

أ- الشخصية والكفاءة والمؤهلات

المؤهلات المطلوبة: "يُختار القضاة من بين الأشخاص الذين يتحلون بالأخلاق الرفيعة والحياد والتزاهة وتتوافر فيهم المؤهلات اللازمة في دولة كل منهم للتعين في أعلى المناصب القضائية" (المادة ٣٦ (٣) (أ) من نظام روما الأساسي).

مؤهلات المرشح: يتحلّى السيد إيبوي أسوجي بالأخلاق الرفيعة والميزات القضائية في الحياد والتزاهة.

- لم يسبق له أن واجه تهمة بسوء السلوك الجنائي أو المهني.
- يمتلك المؤهلات المطلوبة للتعين قاضياً بالمحكمة العليا بنيجيريا، وهو أحد أرفع المناصب القضائية بها.

ب- ثانياً: الكفاءات ذات الصلة

(١) المؤهلات المطلوبة (القائمة ألف): ينبغي أن تكون لكل مرشح للمحكمة "كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام،" (المادة ٣٦ (٣) (ب) (١)).

مؤهلات المرشح

أثبت السيد إيوي أسوجي عن كفاءته في المجالات التالية ذات الصلة بالقائمة ألف:

- أثبت كفاءة عالية في عمق القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. وهو يستمد كفاءته من خمس وعشرين سنة من التجربة والإلمام بمهنة المحاماة في قاعات المحاكم والإجراءات الجنائية بصفة خاصة. وإضافة إلى ذلك، فقد أدى مهام استشارية قانونية رفيعة المستوى في الأمم المتحدة وقدم خدمات استشارية قانونية لحكومة نيجيريا وحكومات أجنبية في مسائل القانون الدولي.
- مارس القانون الجنائي في كل من الميدانين الوطني والدولي.
- في الميدان الوطني، مارس في محاكم نيجيريا و كندا بصفة مستشار في قضايا جنائية ودستورية ومدنية بارزة وتقاضى في محاكم الصلح في نيجيريا و المحاكم الإقليمية في كندا والمحاكم العليا في نيجيريا و كندا و محكمة الاستئناف بأونتاريو (كندا) والمحكمة العليا بكندا.
- في الميدان الدولي، تقاضى أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وتشمل تجربته خمسة عشر سنة من العمل الفعلي في ميدان القانون الجنائي الدولي. وبهذا الخصوص، فقد أدى مهاما بصفة مستشار رئيسي للمدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وبصفة مستشار رئيسي للاستئناف بالمحكمة الخاصة لسيراليون. وقبل العمل بهذه المناصب الرفيعة المستوى، فقد عمل مستشارا للمدعي العام في عدة قضايا أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في المرحلة التمهيديّة.
- إضافة إلى عمله بالدفاع أمام قضاة المحاكم الجنائية الدولية، فهو يمتلك خبرة واسعة بصفة مستشار قانوني رئيسي خلف الستار، يقدم المساعدة لقضاة المحاكم والاستئناف بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في صياغة عدة أحكام وقرارات.
- تشمل كفاءته التخصصات التالية: القانون الجنائي الدولي (في صلة خاصة بالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب)، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي العام، والقانون الجنائي لنيجيريا، والقانون الجنائي لكندا، والقانون الجنائي في عالم القانون العام.
- كما أنه يمتلك خبرة في القانون الدولي ذي الصلة بجريمة العدوان، بفضل أبحاثه والمساعدة بالاستشارة القانونية المقدمة لبعثة نيجيريا إلى الفريق العامل الخاص بجريمة العدوان التابع لجمعية الدول الأطراف بالمحكمة الجنائية الدولية.

(٢) المؤهلات البديلة (المطلوبة للقائمة باء): "يجب أن يتوافر في كل مرشح للانتخاب للمحكمة (كبديل عن مؤهلات القائمة ألف) كفاءة ثابتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وخبرة مهنية واسعة في مجال عمل قانوني ذي صلة بالعمل القضائي للمحكمة" (المادة ٣٦ (٣) (ب) (٢)).

المؤهلات البديلة لدى المرشح

رغم كون المرشح الذي يتوفر على المؤهلات المطلوبة في القائمة ألف ليس مطالباً بالتوفر على المؤهلات البديلة المطلوبة في القائمة باء، يجدر بالذكر أنه زيادة على خبرته المهنية وكفاءته في العمل بالحاكم الجنائية، التي تؤهله للقائمة ألف، فإن السيد إيوي أسوجي يمتلك أيضاً كفاءات قوية وخبرة في المؤهلات البديلة التي تؤهله للقائمة باء، وفيما يلي موجز لها:

- يشغل حالياً منصب المستشار الرئيسي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في شؤون القانون الدولي والسياسات القانونية الدولية. وبهذه الصفة، فهو يقدم المساعدة والاستشارة إلى المفوض السامي بانتظام حول مسائل القانون والسياسات ذات الصلة بولايتها في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في جميع أرجاء العالم. وبهذا الخصوص، فإن السيد إيوي أسوجي يقدم المساعدة والاستشارة إلى المفوض السامي بانتظام فيما يتعلق بدور المحكمة الجنائية الدولية والحاكم الدولية والإقليمية والوطنية الأخرى في مكافحة الانتفلات من العقوبة.
- درّس القانون الجنائي الدولي بكلية القانون بجامعة أوتاوا بكندا، كما ظهر كمحاضر ومتحدث مستضاف في العديد من المناسبات الخطابية حول موضوع القانون الجنائي الدولي.
- قدم المساعدة الاستشارية القانونية إلى بعثة نيجيريا إلى الفريق العامل الخاص حول تعريف جريمة العدوان.

- قدم أيضاً خدمات استشارية قانونية مهنية إلى حكومات أجنبية في مسائل القانون الدولي
- له سجل حافل بالأبحاث والمنشورات في مجال القانون الجنائي الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي العام. وتشمل أبحاثه ومؤلفاته المواضيع التالية على سبيل المثال لا الحصر:

- تعريف وتحليل الاغتصاب في القانون الجنائي الدولي؛
- الاغتصاب كجريمة إبادة جماعية؛
- الاغتصاب ومسؤولية الأمر في القانون الدولي؛
- الزواج القسري والقانون الجنائي الدولي؛
- التعويض عن العنف الجنسي ضد النساء أثناء الحرب؛
- متابعة العنف الجنسي كجزء من جهود العدالة الانتقالية في مجتمعات ما بعد النزاعات؛
- مسؤولية الأمر أمام المحاكم الخاصة؛
- الفعل الإجرامي المشترك في القانون الجنائي الدولي،
- دور مجلس الأمن في متابعة جريمة العدوان؛
- القانون الدولي ونشاطات المرتزقة ومنع النزاعات في إفريقيا؛
- التهم الغامضة ومسائل العدالة بالحاكم الجنائية الدولية؛
- القتل كجريمة ضد الإنسانية؛
- الإبادة الجماعية والعدالة وحساسيات الطب الشرعي لدى اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛
- المشاركة في الإبادة الجماعية والمساعدة والتحريض عليها؛
- الاختصاص بمتابعة الأبحاث بالجرائم ضد الإنسانية المرتكبة بالخارج؛
- حصانة الدولة وفضاعاتها والقضاء المدني في العصر الحديث للقانون الدولي؛
- مسؤولية الدول في الإبادة الجماعية؛

- عنصر النية في الإرهاب كجريمة حرب؛
- إرهاب الطيران؛
- الانتهاكات الجسيمة كجرائم حرب؛
- الهجمات المقصودة ضد المدنيين كجرائم ضد الإنسانية؛
- الإحراق كوسيلة لجريمة النهب أثناء الحرب؛
- الطعون الاعتراضية بالمحاكم الخاصة؛
- "دفاع" الضرورة في القانون الجنائي الدولي؛
- كبح الحرب بواسطة القانون؛
- الدفع بالغيبة في القانون الجنائي الدولي.

٣) الخبرة الخاصة في مسائل العنف ضد النساء والأطفال

المؤهلات المرغوب فيها

"تراعي الدول الأطراف أيضا الحاجة إلى أن يكون بين الأعضاء قضاة ذوو خبرة قانونية في مسائل محددة تشمل، دون حصر، مسألة العنف ضد النساء أو الأطفال" (المادة ٣٦ (٨) (ب)).

المؤهلات المرغوب فيها لدى المرشح

يتمتع السيد إيوي أسوجي بالخبرة في مختلف مواضيع القانون الجنائي الدولي، وقد اكتسب خبرة خاصة في مجال النزاعات المسلحة والعنف ضد النساء، كما أن له تجربة واسعة في موضوع الأطفال في النزاعات المسلحة. ويشمل موجز تجربته وخبرته العملية والعلمية بهذا الخصوص ما يلي:

- تشمل أعماله في التقاضي الفعلي ذي الصلة بالعنف الجنسي ضد النساء والعنف ضد الأطفال القضايا التالية:

- المدعي العام ضد سيمانزا (المحكمة الجنائية الدولية لرواندا): بصفته مستشارا رئيسيا للمدعي العام، فقد قام بـ:
 - تسيير المتابعة القضائية بتهمة الاغتصاب
 - تسيير المتابعة القضائية بتهمة الاغتصاب كوسيلة تعذيب
- المدعي العام ضد بريما وآخرين (المحكمة الخاصة لسيراليون): بصفته مستشارا رئيسيا لاستئناف الادعاء العام، فقد قام بـ:
 - تسيير المقاضاة الاستئنافية في الزواج القسري
 - تسيير المقاضاة الاستئنافية في ازدواجية التهم المتعلقة بالاستعباد الجنسي والعنف الجنسي
- المدعي العام ضد فوفانا وكونديوا (المحكمة الخاصة لسيراليون): بصفته مستشارا رئيسيا لاستئناف الادعاء العام، فقد قام بـ:
 - تسيير المقاضاة الاستئنافية ضد رفض شعبة المحاكمة الإذن بتعديل صك الاتهام بإضافة تهم العنف الجنسي
 - تسيير المقاضاة الاستئنافية ضد رفض شعبة المحاكمة الإذن أدلة على العنف الجنسي أثناء المحاكمة
 - تسيير المقاضاة الاستئنافية ضد حكم شعبة المحاكمة بالبراءة من تهمة استخدام الأطفال الجنود.

- كما أنه ساعد قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في صياغة الأحكام المتعلقة بالعنف الجنسي ضد النساء أثناء الإبادة الجماعية برواندا.
- إضافة إلى خبرته في المقاضاة بالمحاكم في قضايا تتضمن تمها بالعنف ضد النساء، يملك السيد إيوي أسوجي سجلا حافلا بالأبحاث العلمية والكتابات في الموضوع، تشمل مايلي:
- كتاب سُنشَر قريبا من طرف مارتينوس نيجهوف بعنوان "القانون الدولي والعنف الجنسي في النزاعات المسلحة"؛
- تعريف وتحليل الاغتصاب في القانون الجنائي الدولي (مقالة)؛
- الاغتصاب كجريمة إبادة جماعية (مقالة)؛
- الاغتصاب ومسؤولية الأمر في القانون الدولي (مقالة)؛
- العنف الجنسي في النزاعات المسلحة والإرهاب كجريمة حرب (مقالة)؛
- مسألة الزواج القسري في القانون الجنائي الدولي (فصل في كتاب)؛
- التعويض عن العنف الجنسي ضد النساء أثناء الحرب (فصل في كتاب)؛
- متابعة العنف الجنسي كجزء من جهود العدالة الانتقالية في مجتمعات ما بعد النزاعات (فصل في كتاب)؛
- العنف الجنسي ضد النساء كصنف خاص من الشر خلال النزاعات المسلحة (فصل في كتاب).

(٤) القائمة المفضلة

يتمتع السيد إيوي أسوجي بالمؤهلات الواردة في كلا القائمتين ألف و ب، وبما أنه مطالب باختيار قائمة واحدة فقط، فإنه يختار أن يوضع في القائمة ألف.

(٥) الجنسية

إن السيد إيوي أسوجي من مواطني نيجيريا ويتمتع فيها بالحقوق المدنية والسياسية.

(٦) التمثيلية الجغرافية والقانونية لمسقط الرأس

رغم كون السيد إيوي أسوجي ينتسب إلى تراث القانون العام فإنه يملك إلماما عمليا بتراث القانون الجنائي القاري.

إذا تم انتخابه، سيكون النيجيري الوحيد الذي يشغل منصب قاض بالمحكمة في التاريخ.

البيانات الشخصية

| | |
|----------------|---------------------|
| الاسم | إيوي أسوجي، تشيلي |
| تاريخ الازدياد | ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٦٢ |
| الجنس | ذكر |

الانتماءات المهنية

تمت دعوته إلى نقابات المحامين التالية

- أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ نيجيريا
- شباط/فبراير ١٩٩٣ أونتاريو (كندا)
- تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ كولومبيا البريطانية (كندا)

عضو بالجمعيات التالية

- نقابة المحامين النيجيرية
- الجمعية القانونية بكندا العليا
- جمعية المحامين بأونتاريو (كندا)
- المجلس الكندي للقانون الدولي
- الجمعية الأمريكية للقانون الدولي
- المعهد البريطاني للقانون الدولي
- الجمعية القانونية الدولية

التجربة المهنية

- من ٢٠١٠ إلى الآن مستشار قانوني لدى المفوض السامي للأمم المتحدة في حقوق الإنسان مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا
- يقدم المشورة القانونية والمتعلقة بالسياسة العامة للمفوض السامي للأمم المتحدة في حقوق الإنسان ارتباطاً بمهامها في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في جميع أرجاء العالم
- رئيس الدوائر من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٠
- الأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أروشا، تنزانيا.
- مستشار قانوني رئيسي بالغرف، يشرف على ما يزيد عن ٥٠ محامياً ومتدرباً قانونياً خلال مدهم المساعدة القانونية لقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عن طريق البحث في القانون الجنائي وإجراءاته في اختصاصات القانون العام، والقانون الجنائي الكندي وإجراءاته، والقانون الجنائي الدولي وإجراءاته، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي العام وإجراءاته، مسئولاً عن صياغة الاستشارات القانونية والقرارات والأحكام لقضاة إحدى غرف المحاكمة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، يشرف على الأعوان القانونيين الآخرين لدى القضاة خلال أبحاثهم وكتاباتهم للقضاة، الخ.
- كبير مستشاري الاستئناف من ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨
- المحكمة الخاصة بسيراليون، فريتاون، سيراليون
- مثل المدعي العام للمحكمة الخاصة بسيراليون بصفته كبير المستشارين في استئناف الادعاء لدى غرفة الاستئناف، وحرر المذكرات والإفادات وغيرها من الوثائق القانونية، ونسق عمل إحدى فرق استئناف الادعاء.

- من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٨ مستشار قانوني خاص
وفد نيجيريا في الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان التابع لجمعية
الدول الأعضاء
- من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٧ قدم المشورة القانونية للوفد النيجيري في الفريق العامل الخاص المعني
بجريمة العدوان التابع لجمعية الدول الأعضاء.
أستاذ محاضر
- من ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٧ كلية القانون، شعبة القانون العام الإنجليزي، جامعة أوتاوا، أونتاريو، كندا
درّس القانون الجنائي الدولي بكلية القانون
محامي
- من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٥ بوردن لاندر جيري في (شراكة محدودة المسؤولية)، أوتاوا، أونتاريو، كندا
ترافع في القضايا أمام المحاكم الابتدائية والإدارية، وحرر المرافعات
والمذكرات وغيرها من الوثائق القانونية، وقام بالأبحاث في القانون
وكتب الاستشارات القانونية والدراسات إلخ. قدّم خدمات استشارية
قانونية مهنية إلى سفارات بعض الحكومات الأجنبية في أوتاوا بكندا.
موظف قانوني رئيسي بالدوائر
- من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٥ الأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أروشا، تنزانيا
قدّم المساعدة القانونية لقضاة غرفة المحكمة الثانية عن طريق البحث في
القانون الجنائي وإجراءاته في اختصاصات القانون العام، والقانون الجنائي
الكندي وإجراءاته، والقانون الجنائي الدولي وإجراءاته، والقانون الإنساني
الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي العام
وإجراءاته، مسئولاً عن صياغة الاستشارات القانونية والقرارات
والأحكام لقضاة إحدى غرف المحاكمة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا،
يشرف على الأعوان القانونيين الآخرين لدى القضاة خلال أبحاثهم
وكتابتهم للقضاة، إلخ.
- من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٠ محامي رئيسي بالمحاكمة/وكيل أول للمدعي العام
الأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أروشا، تنزانيا
مثّل المدعي العام بالمحكمة بصفة رئيس فريق المحاكمة في متابعة قضايا
باغوروسا، انسينغيمفا، كايبيكي وانتاباكوزي وقضية سيمانزا، وحرر
الملخصات والمذكرات والإفادات وغيرها من الوثائق القانونية، وأشرف
على فريق عمل المحاكمة
- من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠٠ موظف قانوني رئيسي بشعبة الاستئناف
الأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (شعبة الاستئناف)، لاهاي،
هولندا
قدّم المساعدة القضائية لقضاة الاستئناف عن طريق البحث في القانون
الجنائي وإجراءاته في اختصاصات القانون العام، والقانون الجنائي
الكندي وإجراءاته، والقانون الجنائي الدولي وإجراءاته، والقانون الإنساني
الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي العام

وإجراءاته، مسعولا عن صياغة الاستشارات القانونية والقرارات والأحكام لقضاة إحدى غرف المحاكمة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، يشرف على الأعوان القانونيين الآخرين لدى القضاة خلال أبحاثهم وكتابتهم للقضاة، الخ.

من شباط/فبراير إلى
أيلول/سبتمبر ١٩٩٩

وكيل المدعي العام/محمي مساعد بالمحاكمة
الأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أروشا، تنزانيا
مثل الأمم المتحدة أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أثناء متابعتها
لجرائم الحرب والجرائم ضد السلام والجرائم ضد الإنسانية والجرائم
الدولية الأخرى التي ارتكبتها الروانديون في رواندا والدول المجاورة في
العام ١٩٩٤.

من ١٩٩٧ إلى
شباط/فبراير ١٩٩٩

وكيل المدعي العام/محمي مساعد بالمحاكمة
الأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، كيغالي، رواندا
مثل المدعي العام للمحكمة في متابعتها أمام المحكمة الجنائية الدولية
لرواندا لجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية
والجرائم الدولية الأخرى التي ارتكبتها الروانديون في رواندا والدول
المجاورة في العام ١٩٩٤.

من ١٩٩٦ إلى ١٩٩٧

محمي
إيبوي أسوجي وأدتونجي (محميان)، تورونتو، كندا
ترافع في القضايا أمام جميع مستويات المحاكم في أونتاريو بكندا، والمحكمة
الاتحادية لكندا، والمحكمة العليا لكندا، وحرر المرافعات والمذكرات
وغيرها من الوثائق القانونية.

من ١٩٩٤ إلى ١٩٩٥

محمي
روبنسون وهيكسون، تورونتو، كندا
ترافع في القضايا أمام جميع مستويات المحاكم في أونتاريو بكندا، وحرر
المرافعات والمذكرات وغيرها من الوثائق القانونية.

من ١٩٩٣ إلى ١٩٩٤

محمي
راسل وديمولان (محميان)، فانكوفر، كندا
ترافع في القضايا أمام المحاكم وحرر المرافعات والمذكرات وغيرها من
الوثائق القانونية.

من شباط/فبراير إلى

كاتب قانوني/محمي
راسل وديمولان (محميان)، فانكوفر، كندا
ترافع في القضايا أمام المحكمة الاتحادية لكندا، ومحاكم المطالبات الصغرى
بكولومبيا البريطانية وحرر المرافعات والمذكرات وغيرها من الوثائق
القانونية، وقام بالأبحاث في القانون وكتب الاستشارات القانونية
والدراسات الخ.

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

من ١٩٩١ إلى ١٩٩٢

كاتب قانوني
سكوت وأيلن (محميان)، أوتاوا، كندا

- ترافع في القضايا أمام محاكم المطالب الصغرى والمحاكم الإدارية وحرر المرافعات والمذكرات وغيرها من الوثائق القانونية، وقام بالأبحاث في القانون وكتب الاستشارات القانونية والدراسات إلخ.
- من ١٩٨٩ إلى ١٩٩١ باحث في القانون
- مركز الأبحاث في قانون الجو والفضاء، جامعة ماكغيل، مونتريال، كندا
قام بالبحث في مجال القانون وكتب الدراسات القانونية وقدم الأوراق في المؤتمرات القانونية إلخ.
- من ١٩٨٨ إلى ١٩٨٩ باحث في القانون - مستقل
- مونتريال، كندا
قام بالبحث في مجال القانون وقدم الصكوك القانونية الكندية والدولية لطالبي اللجوء محامي
- من ١٩٨٦ إلى ١٩٨٨
- أغوشوكو وشركاؤه (محامون)، بورت هاركورت، نيجيريا
ترافع في القضايا أمام المحاكم وحرر المرافعات والمذكرات القانونية والاتفاقات والإيجارات والرهون العقارية وغيرها من الوثائق القانونية.
- من ١٩٨٥ إلى ١٩٨٦ كاتب قانوني
- أهامبا وشركاؤه (محامون)، أويري، نيجيريا
حرر المرافعات والمذكرات وغيرها من الوثائق القانونية وقام بالأبحاث القانونية وكتب الاستشارات القانونية والدراسات إلخ.
- السيرة الدراسية (الشهادات العليا في القانون)**
- ٢٠٠٧-٢٠١١ شهادة الدكتوراه في القانون الجنائي الدولي^(٢)
جامعة أمستردام، هولندا
- ١٩٨٩-١٩٩١ درجة الماجستير في القانون
جامعة ماكغيل، مونتريال، كندا
- ١٩٩٠ جائزة: الجائزة الأولى لمسابقة المقالة
برنامج خريجي جامعة ماكغيل في قانون الجو والفضاء.
- السيرة الدراسية (الشهادات الجامعية في القانون)**
- ١٩٨٩-١٩٩١ معادلة شهادة البكالوريوس الكندية في القانون
شهادة الأهلية
جامعة ماكغيل (كلية القانون)/اللجنة المشتركة للاعتماد التابعة لاتحاد الجمعيات القانونية الكندية
- ١٩٨٥-١٩٨١ شهادة البكالوريوس في القانون بالدرجة الشرفية

(٢) توقفت دراسته من أجل نيل شهادة الدكتوراه من جامعة تورونتو بكندا في العام ١٩٩٧ بسبب أعباء العمل مدعياً عاماً لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. واستأنف دراسته بعد ذلك بجامعة أمستردام بهولندا في العام ٢٠٠٧. وقد قام الآن بتقديم رسالة الدكتوراه وتمت الموافقة عليها من طرف اللجنة، وسيستلم شهادته في أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

جامعة كالابار، كالابار، نيجيريا.

السيرة الدراسية (الشهادات الدراسية والمهنية في القانون)

| | |
|-------------------------|--|
| شباط/فبراير - | شهادة الأهلية للمحاماة (الحلقة الدراسية للتكوين المهني القانوني) |
| نيسان/أبريل ١٩٩٣ | الجمعية القانونية لكولومبيا البريطانية، فانكوفر، كندا |
| أيار/مايو - | شهادة الأهلية للمحاماة (الحلقة الدراسية للقبول بسلك المحاماة) |
| حزيران يونيو ١٩٩١ | |
| أيلول/سبتمبر - | الجمعية القانونية بكندا العليا (أونتاريو)، أوتاوا، كندا |
| كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ | |
| ١٩٨٥-١٩٨٦ | شهادة الأهلية للمحاماة (الكلية النيجيرية للقانون) |
| | المجلس النيجيري للتكوين القانوني |

موجز الإنجازات المهنية المرموقة

- تم ترشيحه من طرف الحكومة النيجيرية للانتخاب قاضيا بالمحكمة الجنائية الدولية (٢٠٠٨).
- مستشار رئيسي للاستئناف في قضية المدعي العام ضد برما وآخرين، المحكمة الخاصة لسيراليون.
- مستشار رئيسي للاستئناف في قضية المدعي العام ضد فوفانا وآخرين، المحكمة الخاصة لسيراليون.
- مستشار رئيسي للمدعي العام في قضية المدعي العام ضد سيمانزا (عدد ICTR-97-20-T)، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي صدر الحكم فيها بتاريخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣. في نهاية المحاكمة، تمت إدانة لوران سيمانزا (عمدة بيكومي، رواندا) بالمشاركة في الإبادة الجماعية، والإبادة كجريمة ضد الإنسانية، وتُهمّتين بالقتل كجريمة ضد الإنسانية، والاعتصاب كجريمة ضد الإنسانية، والتعذيب كجريمة ضد الإنسانية.
- مستشار رئيسي في قضية المدعي العام ضد باغوسورا و انسينغومفا و كايليجي و انتاباكوزي (عدد ICTR-98-48-T). كان من بين مسؤولياته إعداد القضية وتقديم البيان الافتتاحي والإشراف على الاستماع إلى أول الشهود من الخبراء:
- <http://65.18.216.88/ENGLISH/PRESSREL/2002/312chile&delponete.htm>
- مستشار رئيسي في قضية كامتر ضد بادجت رنتاكار و شركة زيورخ للتأمين (١٩٩٦)، عدد 29 330 DLR (4) 1, 136 (3) OR (محكمة الاستئناف بأونتاريو، حيث رفضت المحكمة العليا لكندا الطلب بالاستئناف (١٩٩٧) عدد I 31 (3) OR)، وكانت هذه القضية من معالم القانون الكندي لتأمين السيارات: تم خلالها النجاح في فحص مسألة ما إذا كان واجبا على المؤمن أن يدافع على السائقين الشباب المؤهلين، وهم شريحة سبق إقصاؤها، عند استئجار أحدهم سيارة من شركة لاستئجار السيارات.
- مستشار رئيسي في قضية فيريل وآخرين ضد المدعي العام (أونتاريو) "قضية الإنصاف في الشغل"، وكانت هذه القضية من معالم الحق الدستوري الكندي في المساواة: تم خلالها فحص مسألة عدم دستورية إلغاء قوانين الإنصاف في الشغل في أونتاريو وكون الإلغاء لا يشمل إمكانية دستورية لمراجعة التدخل الحكومي.
- الدفاع بنجاح في نيجيريا عن ثلاثة رجال متهمين بجنحة تحمل عقوبة الإعدام.

منشورات و خطب وأبحاث مختارة

كُتِب

- تشيلي إيوي أسوجي (رئيس تحرير)، حماية الإنسانية - مقالات في القانون الدولي والسياسات على شرف نافانيثم بيلاي (لايدن: مارتنوس نيجهوف، ٢٠١٠).
- تشيلي إيوي أسوجي، القانون الدولي والعنف الجنسي في النزاعات المسلحة (لايدن: مارتنوس نيجهوف، يصدر قريباً).

مقالات مختارة

- "الدفع بالغبية في القانون الجنائي الدولي عبر منظار القانون العام" (يصدر قريباً في منتدى القانون الجنائي)
- "متابعة العنف الجنسي ضد النساء: مكون ضروري في إستراتيجية العدالة وإعادة البناء الاجتماعي فيما بعد النزاع في كولومبيا" (يصدر قريباً)
- إعادة النظر في عنصر الذنب في الشكل الموسع للفعل الإجرامي المشترك في القانون الجنائي الدولي" (قيد النشر)
- "تغيير توصيف الجرائم بعد الشروع في المحاكمات بالمحكمة الجنائية الدولية": عدد ٤٩، مجلة مواد قانونية دولية (٢٠١٠) صفحة ٤٧٤.
- "نظرة أخرى في عنصر النية في الإرهاب كجريمة حرب" مجلة كامبردج للشؤون الدولية، ٤٩-٤٤٩-X-1474، نُشر أول مرة في ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١٠.
- "نافي بيلاي في عصرها"، صدر في تشيلي إيوي أسوجي (رئيس تحرير)، حماية الإنسانية.
- "اختصاص نيجيريا في متابعة جوني بول كوروما بجرائم الحرب المرتكبة أثناء الحرب الأهلية في سيراليون" (مشاركة أنجيلا انورغو)، صدر في تشيلي إيوي أسوجي (رئيس تحرير)، حماية الإنسانية.
- "حصانة الدولة وفضاعاتها والعدالة المدنية في العصر الحديث للقانون الدولي" (٢٠٠٧) الإصدار الخامس والأربعون، الحولية الكندية للقانون الدولي، صفحة ٢٢٣.
- "الجرائم ضد الإنسانية: توجيه المحجمات ضد السكان المدنيين" (٢٠٠٨) ٢ المجلة الإفريقية للدراسات القانونية ١١٨-١٢٩.
- "الاغتصاب كإبادة جماعية: بعض الأسئلة الطارئة" (٢٠٠٧) ٩ مجلة الأبحاث حول الإبادة الجماعية، صفحة ٢٥١-٢٧٣.
- "دور مجلس الأمن في متابعة جريمة العدوان: وجهة نظر أفريقية" (٢٠٠٧) ٣٤ مجلة المونيتور للائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية ٨.
- "مسؤولية الأمر أو القائد - نظرية ملتبسة للمسؤولية الجنائية في المحاكم الخاصة"، صدر في ديسو وآخرين، من حقوق الإنسان إلى القانون الجنائي الدولي (لاهاي: بريل، ٢٠٠٧)، ١٠٥.
- "القانون الدولي ونشاطات المرتزقة ومنع النزاعات في أفريقيا" (مشاركة أداما ديانغ)، صدر في ديسو وآخرين، من حقوق الإنسان إلى القانون الجنائي الدولي (لاهاي: بريل، ٢٠٠٧)، ٦١٧.

- "التهامات الغامضة والعدالة في المحاكم الجنائية الدولية: استخلاص الدروس من عالم القانون العام"، صدر في س. ب. م. واترز (رئيس تحرير)، القانون الدولي بالمنظار البريطاني و الكندي (لاهاي: بريل، ٢٠٠٦)، ١٠٥.
- "الاغتصاب ومسؤولية الأمر في القانون الدولي" (<http://www.icc->) http://www.cpi.int/library/organs/otp/050620_Chile_presentation.pdf.
- "القتل كجريمة ضد الإنسانية في المحاكم الخاصة: التوفيق بين اللغات المختلفة"، (٢٠٠٥) الحولية الكندية للقانون الدولي، صفحة ١٤٥.
- "الإبادة الجماعية وحساسيات الطب الشرعي في اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، المجلة الصينية للقانون الدولي (٢٠٠٦)، المجلد الخامس، العدد ١، صفحة ١٤٩.
- "الجرائم ضد الإنسانية: من فينتا إلى موغيسيرا" أو "التناسق أخيراً: القانون الكندي والقانون الدولي للجرائم ضد الإنسانية"، موقع ويب المجلس الكندي للقانون الدولي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥) http://www.cciil-ccdi.ca/index.php?option=com_content&task=view&id=124&Itemid=76
- "العالم مسرحنا: ممارسة المحاماة في القانون الدولي" مجلة نقابة المحامين (صيف ٢٠٠٥) صفحة ١٤-١٦.
- "المشاركة في الإبادة الجماعية مقابل المساعدة والتحريض عليها: تفسير الاختلاف بين النظام الأساسي لكل من المحكمتين الجنائيتين الدوليتين لرواندا و يوغوسلافيا" (٢٠٠٥) ٣ مجلة العدالة الجنائية الدولية ٥٦-٨١.
- "الاختلاس: موضوع مرغوب فيه للقانون الجنائي الدولي في حاجة ملحة للمتابعة من طرف القضاء العالمي ذي الاختصاص"، وجهات نظر أفريقية في العدالة الجنائية الدولية (٢٠٠٥) صفحة ١٢١.
- "الجرائم ضد الإنسانية: نهاية الإفلات من العقوبة في عهد جديد للقانون الجنائي الدولي"، دورية الجمعية الأمريكية للقانون الأجنبي، (تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩) صفحة ١٥.
- "الاختصاص بمتابعة الأجنبي من أجل الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة بالخارج"، دورية الجمعية الأمريكية للقانون الأجنبي (نيسان/أبريل - حزيران/يونيو ٢٠٠٠) صفحة ١٢ (مشاركة سوزان شاير).
- "الحرب العالمية ضد إرهاب الطيران... دور كندا"، صدر في ماتي (رئيس تحرير) مراقبة التسليح ونزع السلاح في الفضاء الخارجي: نحو عهد جديد للبقاء، المجلد الرابع، ٥٩.
- إلغاء قوانين الإنصاف في الشغل في أونتاريو: درس في إنكار الحماية المتساوية في ظل القوانين"، صدر في أغوكس، "المساواة في مقر العمل: وجهات نظر دولية حول التشريع والسياسات والممارسات" (٢٠٠٢) صفحة ١٠٩ (بمشاركة إليزابيث ماك آيساك).
- "رأب الصدع: الطريق المسدود بين الاتحاد الإفريقي و المحكمة الجنائية الدولية": <http://ceboe-osuji.blogspot.com/2010/03/healing-rift-impasse-between-african.html>
- "النقل المناسب للإقناع في إصدار الأمر بالاعتقال بالمحكمة الجنائية الدولية": <http://ceboe-osuji.blogspot.com/2010/02/evidential-correct-standard-for-arrest.html>
- "خاطرة من أجل كامبالا: الاختلاس": <http://ceboe-osuji.blogspot.com/2010/02/thought-for-kampala-kleptocracy.html>
- "مسؤولية الدول في جرائم الإبادة الجماعية"، مجلة التائمز القانونية ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٧.

- "الخروق الجسيمة كجرائم حرب: لغط كثير حول... الانتهاكات الخطيرة" (قيد النشر).
- "الزواج القسري كجريمة في القانون الدولي" (قيد النشر).
- "الإحراق: صيغة للنهب كجريمة حرب" (قيد النشر).
- "الطعون العارضة أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا" (قيد النشر).

الأطروحات

- حوادث الطيران والضحايا على الأرض: قراءة في قانون المسؤولية التقصيرية الإنجليزي الكندي (مونتريال: أطروحة لنيل شهادة الماجستير في القانون بجامعة ماكغيل، ١٩٩٩)، ٢٠٣ صفحات.
ISBN: 0315744812

مخطوطات الكتب

- القانون الجنائي الدولي: نظرة داخلية إلى بناء قيد التشييد؛
- روح سانكي - تعليق عن مظاهر القانون الدستوري الكندي.

التجربة في الأبحاث القانونية

- واسعة النطاق - ما يفوق ٥٠٠ بحث واستشارة في القانون والممارسة المهنية القانونية.

خُطب مختارة ودعوات لإلقاء المحاضرات

- جمعية الصليب الأحمر النرويجية، محاضرات الذكرى ١٥٠ لتأسيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أوسلو، النرويج، ٨ أيار/مايو [ورقة بعنوان «حياد اللجنة الدولية للصليب الأحمر والتطبيقات العملية للمتابعة»]
- نقابة المحامين النيجيرية، المؤتمر السنوي ٢٠٠٧، إلورين، نيجيريا، ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧. ورقة بعنوان "ضمان تنمية مسؤولة قانونياً".
- الجمعية القانونية الدولية، المؤتمر المنعقد كل سنتين (٢٠٠٦)، تورونتو، كندا، ٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٦. ورقة بعنوان "إعادة النظر في مسؤولية الأمر باغتصاب النساء أثناء النزاعات المسلحة".
- [جمعية] المحامين الكنديين بالخارج، فرع جامعة أوتاوا، مؤتمر حول صد يد الانتقام: متابعة الجرائم الدولية، أوتاوا، كندا، ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦. كلمة الافتتاح: "التعاطف في محاكمات جرائم الإبادة الجماعية - موت الأعداد".
- كلية القانون بجامعة ماكغيل، مركز حقوق الإنسان والتعددية القانونية، مؤتمر حول وضع سياق للمحاكم المهجنة، مونتريال، كندا، ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦. مناقشة مُدارة حول مساهمة المحاكم المهجنة في المصالحة بعد النزاعات.
- المجلس الكندي للقانون الدولي، المؤتمر السنوي ٢٠٠٥، أوتاوا، كندا، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. ورقة بعنوان "تعريف وتحليل الاغتصاب في القانون الجنائي الدولي - شد حبل مستمر؟"
- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المؤتمر الدولي حول "القانون الإنساني الدولي العرفي: تحدياته وممارساته ومجالاته"، مونتريال، كندا، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ورقة بعنوان "القانون الدولي العرفي في إجراءات المحكمتين الجنائيتين الدوليتين لرواندا ويوغوسلافيا السابقة".

- الجمعية البريطانية للدراسات الكندية، مجموعة الدراسات القانونية، وجهات نظر كندية بريطانية للقانون الدولي العام، لندن، إنجلترا، ٢٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٥. ورقة بعنوان "التهم الغامضة والعدالة في المحاكم الجنائية الدولية: استخلاص الدروس من عالم القانون العام".
- المحكمة الجنائية الدولية، سلسلة محاضرات الضيوف بمكتب المدعي العام، لاهاي، هولندا، ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٥. ورقة بعنوان " الاغتصاب ومسؤولية الأمر في القانون الدولي: www.icc-cpi.int/otp/otp_guest_lecturer&id=30.html
- جمعية المحامين بأونتاريو، المؤتمر الخريفي، سكوتسديل، أريزونا، ١٩-٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. ورقة بعنوان ممارسة القانون الدولي في عالم متغير: وجهة نظر كندية.
- كلية يوكون، محاضرة كرسي ماديسون، وايتهورس، إقليم يوكون، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. ورقة بعنوان "إسهامات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في تطوير القانون الدولي للجرائم الحرب".
- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، اجتماع الخبراء حول المحكمة الخاصة المستقلة لسيراليون ولجنة الحقيقة والمصالحة لسيراليون، نيويورك، ١٩-٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.
- منظمة المساعدة القانونية الإفريقية، اجتماع الخبراء حول عالمية الاختصاص القضائي في الجرائم الدولية، القاهرة، مصر، ٣٠-٣١ تموز/يوليو ٢٠٠٠. ورقة بعنوان "الاختلاس: موضوع مرشح للقانون الجنائي الدولي في حاجة ماسة للمتابعة بالاختصاص الدولي".
- جمعية الطلبة السود بجامعة هارفارد، مؤتمر حول العمل الإيجابي، ٧-٨ شباط فبراير ١٩٩٧. كلمة بعنوان "المساواة والديمقراطية وسياسة المصلحة الشخصية".
- كلية القانون جامعة أونتاريو الغربية، ١٢ آذار/مارس ١٩٩٧. محاضرة بعنوان "مبدأ الواجب - حالة الميز غير الدستوري والتخلص منه".
- الجمعية الكندية للمحامين السود، ٢٩ حزيران/يونيو ١٩٩٧. كلمة بعنوان "التقاضي بشأن التحدي الدستوري ضد إلغاء قوانين الإنصاف في الشغل بأونتاريو".

اللغات

اللغة الرئيسية: الإنجليزية

اللغة الأم: إغبو

اللغة الإضافية: مستوى متقدم في الفرنسية

١١. روبرت فريمير (الجمهورية التشيكية)

(الأصل: بالإنكليزية و الفرنسية)

مذكرة شفوية

تهدي سفارة الجمهورية التشيكية لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتشرف بإحباطها بأن حكومة الجمهورية التشيكية قررت ترشيح السيد روبرت فريمير لينتخب قاضياً لدى المحكمة الجنائية الدولية للفترة من سنة ٢٠١٢ إلى سنة ٢٠٢١ في الانتخابات التي ستجرى أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف التي ستعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

والقاضي فريمير هو مرشح على القائمة ألف لأغراض الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

وقد وافقت حكومة الجمهورية التشيكية على ترشيح القاضي فريمير بتوصية صادرة بالإجماع عن لجنة اختيار تتكون من وزير الخارجية بصفته رئيساً للجنة، ورئيس المحكمة الدستورية، ورئيس المحكمة الإدارية العليا، وقاض من المحكمة العليا، ونائب المدافع العام عن الحقوق، والمدعي العام الأعلى، وعضو من المجموعة الوطنية لدى محكمة التحكيم الدائمة وممثل عن وزارة العدل.

يرد مرفقاً بهذه المذكرة بيان المؤهلات المطلوب بموجب الفقرة ٤(أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، والسيرة الذاتية للقاضي فريمير، وقواعد الجمهورية التشيكية لاختيار المرشحين لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية، وخطاب من رئيس المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية، وملخص عن القضايا التي عمل فيها القاضي فريمير يثبت خبرته القانونية وفقاً لنص الفقرة ٨(ب) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

وتحدو حكومة الجمهورية التشيكية الثقة في أن تنتفع المحكمة الجنائية الدولية انتفاعاً كبيراً بالخبرة المهنية الثرية والصفات الشخصية التي يتمتع بها القاضي فريمير.

وتتهنى سفارة الجمهورية التشيكية لدى المملكة الهولندية هذه الفرصة كي تعرب مجدداً عن فائق احترامها لأمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

* * *

بيان المؤهلات

تقدم حكومة الجمهورية التشيكية بيان المؤهلات هذا وفقاً للمادة ٣٦ من نظام روما الأساسي والمادة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف المتعلق بإجراءات ترشيح القضاة للمحكمة الجنائية الدولية وانتخابهم (القرار ICC-ASP/3/Res. 6)

وقد قررت حكومة الجمهورية التشيكية ترشيح القاضي روبرت فريمير، وهو قاض كبير في المحكمة العليا بالجمهورية التشيكية ويشغل في الوقت الراهن منصب قاض مخصص في المحكمة الجنائية الدولية لروندا، لينتخب قاضياً في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى أثناء الدورة العاشرة

لجمعية الدول الأطراف المزمع عقدها في المقر الرئيسي للأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

والقاضي فريمر، الذي ترد سيرته الذاتية مرفقة بهذه الوثيقة باللغتين الإنكليزية والفرنسية، مرشح بموجب الفقرة ٤(أ) "١" من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي ووفقاً للقواعد الإجرائية الوطنية للجمهورية التشيكية المرفقة بهذه الوثيقة^(٣) وقد وافقت حكومة الجمهورية التشيكية على ترشيح القاضي فريمر في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠^(٤) بتوصية صدرت بالإجماع عن لجنة تعيين مكونة من وزير الشؤون الخارجية بصفته رئيساً للجنة ورئيس المحكمة الدستورية ورئيس المحكمة الإدارية العليا وقاض في المحكمة العليا ونائب المدافع العام عن الحقوق والمدعي العام الأعلى وعضو في المجموعة الوطنية لدى محكمة التحكيم الدائمة وممثل عن وزارة العدل.

والقاضي فريمر مرشح لينضم إلى القائمة ألف التي تشمل كل مرشح لديه "كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام، أو بصفة مماثلة أخرى في مجال الدعاوى الجنائية". والقاضي فريمر يستوفي جميع الشروط الواردة في الفقرات ٣(أ) و(ب) و(ج) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

ويعمل القاضي فريمر في المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية منذ سنة ٢٠٠٤. وفي شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ عاد بطلب من الرئيس بيرونس ليشغل منصب القاضي المخصص في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (وكانت أول ولاية له في هذه المحكمة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨). وقد كرس القاضي فريمر أغلب مساره الوظيفي، أي حوالي ٢٥ عاماً، للقانون الجنائي والإجراءات الجنائية، وعمل قاضياً جنائياً في المستويات الأربعة كلها للنظام القضائي في الجمهورية التشيكية (وتعمل الجمهورية التشيكية بنظام قانوني قاري) متخصصاً في جرائم العنف. وشملت الولايات التي أسندت إليه ثمانية أعوام كرئيس لدائرة الاستئناف في المحكمة العليا في براغ، وأسندت إليه جلسات استئناف في أغلب قضايا القتل الخطيرة وغيرها من الجرائم العنيفة. واكتسب القاضي فريمر في هذا المنصب وغيره من المناصب التي شغلها خبرة هائلة في القضايا المعقدة والقضايا المكثفة زمنياً، بما فيها القضايا التي تشمل أكثر من متهم وكذلك العمل مع ضحايا الجرائم العنيفة من النساء والأطفال الذين يحتاجون إلى معاملة خاصة في المحكمة.

ويتمتع القاضي فريمر كذلك بخبرة كبيرة في مجال القانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية الدولية. وبصفته قاضياً في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا فقد تعامل مع قضايا جنائية في مجال القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، بما في ذلك قضايا محددة مثل قضايا العنف ضد النساء أو الأطفال. وهو ينظر الآن قضية المدعي العام ضد إديفونس نزيمانا، وأثناء ولايته الأولى في المحكمة (٢٠٠٦-٢٠٠٨)، كان قاضياً في جلستي قضيتي المدعي العام ضد سيميون شاميهغو والمدعي العام ضد سيمون بيكيندي، ويرد ملخص عن هاتين القضيتين في مرفق هذه الوثيقة. واختير القاضي فريمر عدة مرات ليكون عضواً في مجلس الإحالة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا الذي يتعامل مع قضايا

(٣) قواعد الجمهورية التشيكية لاختيار مرشح لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية، مرفق القرار الحكومي رقم ٤٧٨ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيو ٢٠١٠

(٤) القرار الحكومي رقم ٨٣٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

بموجب القاعدة ١١ مكرراً من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة (المدعي العام ضد لورينت بوسياروتا،

المدعي العام ضد ونسيسلاس مونشياكا
المدعي العام ضد فلوجنس كايشيما
المدعي العام ضد جون بوسكو أوينكيندي).

وبالإضافة إلى الممارسات القضائية التي قام بها القاضي فريمير، فقد عمل بجد في الميدان الأكاديمي. وألقى محاضرات عن القانون الجنائي في كلية الحقوق بجامعة تشارلز في براغ، وأعطى دورات في حقوق الإنسان للقضاة والقضاة المتدربين في الأكاديمية القضائية لوزارة العدل في الجمهورية التشيكية. وبذلك ساهم في ترسيخ دور القانون في بلده.

وأخيراً حضر القاضي فريمير، كما ذكر في سيرته الذاتية، العديد من المؤتمرات الدولية المهمة (مثل الدورة التاسعة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، واجتماعات رسمية في مجلس أوروبا، واجتماعات في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وما إلى ذلك) وشارك بنشاط في العديد من الهيئات الدولية التي تتعامل مع القانون الجنائي وحقوق الإنسان، مثل الفريق المتعدد التخصصات المعني بمكافحة الفساد لمجلس أوروبا الذي أعد نص اتفاقية القانون الجنائي الأوروبي لمكافحة الفساد. ولا يزال القاضي فريمير يعمق معارفه بالقانون الدولي والقانون الجنائي الدولي، وهو يستغل كل فرصة ليشترك في الندوات الأكاديمية، ويبقى ملتزماً التزاماً صارماً بالتدريب والبحث. وفي الآونة الأخيرة ركز على المسألة المعاصرة للتغلب على الانتكاسات الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم الجنائية الدولية.

والقاضي فريمير يجيد الإنكليزية والروسية ويفهم الفرنسية.

وهو من مواطني الجمهورية التشيكية.

المرفقات

خطاب من رئيس المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية

قواعد الجمهورية التشيكية لاختيار مرشح لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية

ملخص للقضايا التي نظرها القاضي فريمير في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا يثبت خبرته القانونية وفقاً لنص الفقرة ٨(ب) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

المرفق الأول

خطاب من رئيس المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية

إيفا بروزوفا

رئيسة هيئة القضاة لدى المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية

إلى من يهمه الأمر

لقد عين أستاذ القانون روبرت فريمير قاضياً في المحكمة العليا في سنة ٢٠٠٤، وكان معروفاً آنذاك بالفعل أنه خبير في مجال القانون الجنائي وأنه عمل قاضياً في محكمة ابتدائية ومحكمة استئناف. وكانت نزواته الأخلاقية ولا تزال محل تقدير بالغ. وكان القاضي فريمير في المحكمة العليا عضواً في

الهيئة التي بنت في مسألة الجزاءات الاستثنائية، ثم أصبح رئيس هيئة القضاة في تشرين الأول/نوفمبر ٢٠٠٤.

وتأتي على رأس ممارسة اتخاذ القرارات التي قام بها القاضي فريمير أن شارك في مجال العدالة الجنائية على الصعيد الدولي. وفي الفترة من سنة ١٩٩٨ إلى سنة ٢٠٠٤ مثل الجمهورية التشيكية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بصفته عضواً في الفريق العامل المعني بمكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية. وفي الفترة من سنة ١٩٩٧ إلى سنة ٢٠٠٠ مثل الجمهورية التشيكية في مشروع أوكتوبس (المشروع المشترك لمجلس أوروبا والمفوضية الأوروبية الذي يركز على مكافحة مختلف أشكال الجريمة المنظمة). وفي سنتي ١٩٩٦ و١٩٩٧ شارك القاضي فريمير في المفاوضات التي دارت بين حكومي الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية التشيكية حول معاهدة تسليم المطلوبين (في براغ وواشنطن) بصفته عضواً في وفد الجمهورية التشيكية. وحدير بالذكر من جملة الأنشطة الدولية التي اضطلع بها القاضي فريمير مشاركته ضمن الفريق العامل المعني بالفساد في تمويل الأحزاب السياسية في تحضير مشروعات معاهدات المجلس الأوروبي في مجال مكافحة الفساد ومشاركته ضمن فريق الخبراء الذي عينته مجموعة الدول المناهضة للفساد (GRECO) في رصد البوسنة والمهرسك وبلغاريا. وكان القاضي فريمير على مدى أحد عشر عاما ممثلاً للجمهورية التشيكية في مجلس القضاة الأوروبيين الاستشاري لمجلس أوروبا (CCJE) وهو عبارة عن هيئة استشارية تابعة للجنة الوزراء لمجلس أوروبا معنية بتحضير الآراء في الشؤون القضائية الأساسية على المستوى الأوروبي.

وألقى أستاذ القانون فريمير محاضرات في مؤتمرات وندوات دولية مختلفة بصفته متحدثاً بارزاً. وهو مدرس خارجي في كلية الحقوق في جامعة تشارلز ببراغ ويشارك في إلقاء المحاضرات على القضاة والممارسين القانونيين في المؤتمرات والندوات التي تنظمها الأكاديمية القضائية التشيكية.

المرفق الثاني

قواعد الجمهورية التشيكية لاختيار مرشح لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية

حكومة الجمهورية التشيكية

مرفق بقرار الحكومة رقم ٤٧٨ بتاريخ ١٤ حزيران/يونيو ٢٠١٠

قواعد اختيار مرشح لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية

يختار المرشح لمنصب قاض لدى المحكمة الجنائية الدولية (المشار إليها فيما يلي بكلمة "المحكمة") بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية^(٥) من خلال عملية اختيار تجري وفقاً للقواعد التالية:

المادة ١

الجدول الزمني لعملية الاختيار

(٥) منشور في جريدة المعاهدات الدولية رقم ٢٠٠٩/٨٤.

تتولى وزارة الخارجية (المشار إليها فيما يلي بكلمة "الوزارة") نشر دعوة إلى تقديم طلبات الترشيح لمنصب قاض لدى المحكمة. ويجب أن تبلغ الفترة بين نشر هذه الدعوة على موقع الوزارة بناء على المادة ٣(١) أدناه والموعد النهائي لتقديم الطلبات شهرين على الأقل. وتنص القواعد على أن يقدم الترشيح إلى الحكومة من قبل وزارة الخارجية قبل التاريخ المتوقع لانتخاب القاضي بثمانية أشهر.

المادة ٢

المؤهلات المطلوبة في المرشح

(١) يجب على المرشح لمنصب قاض لدى المحكمة:

- (أ) أن يكون مواطناً من مواطني الجمهورية التشيكية أو مواطناً من مواطني أية دولة طرف في نظام روما الأساسي،
- (ب) أن يكون شخصاً له أخلاق رفيعة ولديه المؤهلات المطلوبة في الجمهورية التشيكية للتعيين في أعلى المناصب القضائية^(٦)،
- (ج) أن يكون لديه كفاءة مشهود بها في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، فضلاً عما يلزم من خبرة ذات صلة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام أو في أي منصب مماثل آخر، في الإجراءات الجنائية، أو لديه كفاءة مشهود بها في مجالات ذات صلة بالقانون الدولي (مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان)، ولديه خبرة واسعة في مهنة القانون تعد ذات صلة بالأعمال القضائية للمحكمة،
- (د) أن يقدم ضمانات ممارسة مهامه كقاض لدى المحكمة بعد انتخابه المحتمل باستقلال ونزاهة،
- (هـ) أن يكون لديه معرفة ممتازة بلغة واحدة على الأقل من لغات عمل المحكمة^(٧) ويتحدثها بطلاقة،

(٢) ينبغي للمرشح لمنصب قاض لدى المحكمة:

- (أ) أن يكون لديه معرفة حية بلغة أخرى من لغات عمل المحكمة،
- (ب) ألا يؤدي انتخابه المحتمل إلى ضرورة استبعاده من الحالات التي تنظرها المحكمة.

المادة ٣

تقديم الطلبات

- (١) تتخذ الوزارة التدابير الضرورية لنشر الدعوة إلى تقديم الطلبات على أوسع نطاق ممكن؛ ويجب أن تنشر، على وجه الخصوص، الدعوة على موقعها على الإنترنت وأن ترسل إخطاراً بذلك، بالطريقة المناسبة، إلى المحكمة ومكتب المدعي العام وعمداء كليات الحقوق في مؤسسات التعليم العالي في الجمهورية التشيكية.

(٦) يجب أن تطبق المؤهلات المطلوبة لمنصب قاض لدى المحكمة الدستورية أو المحكمة العليا أو المحكمة الإدارية العليا مع ما يلزم من تغيير.

(٧) لغات العمل هي الإنكليزية والفرنسية (المادة ٥٠(٢) ن نظام روما الأساسي).

- (٢) تحدد الوزارة في الدعوة إلى تقديم الطلبات التفاصيل التي يتعين إدراجها في الطلب، فضلا عن التفاصيل الأخرى المتعلقة بطلبهم.
- (٣) يقدم كل مودع طلبه إلى الوزارة قبل الموعد النهائي المحدد في الدعوة.

المادة ٤

تكوين لجنة الاختيار

- (١) تتألف لجنة الاختيار من وزارة الخارجية، التي يجب أن تكون رئيسة اللجنة، ووزارة العدل ورئيس المحكمة الدستورية والمحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا والمدعي العام الأعلى والمدافع العام عن الحقوق وأعضاء المجموعة الوطنية في محكمة التحكيم الدائمة.
- (٢) لا يحق لشخص قدم طلبا أن يكون عضوا في اللجنة. وفي حال قدمت وزارة الخارجية طلبا، وجب على اللجنة أن تختار رئيسا من بين أعضائها.
- (٣) يجوز لكل عضو في اللجنة أن يعين شخصا مناوبا له من المؤسسة التي ينتمي إليها، إذا لزم الأمر، ولأسباب تختلف عن تلك المشار إليها في الفقرة (٢) أعلاه. ولا تطبق هذه القاعدة على أعضاء المجموعة الوطنية في محكمة التحكيم الدائمة.
- (٤) يكتمل نصاب لجنة الاختيار إذا حضر ٦ أعضاء على الأقل.

المادة ٥

اجتماعات لجنة الاختيار

- (١) تتولى وزارة الخارجية عقد اجتماعات اللجنة خلال شهرين من الموعد النهائي الذي تحدده الوزارة لتقديم الطلبات. وتعتمد قرارات اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين؛ وفي حالة تساوي الأصوات، يكون صوت رئيس اللجنة مرجحا.
- (٢) تستبعد الطلبات التي لا تستوفي بوضوح الشروط المحددة في المادة ٢(١) أعلاه أو التي أرسلت بعد الموعد النهائي المحدد في الدعوة إلى تقديم الطلبات.
- (٣) تراجع اللجنة الطلبات المقدمة وتستبعد الطلبات غير المستوفاة في الحالات التي لا يقدم فيها المودع أي سبب مقنع يبرر عدم إدراج أي من التفاصيل المحددة في الدعوة إلى تقديم الطلبات بناء على المادة ٣(٢) أعلاه.
- (٤) تجري اللجنة بعد ذلك مقابلات مع المودعين الذين لم تستبعد طلباتهم بناء على الفقرة (٢) أعلاه. وأثناء المقابلة تجري اللجنة تقييما شاملا للمؤهلات المودع لشغل منصب قاض لدى المحكمة وتتعرف على دوافعه لشغل هذا المنصب. ويجوز للجنة أن تطلب وثائق إضافية وأن تقرر إجراء تقييم إضافي للمؤهلات اللغوية لشغل هذا المنصب.
- (٥) تختار اللجنة، من بين المودعين المتبقين، المودع الذي يفى على أفضل وجه بالمتطلبات المحددة في المادة ٢ أعلاه.
- (٦) تعد اللجنة سجلا بمداولاتها، وتذكر فيه أسباب القرارات التي اتخذتها. وتخطر الوزارة المودعين بنتيجة عملية الاختيار قبل انقضاء شهر من اتخاذ قرار في اختيار المرشح.

(٧) وفي الحالة التي يتخلى فيها مرشح عن ترشيحه أو لم يعد يستوفي الشروط المحددة في المادة ٢(١) أعلاه، وجب على اللجنة اختيار بديل له دون تأخير غير مسوغ.

المادة ٦

الموافقة على المرشح

(١) توافق الحكومة على المرشح بناء على طلب من وزارة الخارجية.
 (٢) وإذا لم توافق الحكومة على المرشح، وجب على الجمهورية التشيكية عدم ترشيح أي شخص للفترة المعنية، ما لم تقرر وزارة الخارجية إعادة عملية الاختيار. وفي هذه الحالة، وفي حال إجراء انتخابات استثنائية، يخفض بالتالي الموعد النهائي المذكورة في المادة ١ أعلاه.

المادة ٧

نطاق التطبيق

تطبق هذه القواعد، مع ما يلزم من تغيير، على اختيار المرشحين لمنصب المدعي العام للمحكمة.

المرفق الثالث

القضايا التي نظرها القاضي فرير في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا فيما يتعلق بالخبرة القانونية المطلوبة في الفقرة ٨(ب) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي

١ - المدعي العام ضد إيديفونس نزيमानا

توجه ست تهم إلى إيديفونس نزيमानا، منها القتل الجماعي والإبادة، والقتل والاعتصاب كجرائم ضد الإنسانية، وتوجه إليه تهم القتل بصفقتها انتهاكا للمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف أما الاعتصاب فبصفقتها انتهاكا للمادة ٣ من النظام الأساسي.

وكان المتهم مساعد القائد في مدرسة ضباط الصف في بوتاري والمسؤول عن المخبرات والعمليات العسكرية. ووفقا للاتحة الاتهام فإن نزيमानا، بصفته مشاركا في عملية إجرامية مشتركة، أذن للجنود التابعين له وأفراد من قوات إنتراهاموي المسلحة بقتل العديد من المدنيين الذين عرف أنهم من التوتسي وذلك في مستشفى بوتاري وجامعة بوتاري وأبرشية كياهندا أو أمرهم بذلك أو حرضهم عليه وكذلك باغتصاب النساء من التوتسي في سنة ١٩٩٤. ويزعم كذلك أنه أمر بقتل ملكة التوتسي دواغير روزالي جيكاندا.

وبدأ عرض الأدلة في كانون الثاني/يناير وسينتهي في حزيران/يونيو. وتضمن ذلك استجواب النساء المعتصابات وهو أمر يتطلب من القضاة اتباع نهج خاص. ومن الخطط السماع إلى المرافعات الختامية في تشرين الأول/أكتوبر. وسيصدر الحكم في شباط/فبراير ٢٠١٢.

٢ - المدعي العام ضد سيمون بيكندي

كان سيمون بيكندي ملحنا ومغنيا روانديا مشهورا. وفي سنة ١٩٩٤ كان يعمل كذلك في وزارة الشباب والحركات الاتحادية. واتهمه المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا بست تهم. وذكرت لاتحة الاتهام على وجه التحديد أن بيكندي شارك في الحملة الموجهة ضد التوتسي في رواندا في سنة ١٩٩٤، بتأليف أغان وإلقاء خطب في تجمعات عامة تروج لكراهية التوتسي والعنف ضدهم.

وكانت هذه القضية محددة إذ إنها تضمنت خطابات تبعث على الكراهية وتحريضاً مزعوماً على القتل الجماعي من خلال كلمات الأغاني. واعتبرت دائرة المحاكمة من الميثب أن بث أغاني بيكندي زاد من الآثار المتعلقة بالقتل الجماعي. ومع ذلك استنتجت أنه لا يوجد دليل على أن بيكندي اضطلع بدور في نشر الأغاني الثلاث المعنية في سنة ١٩٩٤ وأن هذه الأغاني شكلت تحريضاً على ارتكاب القتل الجماعي. واستند الاتهام النهائي لسيمون بيكندي إلى أنه، في حالة واحدة في حزيران/يونيو ١٩٩٤، توجه إلى الجمهور وشجعهم على قتل التوتسي. وأدانته المحكمة بهذه التهمة الوحيدة ولم تدنه بباقي التهم الخمس الموجهة إليه. ومن العوامل التي فاقمت الأمر أن بيكندي أساء استغلال وضعه كفنان معروف وله شعبية لتحريض الجمهور على ارتكاب جرائم القتل الجماعي. وحكمت المحكمة عليه بالسجن لمدة ١٥ عاماً. واستأنف المدعي العام والمتهم على هذا الحكم؛ ومع ذلك أيدت دائرة الاستئناف هذا الحكم برمته.

وأثناء عرض الأدلة استجوبت دائرة المحاكمة العديد من ضحايا العنف الهائل، بمن فيهم ضحايا المجازر الذين نجوا لمجرد حسن حظهم.

٣- المدعي لعام ضد سيميون نشاميهيغو

كان سيميون نشاميهيغو نائب مدع عام في مقاطعة كينغوغو في رواندا. وحكمت عليه المحكمة بالسجن مدى الحياة بعد أن أدانته بالقتل الجماعي والإبادة والقتل وغيرها من الأفعال التي تشكل جرائم ضد الإنسانية بسبب دوره في أمر قوات إتراهاموي المسلحة بقتل المدنيين من التوتسي في جريمة القتل الجماعي للروانديين التي دامت ١٠٠ يوم والتحريض على ذلك.

وأثناء عرض الأدلة استجوبت دائرة المحاكمة عدداً من ضحايا العنف الهائل، بمن فيهم ضحايا المجازر الذين نجوا لمجرد حسن حظهم. وفي ١٨ آذار/مارس ٢٠١٠ خففت محكمة الاستئناف الحكم بالسجن إلى ٤٠ عاماً.

البيانات الشخصية

| | |
|------------------|---|
| الاسم | روبرت فرير |
| تاريخ الميلاد | ١٩٥٧ |
| المنصب الحالي | قاض مخصص لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا |
| المهارات اللغوية | الإنكليزية (إتقان) والفرنسية (جيد) والروسية (إتقان) |

الأنشطة المهنية ذات الصلة

| | |
|-----------|---|
| ٢٠١١-٢٠١٠ | قاض مخصص لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أروشا (قضية المدعي العام ضد إديفونس نزيमानا) |
| ٢٠١٠-٢٠٠٩ | قاض لدى المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية |
| ٢٠٠٨-٢٠٠٦ | قاض مخصص لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (قضية المدعي العام ضد سيميون نشاميهيغو وقضية المدعي العام ضد سيميون بيكندي) |
| ٢٠٠٥-٢٠٠٤ | قاض لدى المحكمة العليا في الجمهورية التشيكية |
| ٢٠٠٣-١٨٩ | قاض لدى المحكمة العليا في براغ (القسم الجنائي) |
| ١٩٨٩-١٩٨٦ | قاض لدى محكمة الاستئناف في براغ (القسم الجنائي) |

| | |
|---------------------------------------|-----------|
| قاضي لدى المحكمة المحلية في براغ ٤ | ١٩٨٦-١٩٨٣ |
| ممارس قضائي - المحكمة البلدية في براغ | ١٩٨٣-١٩٨١ |

المؤهلات التعليمية والأكاديمية والمؤهلات الأخرى

| | |
|--|-----------|
| كلية الحقوق في جامعة تشارلز في براغ | ١٩٨٠-١٩٧٦ |
| دكتوراه في القانون (دكتوراه في القانون المدني وقانون الكنيسة)، موضوع رسالة الدكتوراه: الغرض من العقاب | ١٩٨١ |
| دراسات عليا في قانون الإجراءات الجنائية في كلية الحقوق بجامعة تشارلز في براغ | ١٩٩١-١٩٨٩ |

دراسات أخرى على المستوى الدولي

| | |
|---|------|
| ندوة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا - زيادة الفعالية في إصدار دارة المحاكمة لأحكام عالية الجودة في الوقت المناسب (أروشا، تترانيا) | ٢٠١٠ |
| العدالة الأوروبية والمشاركون فيها - ندوة (برشلونة، أسبانيا) | ٢٠١٠ |
| مكافحة الفساد - ندوة (تيرير، ألمانيا) | ٢٠٠٩ |
| المحكمة الجنائية الدولية لرواندا - ندوة عن اجتهادات المحاكمات الدولية (أروشا، تترانيا) | ٢٠٠٨ |
| مركز الدراسات القضائية - دورة عن سيادة القانون، مشروع الاتحاد الأوروبي (مدريد، أسبانيا) | ٢٠٠٥ |
| زمالات أيزنهاور للمبادلات الدراسية - فترتا إقامة دراستين لمدة شهرين تركزان على المقارنة بين الإجراءات القانونية بموجب القانون العمومي والإجراءات القانونية بموجب القانون المدني (واشنطن وفيلادلفيا ونيو يورك وشيكاغو وديفر وميامي ولينك روك ورينو ولوس أنجلوس، بالولايات المتحدة الأمريكية) | ١٩٩٩ |
| مركز كاليفورنيا للتعليم والبحث في المجال القضائي - دراسة عن المحاكمات التي تصدر فيها أحكام بالإعدام (كوستا ميسا، الولايات المتحدة الأمريكية) | ١٩٩٩ |
| الاستقلال للمحاكم - دراسة مقارنة (ستوكهولم، السويد) | ١٩٩٨ |
| جامعة أدنبره - دورة عن القانون الأوروبي (أدنبره، اسكتلندا) | ١٩٩٧ |
| المحكمة الإقليمية في ليزر - إقامة دراسية عن نظام الإجراءات الجنائية (ليزر، النمسا) | ١٩٩٥ |
| المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان - إقامة دراسية للقضاة المختارين ينظمها مجلس أوروبا وتركز على القضايا العملية في الدعاوى المرفوعة أمام هذه المحكمة (لاهاي - هولندا) | ١٩٩٤ |
| أكاديمية لاهاي للقانون الدولي - دورة تدريبية في حقوق الإنسان للممارسين القانونيين (لاهاي، هولندا) | ١٩٩٢ |

أنشطة محلية أخرى

- محاضر في كلية الحقوق بجامعة تشارلز في براغ (محاضرات في القانون الجنائي للطلاب التشيكيين، ودورات في المقارنة بين القانون الجنائي التشيكي وغيره من الأنظمة الجنائية للطلاب الأجانب باللغة الإنكليزية)
- محاضر في دورات للممارسين القضائيين والقضاة تنظمها الأكاديمية القضائية في وزارة العدل بالجمهورية التشيكية
- المحرقة وحرائم الحرب - ندوة دولية - برنو بالجمهورية التشيكية - ٢٠١٠
- محاضرة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
- المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي - محاضرة عن آفاق المحكمة الجنائية الدولية - برنو بالجمهورية التشيكية ٢٠١٠

أنشطة دولية

- عضو في وفد الجمهورية التشيكية إلى الدورة التاسعة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، نيويورك ٢٠١٠
- ممثل الجمهورية التشيكية في المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين التابع لمجلس أوروبا - هيئة استشارية للجنة الوزراء في مجلس أوروبا تقدم آراءها في الشؤون القضائية الأساسية على المستوى الأوروبي ٢٠٠٠ - حتى الآن
- مجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا - عضو في فريق الخبراء المعين لأفرقة الفحص - عضو في الفريقين الدوليين اللذين توليا رصد البوسنة والمهرسك (٢٠٠٢) وبلغاريا (٢٠٠٤)
- ممثل الجمهورية التشيكية في الفريق المتعدد التخصصات المعني بمكافحة الفساد التابع لمجلس أوروبا ١٩٩٥ - ٢٠٠١
- الرئيس المنتخب للفريق العامل المعني بالفساد في تمويل الأحزاب السياسية، وكلا الهيئتين جهزتا العديد من المشاريع لاتفاقيات مجلس أوروبا في مجال مكافحة الفساد ومشروع مجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا ١٩٩٩ - ٢٠٠١
- عضو وفد الجمهورية التشيكية في المفاوضات الحكومية الدولية بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية التشيكية بشأن معاهدة تسليم المجرمين ١٩٩٦ - ١٩٩٧
- ممثل الجمهورية التشيكية في مشروع أوكتويس (مشروع مشترك بين مجلس أوروبا والمفوضية الأوروبية يركز على مكافحة مختلف أشكال الجريمة المنظمة) ١٩٩٧ - ٢٠٠٠
- ممثل الجمهورية التشيكية في الفريق العامل المعني برشوة المسؤولين العاميين الأجانب في المعاملات التجارية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - عضو أفرقة التقييم التي فحصت سلوفاكيا (٢٠٠٠) وفرنلدا (٢٠٠٢) والنرويج (٢٠٠٤) ١٩٩٨ - ٢٠٠٤

١٢. أولغا فينيسيا كاربوشيا هيريرا (جمهورية دومينيكية)

(الأصل: بالإسبانية)

مذكرة شفوية

تهدي وزارة الشؤون الخارجية تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف، للمرة الأولى منذ دخول نظام روما الأساسي حيز التنفيذ، بإبلاغها أن حكومة الجمهورية الدومينيكية قررت تقديم ترشيحها لتعيين القضاة في المحكمة الجنائية الدولية، أثناء الانتخابات التي سوف تُجرى خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف، في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

ولذلك، ووفقاً لأحكام الفقرتين الفرعيتين (أ) '١' و'٢' من الفقرة ٤ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، ترشح الجمهورية الدومينيكية القاضية السيدة أولغا فينيسيا كاربوشيا هيريرا، المولودة في الجمهورية الدومينيكية، لمنصب قاضي في المحكمة الجنائية الدولية، ووفقاً لأحكام الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي تُرشح القاضية هيريرا كربوشيا إلى قائمة ألف.

ومرفق بهذه الوثيقة هو بيان المؤهلات والسيرة الذاتية للمرشحة، ووفقاً لأحكام المادة ٢، الفقرة ٤ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، والفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/3Res/6.

بيان المؤهلات

فيما يتعلق بانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية الذي سيجري في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بترشيحها القاضية أولغا فينيسيا هيريرا كربوشيا ضمن القائمة ألف أثناء هذا الانتخاب، وبمقتضى الشروط المنصوص عليها في المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، تدلي حكومة الجمهورية الدومينيكية بما يلي:

هي القاضية أولغا فينيسيا هيريرا كربوشيا، قاضية دومينيكية تتحلّى "بالأخلاق الرفيعة والحياد والتزاهة وتتوافر فيها المؤهلات المطلوبة في الجمهورية الدومينيكية للتعين في أعلى المناصب القضائية"، كما يقتضي ذلك نظام روما الأساسي. وتما يدلّ على الامتثال لهذا المطلب هو أن القاضية كاربوشيا هيريرا مرشحة حالياً لمحكمة العدل العليا في الجمهورية الدومينيكية، كما هي أيضاً مرشحة للمحكمة الدستورية. ومن المسلّم به في الجمهورية الدومينيكية أن القاضية كاربوشيا هيريرا تتمتع باستقلالية كبيرة. كما أنها حازت جوائز وطنية عديدة، بما في ذلك في عام ٢٠٠٣، "وسام الاستحقاق للمرأة" في مجال القانون والعدالة التي يمنحه رئيس الجمهورية الدومينيكية.

وقد تم اختيار القاضية كاربوشيا هيريرا من خلال نفس الإجراءات لتعيين المرشحين في أرفع المناصب القضائية في البلاد. كما أيد ترشيحها وصادق عليه من قبل طرف مجموعة من البرلمانين من أجل العمل العالمي في الكونغرس في الجمهورية الدومينيكية.

تتطلب المحكمة الجنائية الدولية أن تُعَوَّل، من بين قضاها الذين يعملون بفعالية وبسرع، على الأفراد الذين لديهم خبرة واسعة في الدعاوى الجنائية وإقامة العدل. وتنعكس هذه الضرورة متطلبات النظام الأساسي للقضاة ضمن القائمة ألف. وكما يقتضي ذلك نظام روما الأساسي، فإن القاضية كاربوشيا هيريرا تتمتع بوفرة الكفاءات والمهارات العالية في الدعاوى الجنائية.

تحمل القاضية لقب دكتورة في القانون، ١٩٨٠ (بامتياز) من الجامعة المستقلة في سانتو دومينغو. تتمتع القاضية كاربوشيا هيريرا بما يزيد على ٣٠ عاما من الخبرة في الوظيفة القضائية في مجال القانون الجنائي بوصفها قاضية، وتتولى منصب المدعي العام. من عام ١٩٨٦ وعلى مدى خمس سنوات، شغلت منصب قاضي التحقيق للمحكمة الابتدائية. وفي وقت لاحق من عام ١٩٩١ وطوال ١١ عاما، كانت عضوا في الغرفة الجنائية في محكمة الاستئناف للمقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو. من عام ٢٠٠٣ حتى الآن، وقاضية ورئيس الدائرة الجنائية في محكمة الاستئناف في المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو. وفي وظيفتها بوصفها المدعي العام، كانت القاضية هيريرا تشارك في أعمال محاكم الصلح، وكانت كذلك تتولى منصب المحامي المساعد للمدعي العام في المقاطعة الوطنية.

وقد برعت أيضا القاضية كاربوشيا هيريرا في المجال الأكاديمي بسيرة مهنية طويلة في التدريس والنشر. أدت بما كفاءتها الأكاديمية كمدرس في كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة الوطنية بيدرو هنريكيز أورينيا إلى منصب عميد الكلية لمدة تزيد من ٩ سنوات (١٩٩٥-٢٠٠٤). وعلى وجه التحديد، بالإضافة إلى مهاراتها الأكاديمية تتمتع القاضية كاربوشيا هيريرا بخبرة عملية في مجال "القانون الجنائي"، و"حماية حقوق الإنسان"، و"حقوق الطفل"، و"مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، وكذلك القضاء على "البطء القضائي" مع التركيز على الإدارة القضائية الفعالة لتعزيز فعالية القضاء وكفاءته. وفي تجربتها التعليمية يُسلط الضوء أيضا على مسائل محددة تتصل بالمحكمة الجنائية الدولية، ولا سيما في مجالات "الإجراءات المبكرة"، و"المنطق القضائي وبنية الحكم"، و"تحديث الوظيفة القضائية" و"ترجمة النصوص القانونية".

لديها خبرة في مجال الدفاع عن حقوق المحاكمة العادلة كما هو مطبق في القوانين الإجرائية في الجمهورية الدومينيكية ودستور الجمهورية الدومينيكية، ومحاكمة مرتكبي الجرائم الجنسية، وشهادة الزور ضد النساء والأطفال، والمعرفة العامة بنظام روما الأساسي.

لغة القاضية كاربوشيا هيريرا الأصلية هي الإسبانية. وهي تجيد اللغة الفرنسية، إذ حصلت على التعليم التقني في جامعة السوربون (باريس الأولى)، كما درست هذه اللغة بمؤسسة الرابطة الفرنسية (الأليانس فرانسيز) في الجمهورية الدومينيكية. وشمل تدريبها في الأليانس فرانسيز ترجمة النصوص القانونية. كما تعرف القاضية كاربوشيا هيريرا اللغة الإنكليزية معرفة جيدة. وتتمتع القاضية كاربوشيا هيريرا بكفاءات تقنية أخرى في استخدام أجهزة الكمبيوتر والوسائط الإلكترونية، وكذلك في الطباعة وعملية الأرشفة.

إذ تبلغ من العمر ٥٥ سنة، إن القاضية كاربوشيا هيريرا قادرة جسديا وعقليا على الاضطلاع بولاة تسع سنوات بالكامل في في المحكمة الجنائية الدولية، وتكريس الوقت الكامل إلى واجها. في حالة اختيارها، وإذا اقتضت الظروف ذلك، فإن القاضية كاربوشيا هيريرا مستعدة جسديا وعقليا لأداء الوظائف القضائية في الموقع كما هو موضح في المادة ٣ من نظام روما الأساسي.

و بموجب ترشيحها السابق لمحكمة العدل العليا في الجمهورية الدومينيكية، يشار إلى أن هذا الترشيح للمحكمة الجنائية الدولية، في حالة ما انتُخبت المرشحة من قِبَل جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، فهي تعترزم الالتزام بتولي هذا المنصب والتخلي عن ترشيحها الوطني، الذي سوف يتمّ تقريره قبل شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

تعلن القاضية كاربوشيا هيريرا التزامها بأهداف المحكمة الجنائية الدولية وبتطبيق قضاء مستقل وفعال وعاجل، وخصوصا منه العدالة الوقائية.

كُتِبَ في سانتو دومينغو، الجمهورية الدومينيكية، يوم الرابع عشرة (١٤) من شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١١، من قبل، أو نيابة عن

البيانات الشخصية

| | |
|--------|---|
| الإسم | أولغا فينيسيا كاربوشيا هيريرا |
| المنصب | قاضية ورئيسة الدائرة الجنائية في محكمة الاستئناف في المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو |

الشهادة

| | |
|------|--|
| ١٩٨٠ | دكتورة في القانون، (بامتياز) من الجامعة المستقلة في سانتو دومينغو |
|------|--|

المناصب داخل الدوائر القضائية

| | |
|---|---|
| ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ حتى الآن | قاضية، رئيسة الدائرة الجنائية في محكمة الاستئناف في الدائرة القضائية في سانتو دومينغو، محافظة سانتو دومينغو |
| كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ - تموز/يوليو ٢٠٠٣، | رئيسة الدائرة الجنائية الأولى في محكمة الاستئناف في سانتو دومينغو (التي أصبح اليوم المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو). سانتو دومينغو، دي إن |
| ٢١ تشرين الثاني ١٩٩٧ - تموز/يوليو ٢٠٠٣ | القاضية النائبة الأولى، ورئيسة الدائرة الجنائية الأولى في محكمة الاستئناف في سانتو دومينغو، (التي أصبح اليوم المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو). سانتو دومينغو، دي إن |
| ١٩٩٧-١٩٩١ | نايبة القاضي الرئيس الثانية في الدائرة الجنائية الأولى في محكمة الاستئناف في سانتو دومينغو، (التي أصبح اليوم المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو). سانتو دومينغو، دي إن |
| ١٩٩١-١٩٨٦ | قاضية رئيسة الدائرة الجنائية الثامنة في المحكمة الابتدائية في الدائرة القضائية في المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو، سانتو دومينغو |
| ١٩٨٦-١٩٨٤ | محامية مساعدة لدى المدعي العام. سانتو دومينغو، دي إن |
| ١٩٨٤-١٩٨١ | منصب المدعي العام في محكمة الصلح، الدائرة الثانية في المقاطعة الوطنية لسانتو دومينغو. سانتو دومينغو، دي إن |

الأنشطة في مجال التدريس

- عميدة كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة الوطنية بيدرو
هينريكيز أورينيا، سانتو دومينغو، دي إن
ديسمبر ٢٠٠٤ / كانون الأول/ ١٩٩٥-
كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ /
مدرّسة، دبلوماسية في القانون الجنائي. وضع المؤسسات والعدالة الجامعة
الوطنية لبيدرو هينريكيز أورينيا. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية.
١٩٨٧-٢٠٠٢ /
أستاذة القانون الجنائي في كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة
الوطنية بيدرو هينريكيز أورينيا، سانتو دومينغو، دي إن
٢٠٠٠ /
ميسرة في الحلقات الدراسية التي تمّت في الكلية القضائية الوطنية " هيكله
الحكم ٢"، الوحدة الجنائية و"الأخلاق القضائية".
١٩٩٣-٢٠٠٠ /
مديرة برنامج الدراسات العليا للتخصص الدراسات القانونية. كلية
الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيدرو هينريكيز أورينيا، سانتو
دومينغو، دي إن.
١٩٩٠-١٩٩٦ /
مديرة معهد الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية في جامعة بيدرو
هينريكيز أورينيا، سانتو دومينغو، دي إن.
١٩٩٩ /
ميسرة في الكلية القضائية الوطنية أثناء الحلقات الدراسية بعنوان "
المنطق القضائي المطبق على الهيكله السليمة للجملة"، المعقودة في كل
من سان فرانسيسكو، وماكوريس وباني وبراهونا، في الجمهورية
الدومينيكية.
١٩٩٩ /
عضو في لجنة التعليم في المعهد الوطني للقضاة، سانتو دومينغو، دي إن.
آب/أغسطس ١٩٩٨ /
ميسرة في التدريب الأولي للمسؤولين عن تنفيذ القانون ١٤ - ٩٤،
وللقضاة والمدافعين في محاكم الأطفال والمراهقين. معهد القضاة المفوضية
ين لإصلاح وتحديث العدالة سانتو دومينغو، دي إن.
١٩٩٣ /
منسقة في الجامعة الوطنية بيدرو هينريكيز أورينيا أثناء حلقات العمل
التدريبية القضائية للمحاكم الجنائية. محكمة العدل العليا، ومعهد منع
الجريمة ومعاملة المجرمين. سانتياغو دي لوس كاباليروس، الجمهورية
الدومينيكية.
١٩٩٢ /
عضو في لجنة تقييم النواب العاديين في المقاطعة الوطنية لمونت بلاتا،
معيّنة من قبل المحكمة العليا. ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. سانتو
دومينغو، دي إن.
١٩٨١-١٩٨٦ /
أستاذ في ترجمة للنصوص القانونية، معهد الحقوق، كلية الحقوق، جامعة
غيست سانترال. سان بيدرو دي ماكوريس، الجمهورية الدومينيكية.

المشاركة في الأنشطة الأكاديمية (المؤتمرات والدورات والندوات والاجتماعات)

- الحقوق الدستورية والمهجرة. ندوة في مركز التدريب التابع للتعاون الاسباني والأمين الدائم للمؤتمر
الأيبيري- الأمريكي حول العدالة الدستورية. ١٤-١٦ تموز/يوليو ٢٠١٠. مونتيفيديو ،
أوروغواي.

- ندوة حول القانون الدستوري. "حماية حقوق الإنسان من قبل مختلف المحاكم القضائية". ١٢ و ١٣ و ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨. محكمة العدل العليا، المجلس الدستوري في كاتالونيا، ومركز أمريكا الوسطى للدراسات الدستورية والتدريب. سانتو دومينغو، دي إن. الجمهورية الدومينيكية.
- الحلقة الدراسية النظرية-العملية الثانية حول القانون ١٣٦-٠٣ الخاص بالأطفال والمراهقين، والقانون الجنائي الأحداث. ٠٦-١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٦. الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، دي إن. الجمهورية الدومينيكية.
- "حلقة دراسية للمسؤولين عن العدالة الجنائية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، نظمها صندوق النقد الدولي. برازيليا، البرازيل. ١٦-٢٠ آذار/مايو ٢٠٠٥.
- "الحلقة الدراسية الأولى والثانية لتنفيذ قانون الإجراءات الجنائية". الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، دي غوزمان، دي إن. في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥.
- حلقة عمل حول "غسل الأموال". الكلية القضائية الوطنية، مفوض لإصلاح وتحديث العدالة وبرنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ٩ و ١٠ آب/أغسطس، ٢٠٠١.
- حلقة دراسية حول بقاء القضاء. الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠١.
- حلقة دراسية حول الوظيفة قضائية. الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ١٢ و ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١.
- دورة تدريبية متخصصة قضائية. "مراقبة إدارة محاكم العدل". الفصل الدراسي الأيبيري الأمريكي. الأكاديمية القضائية للمجلس العام للسلطة القضائية في إسبانيا. برشلونة، إسبانيا، في الفترة من ٣ إلى ٢١ تموز/يوليو ٢٠٠٠.
- حلقة دراسية حول "الآليات البديلة لتسوية المنازعات". الكلية القضائية الوطنية و المفوضية لإصلاح وتحديث العدالة. سانتو دومينغو المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية آذار/مارس ٢٠٠٠.
- حلقة دراسية منهجية. الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠.
- حلقة دراسية حول "الضمانات الدستورية". الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠.
- حلقة دراسية حول "مهنة القضاء". مشروع لتعزيز السلطة القضائية. محكمة العدل العليا، ومجلس القضاء الأعلى والتعاون الإسباني. الكلية القضائية الوطنية. سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.
- حلقة القضاة الدراسية حول حقوق المؤلف والحقوق ذات الصلة. هيغي، الجمهورية الدومينيكية، ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وزير الدولة للصناعة والتجارة، والمكتب الوطني لحقوق التأليف والنشر، الكلية الوطنية للقضاء والمنظمة العالمية للملكية الفكرية.
- حلقة عمل حول "هيكلة الأحكام". معهد القضاة، سانتو دومينغو، دي إن. الجمهورية الدومينيكية، ٣٠ نيسان/أبريل و ١ آذار/مايو ١٩٩٩.
- عضو في وفد الجمهورية الدومينيكية للقضاة في مؤتمر القمة الأيبيري الأمريكي الثاني لرؤساء المحاكم العليا ومحاكم العدل. كاراكاس، فنزويلا. ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩.

- حلقة دراسية حول "تدريب المدربين". معهد القضاة. بوكا تشيكا، المقاطعة الوطنية. الجمهورية الدومينيكية ٢٧-٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٩.
- حلقة عمل حول "الاتجاهات العالمية في مجال التدريب القضائي الحالي". معهد القضاة. بوكا تشيكا، المقاطعة الوطنية. الجمهورية الدومينيكية ١٨-١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.
- حلقة عمل حول "سيادة الدستور". وحدة المنهجية القانونية من برنامج التدريب المستمر. معهد القضاة، سانتو دومينغو، دي إن. الجمهورية الدومينيكية ١٣-٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.
- حلقة عمل حول "تدريب الميسرين" في معهد القضاة. معهد القضاة، سانتو دومينغو، المقاطعة الوطنية، الجمهورية الدومينيكية ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨.
- حلقة عمل عن "المساءلة القضائية في تنمية الديمقراطية". برعاية مشتركة من قبل المفوضية لإصلاح وتحديث العدالة، والمحكمة العليا ومكتب المدعي العام. ٢٠ و ٢١ آذار/مارس، ١٩٩٨. جامعة الماما الكاثوليكية ومايستر، سانتو دومينغو، الجمهورية الدومينيكية.
- حلقة عمل حول "المدرسة الوطنية للقضاة: توصيات بتوافق الآراء" مفوض لإصلاح وتحديث العدل. ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. سانتو دومينغو، دي إن. الجمهورية الدومينيكية.
- حلقة عمل حول "قانون مهنة القضاء والمدرسة الوطنية للقضاة". لجنة العدل الدائمة في مجلس الشيوخ. مجلس الشيوخ في الجمهورية. ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- المشاركة في مختلف المنتديات الدائمة التي نظمها المفوضية لإصلاح وتحديث العدالة. ١٩٩٧. سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- حلقة دراسية حول "التشريعات الخاصة بالسياسات المتعلقة بالشباب". المكتب العام لتعزيز الشباب. ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٧. سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- حلقة عمل حول "القانون ١٤-٩٤ - الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل". وكالة تابعة لنظام حماية الأطفال والمراهقين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). ١٦-١٧ نيسان/أبريل، ١٩٩٧. سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- حلقة دراسية حول "إدارة المكاتب القضائية". وضع المؤسسات والعدالة برعاية مصرف التنمية للبلدان الأمريكية. ٦-٨ شباط/فبراير، ١٩٩٧. سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- برنامج الزوار الدوليين برعاية دائرة الإعلام التقافي في الولايات المتحدة الأمريكية. "إقامة العدل"، ١١-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، ١٩٩٦. سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- "اليوم الأول للتفكير في تدريس القانون في مواجهة القرن الحادي والعشرين" جامعات معاهد القانون، جامعة الماما، وجامعة بيدرو هنريكيز أورينا، أونابيك، والجامعة الحرة لسانتو دومينغو، والجامعة الإيبيرية الأمريكية، وجامعة كاليفورنيا سان دييغو، ٣ آب/أغسطس ١٩٩٦، جامعة مادري الكاثوليكية البابوية ومايستر، سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.
- زميلة في برنامج "الجريمة المنظمة عبر الوطنية وغسل الأموال". لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة في فيينا. ٢٥ أيلول/سبتمبر - ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، ١٩٩٥، فيين، النمسا. حلقة عمل "الدكتور مانويل روي رامون تيخادا" حول مشروع قانون مهنة القضاء، برعاية مؤسسة وضع المؤسسات والعدالة، ١٩-٢٠ آذار/مايو ١٩٩٥، سانتو دومينغو، دي، الجمهورية الدومينيكية.

- عضو في وفد الجمهورية الدومينيكية في الدورة العادية السابعة عشرة للجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات. ٧٠-١٠ آذار/مارس ١٩٩٥. مدينة بنما، جمهورية بنما.
- حلقة دراسية حول "قوانين غسل الأموال". سيتي بنك والمجلس الوطني لمكافحة المخدرات. ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٥. سانتو دومينغو، إ. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- "الحلقة الدراسية الوطنية الثامنة لتدريب المسؤولين المكلفين بمراقبة المواد السالفة والمواد الكيماوية". المجلس الوطني لمكافحة المخدرات. ١٤-١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥. سانتو دومينغو، إ. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- "تنفيذ قانون حماية الأطفال والمراهقين". الأمانة التقنية للرئاسة، ١٩٩٤، سانتو دومينغو، إ. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- الحلقة الدراسية الإقليمية السادسة حول "التدابير الفعالة لمكافحة الجرائم المتعلقة بالمخدرات، وتحسين إدارة العدالة الجنائية". معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين. ٧-١٨ آذار/مارس ١٩٩٤، سان خوسيه، كوستاريكا.
- عضو في الوفد الدومينيكي في الدورة العادية الرابعة عشرة للجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات، ٢٠-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. مدينة واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية.
- مشاركة في "الاجتماع الثاني حول الاستباق إلى تحسين العدالة"، برعاية شركة إقامة المؤسسات والعدالة، وغيرها من المؤسسات، ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- الحلقة الدراسية الأولى حول "سياسة منع المخدرات ومراقبتها للمشرعين في الجمهورية الدومينيكية". المجلس الوطني لمكافحة المخدرات ومجلس الشيوخ في الجمهورية، ١٩٩٣، سانتو دومينغو، إ. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- حلقة عمل تدريبية "المنهجية للكبار". محكمة العدل العليا، ومعهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وجامعة الجيل الثالث، ١٩٩٣، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- أول حلقة عمل لتحديث القانون رقم ٥٠-٨٨ بشأن مكافحة المخدرات والمواد الخاضعة للرقابة. المجلس الوطني لمكافحة المخدرات، ١٩٩٣، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- برنامج الزوار الدوليين برعاية دائرة الإعلام الثقافي في الولايات المتحدة الأمريكية، "إدارة مكافحة المخدرات وقانون مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات في الولايات المتحدة". آب/أغسطس ١٩٩٢، الولايات المتحدة الأمريكية.
- دورة دراسية "نظرة عامة حول تقنيات التحقيق". وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية، ١٩٨٩، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- دورة دراسية حول "ضريبة الدخل". معهد التدريب حول الضرائب، ١٩٨٢، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- دورة دراسية حول "الإدارة الشخصية"، المكتب الوطني لإدارة شؤون الموظفين، ١٩٨٢، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- أول ندوة حول "الإجرام: الوقاية والجوانب التقنية في علاج مؤلفيه" الجامعة المركزية من الشرق. سان بيدرو دي ماكوريس، الجمهورية الدومينيكية، ١٩٨٠.

كتبت مقالات وعروض في المناسبات التالية:

- دستور الجمهورية الدومينيكية بتعليقات من قبل قضاة الجنايات. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن، ٢٠٠٦.
- النظام القضائي في الجمهورية الدومينيكية. عرض أثناء الحلقة الدراسية الدولية لحقوق الإنسان والديمقراطية، التي نظمتها منظمة الدول الأمريكية، وزارة الشؤون الخارجية ومؤسسة التنمية للبلدان الأمريكية. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن، ٢١-٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.
- اختتام المنتدى الدائم على "توصيات بشأن إصلاح تدوين القانون الجنائي الإجرائي والموضوعي، ٢٦ تموز/يوليو ١٩٩٧. مفوض إصلاح وتحديث العدل، سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية. السياسات والتشريعات المتعلقة بالشباب. تقديم المساعدة القانونية للشباب. حلقة دراسية برعاية المكتب العام للترويج للشباب، ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٧، سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن.
- اقتراحات لإصلاح قانون التنظيم القضائي. الفريق، المنتدى الدائم. مفوض إصلاح وتحديث العدالة، ١٠ أيار/مايو ١٩٩٧. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن.
- اختتام الاقتراحات في المنتدى الدائم " من أجل تصميم نظام السجون الحديثة. ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٧. مفوض لإصلاح وتحديث العدل. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن.
- الجريمة المنظمة عبر الوطنية وغسل الأموال في الجمهورية الدومينيكية. التقرير النهائي للأمم المتحدة، الأقسام الفرعية المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية في البرنامج : الجريمة المنظمة عبر الوطنية وغسل الأموال. تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. فيينا، النمسا.
- تطبيق الولاية القضائية على المخدرات في الجمهورية الدومينيكية. الحلقة الدراسية الإقليمية السادسة حول التدابير الفعالة لمكافحة جرائم المخدرات وتحسين إدارة شؤون العدالة الجنائية، آذار/مارس ١٩٩٤، في سان خوسيه دي كوستاريكا.
- التعليمات التحضيرية وتطبيق الولاية القضائية على المخدرات. أول حلقة عمل في الحلقة الدراسية حول تحديث القانون رقم ٥٠-٨٨ على المخدرات والمواد الخاضعة للرقابة في الجمهورية الدومينيكية. كانون الثاني/يناير ١٩٩٣. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن. نشرت في مجلة القانون والعلوم السياسية في الجامعة الوطنية بيدرو هنريكي أورينيا. السنة ٢، رقم ١، آب/أغسطس-كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.
- التعليم القانوني في الجامعات الدومينيكية، جنباً إلى جنب مع السيد خوسيه فيكتور كاستيلانوس، والسيدة اوزيبو يسانس ذ. أميريكو موريتا كاستيلو. الاجتماع الثاني لتحسين العدالة. من جانب دولة الحق. ومؤسسة وضع المؤسسات والعدالة، ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٩٣، سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن.

الجوائز والتقدير المهنية

- حصلت على التقدير من أجل تعاونية التوفير والقروض، هيريرا في مجال العدالة والشفافية، وبمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للمرأة. ٥ آذار/مارس ٢٠١١. هيريرا، بلدية غرب سانتو دومينغو.
- الاعتراف من قبل كل من مؤسستي كروز خيمينيان والتضامن لمكافحة الجريمة والفساد والإفلات من العقاب ومؤسسات أخرى من القطاع كريستوري. ايلول/سبتمبر ٢٠١٠.
- الاعتراف في حفل "المرأة الناجحة التي تمت تغطيتها في الأمل ٢٠٠٩"، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن.
- انتخبت عضواً في "الدائرة القضائية العليا لعام ٢٠٠٣". من قبل شركة جيسيز "٧٢"، ٦ تموز/يوليو ٢٠٠٤. سانتو دومينغو دي غوزمان، دي إن.

- حازت على لوحة كلية القانون في الجمهورية الدومينيكية، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ومقاطعة محافظة سانتو دومينغو. ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. الجمهورية الدومينيكية.
- "وسام الاستحقاق للنساء" في مجال القانون والعدالة، قلّدها إياه الرئيس الدستوري للجمهورية. ٨ آذار/مارس ٢٠٠٣.
- شهادة تقدير صادرة عن المدرسة الوطنية للقضاء على تفانيها في مهمة تدريب أعضاء السلطة القضائية خلال عام ٢٠٠٠. الحلقات الدراسية : الهيكلية الثانية للأحكام القضائية والأخلاق. ٢٠٠٠. سانتو دومينغو، إن. دي.
- شهادة تقدير صادرة عن مدرسة القضاء الوطنية للعمل المضطلع به في المدارس كجزء من لجنة التعليم والتقييم في عام ٢٠٠٠. سانتو دومينغو، إن. دي.
- شهادة تقدير صادرة عن مدرسة القضاء الوطنية لأعمالها كمدرية في الحلقة الدراسية حول " التفكير القضائي المطبق على الهيكلية السليمة للحكم، ١٩٩٩. سانتو دومينغو، إن. دي.
- شهادة تقدير صادرة عن المدرسة الوطنية للقضاء على الأعمال المضطلع بها كعضو في لجنة التعليم. ١٩٩٩. سانتو دومينغو، إن. دي.
- شهادة تقدير صادر عن المفوضية لدعم إصلاح وتحديث العدالة والنائب العام للجمهورية، للمساهمة في برنامج ترقية المدعين العامين والقضاة ومراجعي الحسابات. ١٩٩٩ ، سانتو دومينغو، إن. دي.
- لوحة الاعتراف، أصدرها المجلس الوطني للمخدرات من أجل التعاون في مكافحة شاقة لمكافحة المخدرات. ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٣. سانتو دومينغو، الجمهورية الدومينيكية.
- "اللوحة الذهبية لغواشوبيتا". كانون الثاني/يناير ٢٦، ١٩٩٢، و ٨ آذار/مارس ٢٠٠١. سانتو دومينغو، إن. دي، الجمهورية الدومينيكية.
- شهادات التقدير الصادرة عن وحدة التقييم والإنجاز المهني في جامعة بيدرو هنريكيز أورينيا، عن تقييم التدريس الممتاز خلال فصلي ٢-٩١-٩٢ و ١-٩٢-٩٣. ١٩٩٢ و ١٩٩٣. سانتو دومينغو ، الجمهورية الدومينيكية.
- انتخبت "الشباب المتميز" لعام ١٩٩٠ من قبل شركة جيسيز '٧٢. تشرين الثاني/نوفمبر ٨ ، ١٩٩١. سانتو دومينغو، إن. دي.

الدراسات التقنية

- دورة تهيديية إلى الكمبيوتر. ويندوز ٩٥. معهد علوم الكمبيوتر، وشركة سانتو دومينغو، إن. دي. الجمهورية الدومينيكية، ١٩٩٦.
- دورة في اللغة والحضارة الفرنسية. جامعة السوربون، باريس الأولى، باريس، فرنسا. ١٩٨٠.
- دورة في برمجة أوفيس وتقنيات التخزين. جمعية الشبان المسيحيين. سانتو دومينغو، إن. دي. الجمهورية الدومينيكية، ١٩٩٨.
- دورة حول ترجمة النصوص القانونية. مؤسسة الأليانس الفرنسية. سانتو دومينغو، إن. دي. الجمهورية الدومينيكية، ١٩٧٩.
- دراسة اللغة الفرنسية. مؤسسة الأليانس الفرنسية. سانتو دومينغو، إن. دي. الجمهورية الدومينيكية، ١٩٧٩.
- دراسة الطباعة. معهد ماكوريس التقني المهني. سان بيدرو دي ماكوريس، الجمهورية الدومينيكية، ١٩٧٤.

١٣. غبردو جوستاف كام (بوركينيا فاسو)

(الأصل: بالفرنسية)

مذكرة شفوية

تقدّم بعثة بوركينيا فاسو الدائمة لدى الأمم المتحدة بخالص تقديرها لأمانة جمعية الدول الأطراف في نظام قانون روما الأساسي و تتشرف بأخطارها أن حكومة بوركينيا فاسو قرّرت ترشيح القاضي غبردو جوستاف كام كمرشّح لمنصب قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية (قائمة أ) في الانتخابات المقرر إجرائها في الفترة من ١٢ إلى ٢١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ في نيويورك، أثناء الجلسة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام قانون روما الأساسي.

تعلق حكومة بوركينيا فاسو أهمية كبيرة على عمل المحكمة الجنائية الدولية وتقدير المساهمة التقدّمية التي تبذلها في مكافحة الإفلات من العقاب.

إنّ مرشّح بوركينيا فاسو هو قاضي يتمتع بمستوى استثنائي و قد تقلد مناصب رفيعة المستوى في النظام القضائي على المستويين القومي و الدولي.

فعلى المستوى القومي، تولى القاضي كام مرارا وتكرارا منصب محامي مرافعات في المحاكم العليا المختلفة في كافة أنحاء البلاد وتقلد أيضا منصب مستشار في ومدير وزارة العدل.

أما على المستوى الدولي، فقد شارك بشكل نشيط كمندوب بوركينيا فاسو في عدّة اجتماعات أدّت إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية و يشغل منصب قاضي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (ICTR) منذ ٢٠٠٣.

و تؤمن حكومة بوركينيا فاسو إيمانا قويا بأنّ خبرة القاضي كام ودرابته في مجال العدالة الجنائية على المستويين القومي و الدولي ستساهم بشكل كبير في عمل المحكمة الجنائية الدولية. لقد أرفقت المهمة الدائمة لبوركينيا فاسو طيه مذكرة معلومات عن المرشّح.

بيان المؤهلات

تم تقديم البيان المفصّل لمؤهلات مرشّح حكومة بوركينيا فاسو، غبردو جوستاف كام ، لمنصب قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية، قدّم بموجب المادة ٣٦، فقرة ٤ (أ)، من قانون روما الأساسي والفقرة ٦ من القرار رقم ٦/Res. ICC-ASP/٣/٦ لجمعية الدول الأطراف المتعلق بإجراءات الترشيح وانتخاب القضاة للمحكمة الجنائية الدولية.

قرّرت ٣ أي بوركينيا فاسو ترشيح القاضي غبردو جوستاف كام لمنصب قاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية، و ستجرى الانتخابات في الفترة من ١٢ إلى ٢١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١، في نيويورك أثناء الجلسة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام قانون روما الأساسي.

تم ترشيح القاضي كام على القائمة (أ) لأنه يلبي تماما متطلبات مقدمي الطلبات من حيث الكفاءة المتوفرة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والخبرة اللازمة المناسبة ، سواء كقاضي أو

مدّعي عام أو محامي أو بصفة مماثلة أخرى". (فقرة ٣ أ.ي. ب) الفقر ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

إنّ مرشّح بوركيننا فاسو هو قاضٍ تمتع بمستوى استثنائي وقد تقلد مناصب رفيعة المستوى في النظام القضائي على المستويين القومي و الدولي. و كنتيجة لذلك فإنه ينجز، كلّ شروط الخبرة و الأقدمية المطلوبة لتقلد أعلى المناصب القضائية كما هو مطلوب بموجب نظام روما الأساسي (المادة ٣٦ الفقرة ٣(أ)).

كما أكد في سيرته الذاتية التي بعث بها على شكل مذكرة شفوية رقم PCS/ac/٢٨٦،١١ في ١٦ في حزيران ٢٠١١ من البعثة الدائمة، فالقاضي غبردو جوستاف كام يحمل شهادة القاضي، حصل عليها من المدرسة الوطنية للقضاء، القسم الدولي، في باريس، فرنسا و درجة الماجستير في القانون من جامعة أوجادوجو.

على المستوى القومي، تقلد القاضي كام عدّة مناصب تشمل أنه كان عضواً في لجنة التصنيف الوطنية لتتقيح مدونة الإجراءات الجنائية والقوانين التي تحكم الإجراءات القابلة للتطبيق من قبل الدائرة الجنائية ومحامي وقاضٍ تحقيقات في محكمة ورئيس محكمة الابتدائية (محلية) و رئيس محكمة بوبو ديولاسو و تنكودوغوالعليا، (محليات) والمدّعي العام الأول في محكمة استئناف أوجادوجو.

وعلى المستوى الدولي، انتخب القاضي كام من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة كقاضي خصومة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (ICTR) حيث أوكلت إلى قضايا اقم فيها أفراد أو جماعات. و من خلال المحاكمات، أصدرت هيئة المحكمة التي ترأسها حكمها على القضايا التالية:

- المدّعي ضدّ ميتشل باغارا اجازا؛
- المدّعي ضدّ تريسييس موفوني؛
- المدّعي ضدّ كاليمتيرا؛
- المدّعي ضدّ سيمون نيشاميجو؛
- المدّعي ضدّ ج أ أ؛
- المدّعي ضدّ أندريه رواما كوبا؛
- المدّعي ضدّ سيرومبا.

في قضية المدّعي ضدّ كيريرا وآخرين: تم إحالة ملف هذه القضية المتهم فيها العديد من الأشخاص إليه في عام ٢٠٠٥، يجب اتخاذ قرار في نهاية عام ٢٠١١.

أساساً، القاضي كام ناشط في مجال حقوق إنسان وهو محامي متحمس لحقوق الإنسان، عضو مؤسس في جمعيات تعمل في مجال حقوق الإنسان في بوركيننا فاسو.

القاضي كام مواطن من بوركيننا فاسو. يتكلم الفرنسية والإنجليزية.

وهو يحمل وسام "وسام النبالة الوطني" (وسام الامتياز في بوركيننا فاسو).

البيانات الشخصية

الاسم
غبردو جوستاف كام
الجنسية
بوركينافاسو
تاريخ الميلاد
١٩ مايو/أيار ١٩٥٨ في دولو (بوغوريا) بوركينافاسو
المهنة
الضابط القضائي (قاضي)، فئة خاصة، درجة ٤،
و حالياً قاضي في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (ICTR)
الأوسمة و النياشين
وسام فارس بوركينافاسو للشجاعة الوطنية

التعليم

يوليو/تموز ١٩٨٥
دبلوم الأعمال القضائية (دبلوم مدرسة القانون) المدرسة الوطنية
لل قضاء، قسم الدولي باريس. فرنسا.
يوليو/تموز ١٩٨٣
جامعة واجادوجو (المدرسة العليا للقانون) - ماجستير في القانون،
بوركينافاسو
يونيو/حزيران ١٩٧٨
شهادة البكالوريا تقدير ب (جي.سي.سي. إي مستوى أ) مدرسة وزين
كوليبالي الثانوية في بوبو ديولاسو، بوركينافاسو

المؤهلات الأخرى

(١) دبلوم جامعي في اتصالات الإعلام المتعدد الوسائط - بناء وصيانة
مواقع الحاسوب الالكترونية - مساعدة برنامج النشر.
(٢) الاشتراك في برامج الزمالة التدريبية المختلفة وحلقات دراسية وورش
عمل المتعلقة بمهنتي كضابط قضائي وقانوني

الخبرة المهنية

الممارس/آذار ٢٠٠٨ للدولية لرواندا

من مارس/آذار ٢٠٠٨
عينني رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عضواً بلجنة اللوائح الخاصة
بالمحكمة. إن دور اللجنة المذكورة أن تدرس اللوائح لكي تقترح
تعديلات حيث تكون ضرورية، ودراسة كل اقتراحات التعديل لكي
تعطي رأياً مبرهنناً على ذلك إلى الرئيس وإلى اجتماع كامل العدد من
القضاة.

١٣ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤
عينني الأمين العام للأمم المتحدة، للمرة الأولى، كقاضي بالمحكمة الجنائية
الدولية لرواندا في قضية سيرومبا، بموجب المادة ١٢، فقرة ٢ من قانون
المحكمة.

٢٥ يونيو/حزيران ٢٠٠٣
انتخبته الجمعية العامة للأمم المتحدة كقاضي خصومة بالمحكمة الجنائية
الدولية لرواندا. قدم مجلس الأمن قائمة قضاة الخصومة [S / RES
(2002/1431)] لتمكين المحكمة من سرعة إنجاز أعمالها.

القضايا

- أغسطس/آب ٢٠٠٩ المدعي العام ضد ميشل باغاراجازا
بدأت المحاكمة في أغسطس/آب ٢٠٠٩ و أصدرت هيئة المحكمة قرارها في
١٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٩.
- المدعي العام ضد تريسيس موفوني
بدأت إعادة محاكمة المتهم بعد قرار محكمة الاستئناف. أصدرت هيئة
المحكمة قرارها في ١١ فبراير/شباط ٢٠١٠.
- ١٣ أبريل/نيسان ٢٠٠٨ وي العام ضد كاليكست كالميتزرا
أحال لي الأمين العام للأمم المتحدة هذه القضية. بدأت المحاكمة في ٥
مايو/أيار ٢٠٠٨ و ترحح المحكمة أنها يجب أن ينتهي خلال النصف
الأول من عام ٢٠٠٩.
- ٨ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٧ المدعي العام ضد ج أ أ
أحال لي الأمين العام للأمم المتحدة هذه القضية الخاصة بانتهاك حرمة
المحكمة والتي يمثل فيها شاهد محمي كمتهم.
- ٤ ديسمبر/
كانون الأول ٢٠٠٧ ،
أعترف المتهم بتهمة الشهادة الزور و أصدرت هيئة المحكمة حكمها.
وحتى الآن فهذا هو الحكم الوحيد من نوعه الذي صدر من قبل المحكمة
الجناائية الدولية لرواندا.
- ١٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦ المدعي العام ضد سيمون نيشاميجو
أحال لي الأمين العام للأمم المتحدة هذه القضية. بدأت المحاكمة في ٢٥
سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦.
- ٢٤ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨ أصدرت هيئة المحكمة قرارها الذي يدين المتهم، بما يشمل الحكم.
١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ المدعي العام ضد إدوارد كيريرا و ماثيو نجرومباتيسو جوزيف نيزورا
أحال لي الأمين العام للأمم المتحدة هذه القضية. وهي مستمر، وكل
سنة، تقدم هيئة المحكمة حوالي ١٠٠ قرار.
- ٢٦ مايو/أيار ٢٠٠٥ المدعي العام ضد أندريه روماكوبا
أحال لي الأمين العام للأمم المتحدة هذه القضية التي كانت نتيجة فصلها
عن قضية روماكوبا و آخرين. بدأت المحاكمة في ٥ يونيو/حزيران
٢٠٠٦.
- ٢٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦ أصدرت هيئة المحكمة قرارها الذي برأ المتهم.
٢٧ أغسطس/آب ٢٠٠٤ المدعي العام ضد أثناس سيرومبا
أحال لي الأمين العام للأمم المتحدة هذه القضية. وقد بدأت المحاكمة في
٢٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.
- ١٣ ديسمبر/
كانون الأول ٢٠٠٦ ،
أصدرت هيئة المحكمة قرارها الذي يدين المتهم، بما يشمل الحكم

وزارة العدل، بوركينا فاسو

٢٠٠٤ يوليو/تموز

مستشار الفني لوزير العدل (بجانب واجباتي كمنسّق لـ PADEG) كان دوري مساعدة الوزير في دراسة كلّ الأمور التي تدخل في حدود اختصاصه وتمثيله عند الضرورة.

٢٠٠٣

PADEG (برنامج لتعزيز العملية الديمقراطية وسيادة القانون و الإدارة الرشيدة)

منسّق برنامج PADEG الوطني، بجانب الواجبات الأخرى في وزارة العدل. بهذه الأهلية، كنت مسئولاً عن تحضير وتنفيذ البرنامج السنوي للنشاطات ومشروع الميزانية وتقديم التقارير التقنية و المالية للجنة البرنامج التنسيقية، فتح وإدارة حساب صندوق تطوير البرنامج الحكومي الأوروبي. و كنت أيضا الضابط المخول (طبقاً للمادة ٣١٣ من اتفاقية لومي الرابعة) بخصوص توقيع العقود المختلفة (أعمال، تجهيزات / أجهزة) والاتفاقيات. أخيراً، كنت مدير نفقات الدفعات المحلية. يهدف البرنامج بشكل محدد إلي توفير التدريب في مجالات مختلفة من القانون للقضاة والضباط الآخرين في المحكمة (مسجلون، ضباط شرطة، محامون، الخ.)، والمنظمات حقوق الإنسان. وفي نهاية ذلك، نشرنا بعض المراجع وملخصات وافية تتعلق بالمسائل القانونية المختلفة: الإجراءات الجنائية و القانون الجنائي و القانون الجنائي الدولي وقانون الأسرة، الخ.

٢٠٠٣-٢٠٠١ مدير الدراسات والتخطيط

بهذه الأهلية، كنت مسئولاً عن:

- (i) تمركز البيانات المتعلقة بأسوأ كاتثرة والمشاريع الجارية أو التي تنتظر الإنجاز؛
- (ii) متابعة ومراقبة المشاريع، سواء كانت هذه المشاريع متضمنة في خطط التنمية والبرامج أم لا؛
- (iii) إجراء تنفيذ ومتابعة لتنشيط الوزارة، لا سيما دراسة وتصميم مشاريع الوزارة؛
- (iv) تنظيم منح العقود العامة التي تقع تحت سلطة الوزارة وهذا شمل تحضير مواصفات المناقصة ورسائل إعلان النية؛
- (v) متابعة العلاقات مع المؤسسات الدولية؛
- (vi) متابعة أعمال لجان التعاون المشتركة؛
- (vii) وضع و تنفيذ ومتابعة برنامج معالجة بيانات الوزارة؛
- (viii) إعداد و متابعة خطة أنشطة الوزارة؛
- (ix) إعداد برامج استثمار سنوية و ذات ثلاث سنوات للوزارة وضمان تطبيقها.

مدير الشؤون المدنية والجنائية والتصديقات

٢٠٠١-١٩٩٩

شملت واجباتي:

- (i) متابعة نشاطات المحاكم المختلفة بخصوص القضايا المدنية والتجارية بشأن الأمور والاجتماعية والإدارية؛
- (ii) مراقبة وظائف المحاكم الإقليمية والمحلية؛
- (iii) ضمان التطبيق الفعال للاتفاقيات الدولية المتعلقة بالقانون الخاص وخدمة العمليات ونسخ الأمور الهامشية المدرجة في سجلات الأحوال المدنية، دراسة طلبات التجنس.
- ٢٠٠٢-١٩٩٨ عضو وفد بوركينا فاسو في الاجتماعات التحضيرية التي سبقت تأسيس المحكمة الجنائية الدولية (ICC).
- في هذه الصلاحية، شاركت في روما وفي مقر الأمم المتحدة (نيويورك) في صياغة لوائح المحكمة الجنائية الدولية (١٩٩٨) وقواعد الإجراءات والأدلة وفي تقرير العناصر التأسيسية لأركان الجريمة. شاركت أيضا في صياغة اللوائح والقوانين المالية وقواعد الإدارة المالية و اتفاقية تناول الامتيازات والحصانات واتفاقية تناول العلاقات بين المحكمة ومنظمة الأمم المتحدة.
- ٢٠٠١ عضو لجنة خصخصة مشاريع العامة.
- تم تكليف هذه اللجنة التي جاء أعضائها من خلفيات مهنية مختلفة بخصخصة بعض المؤسسات العامة. وقد مثلت وزارة العدل في اللجنة.
- عضو لجنة التصنيف الوطنية لتنقيح مدونة الإجراءات الجنائية والقوانين التي تحكم الإجراءات القابلة للتطبيق من قبل الدائرة الجنائية.
- وفي اللجنة، شاركت في تنقيح، نصوص الوزارة القانونية وأعطيت رأيي بشأن الأمور التي لم تقع تحت سلطة الوزارة المباشرة.
- ٢٠٠٠-١٩٩٨ ممثل حكومي في المحكمة العسكرية لوجادوجو.
- وبهذه الصلاحية، عملت كمدعي أمام المحكمة العسكرية واتخذت أو كلفت باتخاذ كل الإجراءات الضرورية للملاحقة انتهاكات القانون الجنائي.
- ١٩٩٩-١٩٩٦ المدعي العام في محكمة استئناف واجادوجو
- عملت كمدعي عام أمام هذه المحكمة، شملت واجباتي ضمان تطبيق القانون الجنائي في كافة أنحاء أرض الوطن واتخاذ أو التكليف باتخاذ كل الإجراءات الضرورية للملاحقة انتهاكات القانون الجنائي والإشراف على عمل المدعين العاملين في المحاكم الابتدائية.
- ١٩٩٦-١٩٩٥ رئيس محكمة كودوجو العليا (إقليمية) (١٩٩٦-١٩٩٥)
- ١٩٩٥-١٩٩٢ رئيس محكمة بوبوديولاسوالعليا (إقليمية) (١٩٩٥-١٩٩٢)
- بهذه الصلاحية، كان لا بد أن اصدر أحكاما، في المحكمة الابتدائية في قضايا مدنية وتجارية و جنائية التي تدخل في اختصاص المحكمة العليا و المنظورة أمام المحكمة المذكورة. و أمرت أيضا باتخاذ إجراءات وقائية أو تعويضية، عند الحاجة إليها.

- ١٩٩٢-١٩٨٨ محامي، ابي المحكمة ي للمساعدة القضائية - واحادوجو (ممارسة القانون في واحادوجو) بوركيننا فاسو
- ١٩٩٢-١٩٩١ و شمل عملي تمثيل ومساعدة المتقاضين في المحكمة ، لاسيما الشركات الحكومية والمشاريع المشتركة.
- ١٩٩٢-١٩٩١ عضو اللجنة المستقلة للتحقيق في جريمة اغتيال عمرو كليمان أودراوغو ومحاولة اغتيال مختار تال.
- ١٩٨٨-١٩٨٧ أشرت اللجنة كلّ التحقيقات الضرورية في كافة أنحاء أرض الوطن لكي تتعرف على وتعتقل الجناة و المتعاونين معهم في الجريمة التي ارتكبت ضد عمرو كليمان أودراوغو عضو سابق من الحكومة، بالإضافة إلى المتواطئين معهم.
- ١٩٨٨-١٩٨٧ رئيس محكمة تنكودوغو الابتدائية.
- ١٩٨٧-١٩٨٥ بهذه الصلاحية، أصدرت أحكاما، في المحكمة الابتدائية في قضايا مدنية و تجارية و جنائية التي تدخل في اختصاص المحكمة العليا و المنظورة أمام المحكمة المذكورة. و أمرت أيضا باتخاذ إجراءات وقائية أو تعويضية، عند الحاجة إليها.
- ١٩٨٧-١٩٨٥ قاضي تحقيق في محكمة بوبو ديولاسو الابتدائية.
- ١٩٨٧-١٩٨٥ بهذه الصلاحية، كان واجبي القيام أو التكليف بالقيام بكلّ التحقيقات القضائية الضرورية، بموجب القانون، للكشف عن الحقيقة.

مناطق اهتمام أخرى.

- ١٩٨٦ عضو الحركة البوركنية لمكافحة التمييز العنصري و التفرقة العنصرية وللصداقة بين الناس (Mobrap) - جمعية إنسانية دولية في بوركيننا فاسو.
- ١٩٨٩ عضو مؤسس وأمين عام جمعية الدفاع عن الديمقراطية والحرية.
- ١٩٩٢ من عضو مؤسس في جمعية مستهلكي بوركيننا فاسو وهي جمعية لدفاع حقوق المستهلكين. أن استهلاك المنتجات منتهية الصلاحية و رديئة الجودة أصبح قضية صحة عامة في بوركيننا فاسو.

معرفة اللغات

| | |
|-----------------|------------|
| التخاطب جيد جدا | الفرنسية |
| جيد جدا | القراءة |
| جيد جدا | الكتابة |
| التخاطب جيد جدا | الإنجليزية |
| جيد | القراءة |
| جيد | الكتابة |

١٤. خافيير لاينيز بوتيسيك (مكسيك)

(الأصل: بالإسبانية)

مذكرة شفوية

تهدي سفارة المكسيك في مملكة هولندا أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وبالإشارة إلى مذكرتها رقم: ICC-ASP/10/S/04 المؤرخة في ٧ شباط/فبراير ٢٠١١، تتشرف بإبلاغها بأن حكومة المكسيك ترشح بموجه الدكتور خافيير لاينيز بوتيسيك كمرشح لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نيويورك من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

لأغراض المادة ٣٦، الفقرة ٥ من نظام روما الأساسي، يتم ترشيح الدكتور لاينيز من قبل حكومة المكسيك لإدراجه في قائمة ألف التي تحتوي على أسماء المرشحين الذين لديهم كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة، سواء بصفة قاض أو محام أو مدعي عام أو بصفة مماثلة أخرى، في مجال الدعاوى الجنائية.

ولأغراض المادة ٣٦، الفقرة ٨ (أ) (١) إلى (٣)، إن الدكتور لاينيز هو مرشح ذكر الذي سيمثل نظام القانون المدني/القاري. إنه مرشحاً من قبل دولة من دول مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. إنه يجيد اللغتين الفرنسية والإنجليزية.

لقد تم إعداد هذا البيان بموجب المادة ٣٦ الفقرة ٤ (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، كما أن السيرة الذاتية للدكتور لاينيز مرفقة بهذه المذكرة.

* * *

بيان المؤهلات

يتم تقديم هذا البيان وفقاً لأحكام المادة ٣٦ الفقرة (٤) (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف للمحكمة الجنائية الدولية بشأن انتخاب قضاة المحكمة رقم - ICC-ASP/3/Res.6.

لقد أنشأ الدكتور خافيير لاينيز بوتيسيك الكفاءة وخبرة كبيرة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، وبالتالي إنه مؤهل جيداً وبشكل استثنائي ويولي تماماً الشروط المنصوص عليها في المادة ٣٦، الفقرة ٣ من نظام روما الأساسي ليجلس كقاض للمحكمة الجنائية الدولية.

يعمل الدكتور لاينيز منذ أكثر من ٢٥ عاماً في القطاع الحكومي العام مباشرة في القانون الجنائي، وخلال هذه الفترة كان معروفاً بمعايير ميزاته الأخلاقية غير القابلة للفساد ومهاراته الممتازة في التفسير القانوني. إنه بدون شك يلي معايير الخلق الرفيع والحياد والتزاهة المنصوص عليها في المادة ٣٦، الفقرة ٣ (أ) من نظام روما الأساسي.

إنه يتمتع بسمعة ممتازة بمستوى أرفع نخبه من المميزين في النظام الجنائي الوطني، بما في ذلك قضاة المحكمة العليا، والمدعين العامين والمحامين والخبراء القانونيين الوطنيين والدوليين والأكاديميين. وتصدر الإشارة إلى أن تعيينه في منصبه الحالي كان يلزمه الموافقة بالإجماع من قبل مجلس الشيوخ المكسيكي. وبصفته نائب المستشار القانوني لرئاسة الجمهورية خلال الإدارات الثلاث الماضية، بما في ذلك المرحلة الانتقالية السياسية، فقد اكتسب احتراماً كمستشار محايد هدفه الوحيد هو الولاء للقانون نفسه. إن جدارته وسيرة عمله معترف بها ضمن المجتمع الوطني والدولي وذلك من خلال التكريم والجوائز، كما أنه يتمتع أيضاً بالمؤهلات المطلوبة لتعيينه في أرفع المناصب القضائية في المكسيك.

لقد أنشأ الدكتور لاينير الكفاءة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، وفقاً للمادة ٣٦، الفقرة ٣ (ب) (١) من نظام روما الأساسي. إنه محام مزاول الحائز أيضاً على درجة الماجستير ودرجة الدكتوراه بمرتبة الشرف من جامعة باريس. إنه يحظى باحترام كبير في الأوساط الأكاديمية كمحاضر في أبرز كليات الحقوق في المكسيك بصفته كمؤلف لعدة مطبوعات رسمية بشأن مسائل مثل أمر المثل أمام القضاء، وهيكلية وأداء النظم القضائية، وتعزيز سيادة القانون وتحديات الحكم العام.

يتمتع المرشح بخبرة واسعة وكبيرة وبالنجاح في الدعاوى الجنائية على النحو المطلوب بموجب المادة ٣٦، الفقرة ٣ (ب) (١) من نظام روما الأساسي المذكورة أعلاه.

وبصفته نائب المحامي العام للشؤون القانونية والدولية، لقد أظهر خبرته في كلا القانون الجنائي والقانون الدولي من خلال العديد من القضايا الرئيسية ذات الأهمية القصوى بالنسبة للمكسيك وللدول أخرى. على سبيل المثال وليس حصراً، في عام ٢٠٠٦ دعا إلى تنفيذ المعاهدات الدولية بشأن تسليم المطلوبين جنائياً أمام المحكمة العليا المكسيكية، ومن خلال الحصول على حكم بالموافقة، تمكن شخصياً من تحقيق النجاح في طلب تسليم السيد سكر كوري إلى المكسيك من الولايات المتحدة، الذي تمت محاكمته وإدانته في وقت لاحق من قبل محكمة مكسيكية للاعتداء الجنسي على الأطفال. وفي عام ٢٠٠٥، نجح في طلب تسليم السيد توماس فرانك هويت من تايلاند، المتهم بالتهم نفسها. وفي عام ٢٠٠٦، تغلب أيضاً على عقبات قانونية مختلفة ونجح في تسليم خمسة من أعضاء المنظمة الإرهابية "إيتا" إلى حكومة أسبانيا. في ذلك الوقت، كان مشاركاً مباشرة في محاكمة شقيق الرئيس المكسيكي السابق لتحويل الأموال العامة والتي أسفرت عن استعادة هذه الأموال بعد سنوات من الدعاوى القضائية، كما أنه قاد المفاوضات بشأن الاتفاقات الدولية المختلفة مع الصين وسويسرا وأسبانيا بشأن المساعدة القانونية والتعاون في المسائل الجنائية.

وبصفته نائب المستشار القانوني لرئاسة الجمهورية، لقد شارك أيضاً في صياغة والتفاوض على الإصلاحات الدستورية المختلفة في مجال القانون الجنائي. وفي عام ٢٠٠٥، شارك مباشرة في المفاوضات بشأن الاعتراف الدستوري لولاية المحكمة الجنائية الدولية وإجراءات صياغتها. وفي عام ٢٠٠٧، قام بتنسيق العمل على صياغة مسودة التعديل الدستوري لاعتماد نظام الاتهام الجنائي في المكسيك وترويج اعتماده من قبل الكونغرس، على وجه التحديد، إدراج أحكام بشأن حماية حقوق الضحايا والمتهمة الإنسانية طوال الإجراءات الجنائية بكاملها. وبينما كان في منصبه، شارك مباشرة في الدعوى أثناء قضية رادبلا باتشيكو ضد المكسيك أمام محكمة الدول الأمريكية المشتركة لحقوق الإنسان.

وفي الآونة الأخيرة كان مسؤولاً عن التصميم القانوني لـ "مكتب المدعي العام الاجتماعي للدفاع عن ضحايا الجرائم"، وهو كيان جديد لحماية الضحايا حيث يتكون مجلس المحافظين من كلا عموم الأفراد والمنظمات والمؤسسات العامة. كما أنه شارك بشكل ناشط في المفاوضات بشأن التعديل الأخير للدستور المكسيكي في مجال حقوق الإنسان.

وبصفته المدعي العام لمسائل الضرائب، لقد قام بنجاح بصياغة مشروع قانون غسل الأموال والتفاوض بشأنه، وهو القانون الذي ينظم امتثال المكسيك للتوصيات الصادرة عن فريق العمل المكلف بمهمة الإجراءات المالية.

وفيما يتعلق بالمتطلبات بموجب المادة ٣٦، الفقرة ٣ (ج) من نظام روما الأساسي، إن الدكتور خافيير لاينيز بوتيسيك يتقن اللغة الفرنسية إتقاناً ممتازاً كما أنه يتقن بطلاقة اللغة الإنجليزية. لغته الأم هي اللغة الأسبانية.

* * *

رسالة من الفريق الوطني المكسيكي للمحكمة الدائمة للتحكيم

مكسيكو، ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

أشير إلى الانتخابات التي ستجرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لتغطية مناصب القضاة الستة الشاغرة بتلك المحكمة.

بصفتي عضواً بالمجموعة الوطنية المكسيكية للمحكمة الدائمة للتحكيم، يسرني تأييد ترشيح الدكتور خافيير لاينيز بوتيسيك، المكسيكي الجنسية، لشغل أحد المناصب كقاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية.

ويملك الدكتور لاينيز بوتيسيك تجربة واسعة ومعترفاً بها في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، إضافة إلى الأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة، وهي المؤهلات المطلوبة التي اشترط نظام روما الأساسي توافرها في المرشحين للخدمة قضاةً بالمحكمة.

أدلي بهذا البيان لأغراض ما جاء في الفقرة ٤ (٢) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

دكتور ألونسو كوميث روبيليدو بيردوتكو، عضو المجموعة الوطنية المكسيكية للمحكمة الدائمة للتحكيم؛

السفير أنطونيو دي إيكاثا، عضو المجموعة الوطنية المكسيكية للمحكمة الدائمة للتحكيم؛

دكتور ألبرتو سيكلي، عضو المجموعة الوطنية المكسيكية للمحكمة الدائمة للتحكيم؛

دكتور أليخاندرو سوبارثو لويثا، عضو المجموعة الوطنية المكسيكية للمحكمة الدائمة للتحكيم؛

* * *

البيانات الشخصية

| | |
|--------------------|---|
| تاريخ الميلاد | ٢ حزيران/يونيو ١٩٥٩ في تورريون، كولومبيا |
| الحالة الاجتماعية | أعزب |
| الخلفية الأكاديمية | |
| ١٩٨٧ - ١٩٩٠ | دكتوراه في القانون العام جامعة باريس المنطقة الحادية عشرة في سو |
| ١٩٨٧ - ١٩٨٩ | مترتبة الشرف الخلفية الأكاديمية ماجستير في إدارة الضرائب جامعة باريس المنطقة الحادية عشرة في منطقة سو |
| ١٩٨٥ - ١٩٨٧ | ماجستير في القانون العام جامعة باريس المنطقة الحادية عشرة في منطقة سو |
| ١٩٨٥ - ١٩٨٦ | دبلوم الدراسات العليا في الإدارة العامة المعهد الدولي للإدارة العامة، باريس، فرنسا |
| ١٩٧٨ - ١٩٨١ | بكالوريوس في القانون جامعة ريجيومونتاننا - منتراي، نوفو ليون، المكسيك |

الخلفية المهنية

شباط/فبراير ٢٠٠٨ إلى الآن المحامي العام لشؤون الضرائب

- مكتب المحامي العام - شؤون الضرائب
- محامي، وزارة المالية
- رفع شكوى قانونية أمام مكتب المدعي العام الاتحادي بشأن الجرائم الضريبية والمالية، والتهريب والجرائم التي ارتكبتها موظفون عموميون.
- مثل الحكومة الاتحادية أمام محكمة العدل العليا المكسيكية في الدعاوى الدستورية ضد القوانين والتشريعات المتعلقة بالسياسة الضريبية.
- رئيس مشروع لإنشاء مكتب اجتماعي للمدعي العام للدفاع عن ضحايا الجرائم.
- في الآونة الأخيرة، مسؤول عن إعداد والتفاوض بشأن المبادرة التشريعية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- مشاركة مباشرة في المفاوضات من أجل الإصلاح الدستوري في مجال حقوق الإنسان.

في مناسبتين

- كانون الثاني/يناير/٢٠٠٧ - شباط/فبراير/٢٠٠٨ نائب المستشار القانوني
- وكانون الأول/ديسمبر/١٩٩٤ - نيسان/أبريل/٢٠٠٥
- مكتب المستشار القانوني لرئاسة الجمهورية
- قام بمراجعة المبادرات القانونية الدستورية والموافقة عليها، على وجه التحديد الإصلاح الدستوري لتطبيق النظام الإتهامي للعدالة الجنائية وتوسيع حقوق الضحايا والمشتبه فيهم.
- قام بمراجعة مشاريع القوانين والاتفاقات والمعاهدات الدولية الرئاسية والموافقة عليها.

- وضع معايير قانونية تنطبق على الإدارة العامة الاتحادية بأكملها.
- حضر الاستشارات القانونية التي يادر بها مكتب رئاسة الجمهورية.
- ساهم في صياغة الإصلاحات الدستورية والقانونية، على وجه التحديد الإصلاح الشامل لأنظمة الأمن والعدالة العامة والإصلاح لخلق منصب مستشار القضاء القانوني الاتحادي ولتنفيذ الإجراءات الدستورية.
- ساهم في المفاوضات بشأن الإصلاح الدستوري من أجل الاعتراف باختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وبعملية الصياغة بعد ذلك.
- أيار/مايو/٢٠٠٥ - كانون الأول/ديسمبر/٢٠٠٦ نائب المدعي العام للشؤون القانونية والدولية
- مكتب النائب العام
- مسؤول عن تسليم المطلوبين وأعمال المساعدات القانونية الدولية.
- قام بإجراء الدعاوى أمام محكمة العدل العليا المكسيكية بشأن المعايير اللازمة لتنفيذ والامتثال للاتفاقات الثنائية والدولية بشأن تسليم المطلوبين التي أدت في النهاية إلى تسليم سكر كوري إلى المكسيك ومحاكمته وإدانته بشأن اللواط والاستغلال الجنسي للأطفال في المكسيك. لقد تسليم خمسة من أعضاء جماعة إيتا الإرهابية إلى أسبانيا على أساس هذه المعايير.
- من بين القضايا البارزة الأخرى، نجح في تسليم توماس فرانك هويت من تايلاند الذي وُجّهت إليه تهمة الاعتداء الجنسي على الأطفال.
- رافع أيضا في المحكمة نيابة عن الحكومة المكسيكية في محاكمة شقيق الرئيس السابق راؤول ساليناس دي غورتاري، وحصل على حكم إدانة وتفاوض على إعادة الموارد المخبأة في سويسرا والمملكة المتحدة.
- وافق على مسودات بيانات المدعي العام في الإجراءات الدستورية.
- قدم الحجج القانونية في الدعاوى القضائية الاتحادية التي بدأها مكتب المدعي العام ممثلا للاتحاد، كما قام بأعمال المتابعة.
- رئيس لجنة الاحتراف، ومسؤول عن المهن الوزارية ومهن الشرطة، مع التركيز على توفير تعليم وتدريب ضباط الشرطة حول حقوق الإنسان.
- شارك في إعداد والتفاوض بشأن الإصلاح الدستوري والقانوني في المناجحة في المخدرات.
- كانون الثاني/يناير/١٩٩٢ - تشرين الثاني/نوفمبر/١٩٩٤ مدير قسم القوانين التنظيمية
- وزارة التربية والتعليم العام
- مسؤول عن المراجعة القانونية لجميع القوانين والوثائق التي تصدرها الوزارة.
- قام بإعداد وتطبيق نظام لإلغاء مركزية التعليم الأساسي الوطني.
- عضو الصياغة ومشارك في المفاوضات بشأن الإصلاح الدستوري لإتاحة الوصول إلى التعليم وإصدار قانون عام جديد للتعليم.
- آذار/مارس/١٩٩٠ - كانون الأول/ديسمبر/١٩٩١ مدير التشريع والقوانين التنظيمية
- وزارة التخطيط والموازنة
- مراجعة قانونية لمرسوم بشأن نفقات الموازنة.
- تحضير مسودات القوانين والمراسيم والقوانين التنظيمية التي تقع ضمن اختصاص الوزارة.
- شباط/فبراير/٨٣ - أيار/مايو/٨٥ محامي أمور الضرائب
- مكتب المحامي العام لأموال الضرائب.

- تمثيل قانوني للحكومة الاتحادية في الدعاوى المتتابعة أمام محكمة الضرائب الاتحادية.
- تمثيل قانوني الدعاوى الدستورية أمام محكمة العدل العليا المكسيكية.

محاضرات

| | | |
|-------------------|--|--|
| حالياً | أستاذ جامعي، القانون الإداري الأول | |
| | - مركز البحوث الاقتصادية والتعليم. | |
| حالياً | أستاذ جامعي، درجة ماجستير في الإدارة العامة | |
| | - مركز البحوث الاقتصادية والتعليم. | |
| ١٩٩٤ - ١٩٩٧، ٢٠٠١ | أستاذ جامعي، الهيكلية القانونية لدولة المكسيك، درجة ماجستير في الإدارة العامة | |
| | - مركز البحوث الاقتصادية والتعليم | |
| ١٩٩٨ - ١٩٩٩ | أستاذ جامعي، دورة في القانون الإداري | |
| | - برنامج تدريب المحامين المعنيين بالضرائب لدى هيئة الإيرادات الداخلية | |
| ١٩٩٠ - ١٩٩٦ | أستاذ جامعي، القانون الإداري والضرائب | |
| | كلية المكسيك | |
| ١٩٨٤ - ١٩٨٥ | أستاذ جامعي لضريبة الدخل | |
| | الكلية الوطنية للتعليم المهني | |
| ١٩٨١ - ١٩٨٣ | أستاذ جامعي لقانون الضرائب الأول (الجزء العام) وقانون الضرائب الثاني (دعاوى الضرائب) | |
| | جامعة منتري، كلية المحاسبة | |

غير ذلك

- عضو المجلس الاستشاري، ودرجة الماجستير في القانون الإداري
- معهد التكنولوجيا الذاتي المكسيكي
- عضو في المجلس الاستشاري، ودرجة جامعية في القانون
- مركز البحوث الاقتصادية والتعليم
- محاضر في ندوات وحلقات دراسية ودورات تدريبية متنوعة
- جامعة المكسيك الوطنية الذاتية، مجلس النواب، مجلس الشيوخ، معهد التكنولوجيا الذاتي المكسيكي، هيئة الإيرادات الداخلية، دائرة الأقاليم الاتحادية، جامعة أناهوك.

المطبوعات

- Puntos Finos, "No utilizar el amparo como instrumento de planeación fiscal", May 2009, Núm. 166, Vol. XXV.
- "Entre la reforma energética y el amparo fiscal", Journal El Mundo del Abogado, N. 112, August 2008.
- "Equilibrio entre los Poderes Ejecutivo y Legislativo. Gobernabilidad: nuevos actores, nuevos desafíos", IBERGOB-MEXICO, Ed. Porrúa, Vol. II, Mexico 2002.
- "La Suprema Corte de Justicia como Tribunal Constitucional: su impacto en la Administración Pública Federal". Seminar: La Justicia Mexicana hacia el Siglo XXI. UNAM-Senado de la República, Mexico 1997.

- "La Justicia Constitucional en materia Político-Electoral". Seminar Defensa y Protección de la Constitución. UNAM 1997.
- "La Consejería Jurídica del Ejecutivo Federal". In the compilation Fortalecimiento del Estado de Derecho. FENASEM, Mexico 1996.
- "La Desincorporación de Entidades Paraestatales: ¿Un retorno al Estado mínimo?" Memory of the international seminar Redimensionamiento del Estado. INAP 1987.

الأوسمة الشرفية والجوائز

— ميدالية إيزيدورو فاييلا للجدارة العامة؛ منحتها "نقابة المحامين الوطنية لخدمة المكسيك"، تموز/يوليو ١٩٩٧.

— وسام الشرف؛ فضي، منحته حكومة جمهورية النمسا، آب/أغسطس ٢٠٠٥.

— سوف يتلقى جائزة قلعة سان ريموندو بينيا، منحتها مملكة أسبانيا. تم نشر موافقة مجلس الشيوخ لاستلام الجائزة في جريدة الإتحاد الرسمية بتاريخ ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

اللغات

اللغة الفرنسي (١٠٠٪)، اللغة الإنجليزية (٨٥٪)

* * *

١٥. أنطوان كيسيا - مي ميندوا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

(الأصل: بالفرنسية)

مذكرة شفوية

تهدي وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية الكونغو الديمقراطية أطيب تحياتها إلى المكتب الميداني للمحكمة الجنائية الدولية في كينشاسا وتشرف بالطلب منه تقديم ترشيح الحكومة الكونغولية لفضيلة القاضي د. أنطوان كيسيا - مي ميندوا، إلى مقر المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي لانتخاب ستة قضاة للمحكمة الجنائية الدولية التي سيتم إجرائها خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، الولايات المتحدة، من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

مرفق طيه الوثائق التالية من قبل وزارة الشؤون الخارجية باللغة الفرنسية واللغة الإنجليزية:

- السيرة الذاتية،
- بيان المؤهلات،
- خطاب تغطية للدكتور أنطوان كيسيا - مي ميندوا، المرشح لمنصب قاضي في مقر المحكمة الجنائية الدولية.

بيان المؤهلات

بيان مُقدم وفقاً للمادة ٣٦ (٦) (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف حول إجراء ترشيح وانتخاب قضاة للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6).

قررت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية ترشيح فضيلة القاضي د. أنطوان كيسيا - مي ميندوا، الذي يشغل حالياً منصب قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة في لاهاي، لمنصب قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية للانتخابات التي سيتم إجرائها خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في نيويورك، من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (المادة ٣٦ (٤) (أ)).

يتمتع القاضي ميندوا بالخلق الرفيع والحياد والتزاهة ويمتلك المؤهلات المطلوبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لتعيينه في أرفع المناصب القضائية.

وعلى الرغم من أنه يلي الشروط المطلوبة لإدراجه في القائمتين ألف وباء، فقد تم ترشيح القاضي ميندوا لإدراجه في القائمة ألف التي تحتوي على أسماء المرشحين الذين لديهم "كفاءة راسخة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة الملائمة اللازمة في الإجراءات الجنائية، سواء كان ذلك بصفته كقاضٍ أو كمدعي عام أو كمحامٍ أو بصفة مماثلة أخرى" (المادة ٣٦ (٣) (ب) (١) والمادة ٣٦ (٥) من نظام روما الأساسي).

كما ورد في سيرته الذاتية المرفقة بهذه الرسالة، بالإضافة إلى دراسته للقانون ومؤهلاته الأكاديمية المعترف بها دولياً، يتمتع القاضي ميندوا بالخبرة على الصعيدين القومي والدولي في مجال الإجراءات الجنائية (المادة ٣٦ (ب) (١)).

القاضي ميندوا هو من بين الخبراء القانونيين الأكثر تميزاً في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفقهه مؤهل في نظام القانون المدني. لقد كرس نفسه لسنوات عديدة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

وبالتالي، فإنه حاصل على درجة الماجستير في القانون الخاص والقانون الجنائي الذي ينطوي على دراسة متعمقة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. وعلاوة على ذلك، فإنه ما زال يواصل إجراء بحوثه ونشر ما يتوصل إليه في هذا المجال. وبالإضافة إلى القانون الدولي العام، إنه أستاذ ومحاضر في القانون الجنائي الدولي في مدرسة جنيف للدبلوماسية والعلاقات الدولية لدى المعهد الجامعي في جنيف. كان للقاضي ميندوا متسع من الوقت لتوسيع نطاق معرفته للقانون العسكري وإجراءاته عملياً عندما كان القاضي العسكري المتدرب في المحكمة العسكرية لحماية كينشاسا-غومي في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

لقد أثبت القاضي ميندوا الخبرة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية على المستوى الدولي. ولما يقرب من خمسة سنوات، كان يعمل كضابط قانوني في الدوائر القانونية ولدى قلم المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا في أروشا، تنزانيا. كما أن عمله في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة في محاكمات معقدة في لاهاي لأكثر من خمس سنوات يبين بوضوح أن القاضي ميندوا هو ممارس كبير في مجال المحاكمات الجنائية الدولية المتعلقة بعدد متنوع من الجرائم.

لدى القاضي ميندوا أيضاً الخبرة بشأن مسألة العنف ضد النساء والأطفال (المادة ٣٦ (٨) (ب)). ويعمله بشأن الجرائم التي ارتكبت في رواندا ويوغسلافيا السابقة على نطاق واسع، فلديه خبرة قضائية في تلك القضايا كما أن لديه أيضاً معرفة خاصة ومعترف بها، ضمن أمور أخرى، في هذا النوع من العنف نظراً إلى ولايته بصفته نائب رئيس اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في جنيف في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. وبصفته الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية ورئيس الوفد الحكومي إلى لجنة/مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف، لقد بادر السفير ميندوا و/أو أيد بعزم عدد كبير من القرارات التي تدين العنف ضد الأطفال (الاختطاف والعمل الجبري والاعتصاب والتجنيد في القوات المسلحة، الخ).

كما أن القاضي ميندوا هو داعية متحمس لسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان.

وينبغي أيضاً الانتباه إلى أن القاضي ميندوا قد أنشأ جدارة وخبرة واسعة في القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان (المادة ٣٦ (٥)). وهو حائز على شهادة دكتوراه في القانون وخبير في المجالات المذكورة أعلاه، وحاضر في هذه المواضيع في الجامعات في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي سويسرا وفرنسا.

إن القاضي ميندوا هو دبلوماسي بدرجة عالية من الكفاءة والتميز الذي كان في مناسبات عديدة خلال ولايته بصفة سفير فوق العادة ومندوب مفوض والممثل الدائم لبلاده لدى الأمم المتحدة في

جنيف، رئيس الوفد الحكومي إلى لجنة/مجلس حقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة، وبالتالي بادر بالدفاع عن عدة قرارات هامة التي تعتبر بأنها تقدماً حقيقياً في مجال حقوق الإنسان.

وباختصار، يتحلى القاضي ميندوا "بكفاءة راسخة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وله خبرة واسعة في مجال العمل القانوني المهني التي لها صلة بأعمال المحكمة القضائية" (المادة ٣٦ (٣) (ب) (٢)).

يحمل القاضي ميندوا العديد من الألقاب والأوسمة الأكاديمية.

وبالإضافة إلى لغات أخرى، يتحدث القاضي ميندوا بطلاقة اللغتين الفرنسية والإنجليزية، لغتي العمل في المحكمة.

القاضي ميندوا هو ذكر، من رعايا جمهورية الكونغو الديمقراطية (مجموعة الدول الأفريقية) ولا يحمل جنسية أي دولة أخرى.

بيان الدوافع المقدم من الدكتور أنطوان كيسيما- مبي ميندوا لترشيحه قاضياً بالمحكمة الجنائية الدولية

لقد عانى بلدي، جمهورية الكونغو الديمقراطية، منذ عهد قريب من ويلات الحرب، ولا يزال يعاني، لاسيما في المقاطعات الشرقية، من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، التي ترتكب بوجه خاص ضد المرأة. ولا يشك سكان جمهورية الكونغو الديمقراطية الآن في أن الإفلات من العقاب من الأسباب الرئيسية لتكرار هذه الانتهاكات. ولعلمه بأهمية القضاء الجنائي الدولي، لاسيما بالنسبة لأفريقيا، كان بلدي هو البلد الستين في التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وسمح بذلك بنفاذ هذا النظام. ووافق بلدي على تسليم رعاياه الذين طلبهم المدعي العام لوحدة الاحتجاز التابعة للمحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. وهم الأغلبية العظمى من الأشخاص المحتجزين بالمحكمة الجنائية الدولية الآن. ويساهم بلدي أيضاً بشكل وثيق مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في القبض على المتهمين والمشتبه بهم. وعلى الرغم من ذلك، لم يتشرف بلدي في أي وقت من الأوقات بتعيين أحد رعاياه قاضياً في المحكمة الجنائية الدولية.

إنني شخصياً من المؤمنين والمدافعين بحماسة عن سيادة القانون. وإنني ملتزم تماماً بالمثل العليا لحقوق الإنسان. لذلك كنت دائماً من الناشطين في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي. ومؤهلاتي الدراسية وحياتي العملية يدلان على ذلك. وبصفتي من القانونيين العاملين سابقاً بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، شاركت بنفسني في تحقيق العدالة في رواندا. وبصفتي قاضياً في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أشارك في الوقت الحالي في تحقيق العدالة والمصالحة في يوغوسلافيا السابقة. وكنت دائماً موضعاً للتقدير من جانب حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بسبب إخلاصي في العمل وأنشطتي القضائية الدولية. وعقيدتي الراسخة هي أن القانون، ولاسيما القانون الإنساني الدولي، ينبغي أن يوفر الحماية للضعفاء، وأن تطبيقه من جانب الجهات القضائية يعتبر حاسماً لقطع الحلقة المفرغة للعنف، عن طريق وضع حد للإفلات من العقاب.

ولأنني من العاملين في المحاكم الجنائية الوطنية والمحاكم التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، ونتيجة لمعتقداتي الشخصية، أعتقد أن تعييني قاضياً بالمحكمة الجنائية الدولية هو النتيجة المنطقية لكفاحي من

أجل الضعفاء. وإذا انتخبت قاضياً، سأساهم كثيراً في أعمال هذه الهيئة القضائية المقررة التي أعلم مواطن الضعف فيها وهي بطء الإجراءات، والآثار المترتبة على هذا البطء، ونفقاتها الباهظة، والانتقاص إلى حد ما من قيمتها في بعض الأوساط. وتتفق خبرتي العملية في المجالات القضائية والعسكرية والدبلوماسية فضلاً عن معلوماتي النظرية تماماً مع ذلك. ومن المهم في الواقع أن يطبق القانون الدولي (الجنائي والإنساني) بسرعة وبطريقة مسؤولة. ولا سلام ولا تنمية بدون ذلك.

لاهاي في ١١ أيار/مايو ٢٠١١

الدكتور أنطوان كيسيا - مي ميندوا

البيانات الشخصية

| | |
|-------------------|---|
| الاسم | د. أنطوان كيسيا - مي ميندوا |
| تاريخ الميلاد | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٦، موشي، جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| الجنسية | كونغولية، من جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| الحالة الاجتماعية | متزوج |

التعليم الجامعي والمؤهلات

| | |
|-------------|--|
| ١٩٩٢ - ١٩٩٥ | دكتوراه في القانون الدولي العام (جنيف، سويسرا). عنوان أطروحة الدكتوراه: "المنظمات الدولية والتدخلات المسلحة وحقوق الإنسان". |
| ١٩٩٠ - ١٩٩٢ | جائزة أفضل أطروحة من جامعة جنيف لعام ١٩٩٦. دبلوم الدراسات العليا (درجة جامعية متقدمة تم الحصول عليها بعد درجة الماجستير) في القانون الدولي العام، جنيف، سويسرا. |
| ١٩٨٩ - ١٩٩٠ | دبلوم في القانون الدولي والقانون المقارن لحقوق الإنسان، ستراسبورغ، فرنسا. |
| ١٩٨٨ - ١٩٩٠ | دبلوم الدراسات العليا (درجة جامعية متقدمة تم الحصول عليها بعد درجة الماجستير) في قانون الاتحاد الأوروبي، نانسي، فرنسا. |
| ١٩٨٨ - ١٩٩٠ | دبلوم الدراسات العليا (درجة جامعية متقدمة تم الحصول عليها بعد درجة الماجستير) في قانون وسياسة الاتحاد الأوروبي، نانسي، فرنسا. |
| ١٩٧٦ - ١٩٨٢ | الدراسات العليا ودرجة الماجستير (البكالوريوس والماجستير) في القانون، والقانون الخاص والقانون الجنائي، كينشاسا، جمهورية الكونغو. |

الخبرة المهنية

الخبرة القضائية والقانونية

| | |
|-----------------|---|
| ٢٠٠٦ - إلى الآن | قاض في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لاهاي، هولندا. |
| ١٩٩٧ - ٢٠٠١ | ضابط قانوني ورئيس وحدة دعم الإجراءات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا وموظف مدني دولي في الأمم المتحدة، أروشا، تنزانيا. |

| | |
|-------------|---|
| ١٩٨٨ - ١٩٨٥ | ممثل مساعد والمستشار القانوني لنائب رئيس الوزراء ووزير حقوق المواطنين وحريراتهم في كينشاسا، جمهورية الكونغو. |
| ١٩٨٥ - ١٩٨٣ | الضابط القانوني لمقر الشرطة (الشرطة المدنية) ومستشار قانوني مساعد في مكتب رئيس الجمهورية، كينشاسا، جمهورية الكونغو الديمقراطية. |
| ١٩٨٢ - ١٩٨١ | قاضي صلح عسكري متدرب، مساعد المدعي العام العسكري في المحكمة العسكرية لحماية كينشاسا- غومي، جمهورية الكونغو الديمقراطية. |

الخبرة الدبلوماسية كسفير فوق العادة ومندوب مفوض (٢٠٠١-٢٠٠٦)

| | |
|---|--|
| - | سفير فوق العادة ومندوب مفوض لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الاتحاد السويسري في برن، سويسرا. |
| - | سفير فوق العادة ومندوب مفوض وممثل دائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، سويسرا وفي فيينا، النمسا. |
| - | حاكم الصندوق المشترك للسلع الأساسية لجمهورية الكونغو الديمقراطية، أمستردام، هولندا. |

الخبرة في التدريس والبحث العلمي

| | |
|-----------------|--|
| ٢٠٠٩ - إلى الآن | محاضر ضيف في المعهد الدولي لحقوق الإنسان في جامعة ستراسبورغ، فرنسا. |
| ٢٠٠٤ - إلى الآن | أستاذ القانون الدولي العام والقانون الجنائي الدولي في "مدرسة جنيف للدبلوماسية والعلاقات الدولية، المعهد الجامعي"، جنيف، سويسرا. |
| ٢٠٠٦ - ١٩٩٩ | محاضر زائر في جامعة جنيف (برنامج العمل الإنساني عبر كليات متعددة) للقانون الدولي العام، والقانون الإنساني الدولي، جنيف، سويسرا |
| ١٩٩٦ - ١٩٩٥ | باحث في كلية الحقوق، جامعة جنيف، سويسرا. |
| ١٩٨٨ - ١٩٨٢ | أستاذ القانون المدني والتجاري في كلية التجارة بجامعة كينشاسا غومي، كينشاسا، جمهورية الكونغو. |
| ١٩٨٣ - ١٩٨٢ | مدرب في دورات حقوق الإنسان والحريات الجامعية في مركز تدريب الشرطة (الشرطة المدنية)، كينشاسا - مالوكو، جمهورية الكونغو الديمقراطية. |

البعض من المناصب المتعددة الأطراف التي تم شغلها

| | |
|------------------------|--|
| ٢٠٠٦ - ٢٠٠٥ | نائب رئيس اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (المفوضية العليا للاجئين)، جنيف، سويسرا. |
| ١ كانون الثاني/يناير - | رئيس (على مستوى سفير) لمجموعة الـ ٧٧ والصين، في ذلك الحين |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر | مجموعة الـ ١٣٢ من الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز، جنيف، سويسرا. |
| ٢٠٠٥ | منسق (على مستوى سفير) لمجموعة الـ ٢١، وهي مجموعة من ٢١ |
| ١ تشرين الأول/أكتوبر | من البلدان النامية، في مؤتمر الأمم المتحدة لتزع السلاح في جنيف، |
| ٣١ - ٢٠٠٤ | كانون الثاني |
| يناير/٢٠٠٥ | سويسرا. |

الخبرات والمهارات المهنية

المهارات الأكاديمية والعلمية

لقد قمت بتدريس القانون في مدرسة التجارة في جامعة كينشاسا- غومبي لسنوات عدة، كما أنني كنت باحثاً في جامعة جنيف حيث قمت في وقت لاحق بتدريس القانون الدولي والقانون الإنساني. وفي الوقت الحاضر، ما زلت محاضراً ضيفاً في المعهد الدولي لحقوق الإنسان في ستراسبورغ وكذلك أستاذ في مدرسة جنيف للدبلوماسية والعلاقات الدولية، المعهد الجامعي في جنيف.

مجالات بحثي هي: القانون الدولي العام، والقانون الجنائي الدولي، والقانون الإنساني الدولي، وحقوق الإنسان، والمنظمات الدولية، واستخدام القوة المسلحة، وتعاون دول أوروبا النامية، وحقوق الطفل، والجنس، الخ.

الخبرات القضائية والقانونية والإدارية

وبصفتي كقاضي صلح عسكري متدرب للمحكمة العسكرية في كينشاسا، لقد عملت بصفة مدعي عام عسكري وقاض منفرد. وكنت أيضاً الضابط القانوني للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا حيث عملت في الدوائر القانونية وقلم المحكمة. كنت مسؤولاً، ضمن أمور أخرى، عن إدارة المحاكمات والجلسات والاستئنافات. في الوقت الراهن، أنا قاضي المحاكمة في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة. لقد شاركت في العديد من المحاكمات، بما في ذلك أكثر المحاكمات تعقيداً في تاريخ المحكمة الخاصة. لقد أتقنت أعمال تنظيم وسير العدالة الدولية بشكل جيد جداً.

وعملت كمستشار قانوني لنائب رئيس الوزراء ووزير حقوق الإنسان في كينشاسا. لقد درست العلوم الإدارية والقانون، وبالتالي تمكنت من شغل مناصب تنظيمية وإدارية مختلفة والبت بشؤونها بسهولة، على سبيل المثال، منصب رئيس البعثة الدبلوماسية في برن وجنيف لفترتين متتاليتين.

لدي معرفة جيدة بشؤون الموظفين داخل نظام الأمم المتحدة. لقد حضرت ورش العمل بهذا الشأن. وفي الأمم المتحدة، وبصفتي الضابط المسؤول عن "قسم إدارة المحكمة"، لقد تعاملت أيضاً بالمسائل التنظيمية والإدارية.

المهارات الدبلوماسية والخبرات الدولية

بفضل عدد من فترات العمل التدريبي التي قمت بها داخل الأمم المتحدة، فقد اكتسبت معرفة تامة بآليات الدبلوماسية المتعددة الأطراف ونظام الأمم المتحدة نفسه في وقت مبكر. وبطبيعة الحال، إنني أتقن جميع مسائل حقوق الإنسان. ولسنوات عديدة، كنت رئيساً لوفد حكومتي إلى لجنة / مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولدي بالطبع المعرفة بالمؤتمرات الدولية.

بصفتي المسؤول القانوني لمحكمة أروشا الخاصة، كنت أسافر كثيراً إلى دول أجنبية لتمثيل هذه الولاية القضائية الدولية العالية. كانت مهامى تتعلق بتبليغ المستندات القضائية (أوامر الاعتقال القضائية، وأوامر النقل وغيرها من الأوامر القضائية) للحكومات (وزراء الخارجية، ووزراء العدل، والمحامين العامين، والمدعين العامين الرئيسيين، وضباط القيادة العليا للشرطة)، والتفاوض مع الدول لنقل الأشخاص المتهمين أو المشتبه فيهم من قبل المحكمة الخاصة، وجلب المعتقلين شخصياً على متن طائرة خاصة وُضعت تحت تصرفي من قبل الأمم المتحدة إلى مقر المحكمة في أروشا، ترواندا. ولدي

بالطبع المعرفة بالمسائل المتعلقة باتفاقات المقر الرئيسي، لا سيما بين الأمم المتحدة والمحكمة الخاصة وحكومة تنزانيا المضيفة. بالطبع، لقد اكتسبت قدرا كبيرا من الخبرة في صياغة المراسلات ذات الصلة تمثل هذه الأمور.

وبصفتي كسفير فوق العادة ومندوب مفوض سابق لبلدي لدى الاتحاد السويسري في برن، فقد شاركت في الدبلوماسية الثنائية على أساس يومي. كما أن أعمالي السابقة الأخرى، كرئيس للبعثة الدبلوماسية والممثل الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف وفي فيينا أعطتني المزيد من المعرفة الدبلوماسية المتعددة الأطراف. إن مهاراتي الثابتة كرئيس ومفاوض توافقي أدت إلى نجاح زملائي السفراء في انتخابي بصفة منسق لمجموعة الـ ٢١ دولة من الدول النامية في مؤتمر الأمم المتحدة لترزع السلاح في جنيف ورئيساً لمجموعة الـ ٧٧ والصين (مجموعة دول عدم الانحياز ١٣٢) في جنيف، وأخيراً، بصفة نائب رئيس اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. خلال فترة ولايتي كرئيس للبعثة الدبلوماسية، وكقائد للمجموعات الإقليمية أو المؤتمرات الدولية، فقد سنحت لي الفرصة لإثبات التزامي بالدبلوماسية المتعددة الأطراف، التي تسمح للأناس بالاجتماع والتعاون بشكل مثمر. إنني أعتقد اعتقاداً راسخاً في ثراء التنوع الثقافي.

مهارات صياغة النصوص الثابتة

إنني أقوم بكتابة تحليلاتي القانونية والسياسية، ومراسلاتي، وكذلك التقارير بكلا اللغتين الفرنسية والإنجليزية التي تظهر مستوى عال جداً لمهاراتي في صياغة النصوص. في الوقت الراهن، بصفتي كقاض في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، إنني أقوم بصياغة وجهات النظر المختلفة والقرارات والأحكام. وحتى الآن، في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، لقد شاركت أيضاً في صياغة القرارات والأحكام. أخيراً، وبصفتي رئيساً للبعثات الدبلوماسية، لقد ثبتت مهاراتي في صياغة النصوص على أساس يومي كما أنها كانت ذات أهمية بالغة في كل من برن وجنيف وكذلك في العديد من المحافل الدولية الأخرى.

بعض الاجتماعات الدولية

| | |
|--|---------------------------------------|
| رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مؤتمر التجارة لوزراء الاتحاد الأفريقي، نيروبي، كينيا. | ١٢ - ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| نائب رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المؤتمر الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية، هونغ كونغ، الصين. | ١٣ - ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥ |
| رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المؤتمر الوزاري لوزراء التجارة للاتحاد الأفريقي بشأن السلع الأساسية، أروشا، تنزانيا. | ٢١ - ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥ |
| رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الدورة الـ ٦١ للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا. | ١٤ آذار/مارس - ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المؤتمر العالمي حول الوقاية من الكوارث، كوبي، اليابان. | ١٨ - ٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥ |
| رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مؤتمر القمة العالمي من أجل عالم خال من الألغام، نيروبي، كينيا. | ٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٤ |

- ٩- ١٣ تموز/يوليو ٢٠٠٤ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مؤتمر أفريقيا والكاربي ومجموعة دول الكاربي ومجموعة وزراء التجارة الـ٩٠، غراند باي، موريشوس.
- ١٣-١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مؤتمر الأمم المتحدة الوزاري الحادي عشر للتجارة والتنمية، ساو باولو، البرازيل.
- ١٥-٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الدورة الـ٦٠ للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا.
- ١٠-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ نائب رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية، كانكون، المكسيك.
- ١٧ آذار/مارس - ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الدورة التاسعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا.
- ٤-٥ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٠٢ نائب رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المؤتمر الوزاري بشأن مشروع التصديق على عملية كيمبرلي للماس الخام، إنترلاكن، سويسرا.
- ٢٣ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى السلسلة السابعة والثلاثون لجمعيات الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جنيف، سويسرا.
- ١٦-٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر واستخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة، جنيف، سويسرا.
- ٥-٧ آب/أغسطس ٢٠٠٢ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى السوق المشتركة لشرقي وجنوبي أفريقيا / ورشة العمل الإقليمية لمفاوضي مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي التجارة العالمية بشأن أجندة الدوحة للتنمية، نيروبي، كينيا.
- ٣٠-٣١ أيار/مايو ٢٠٠٢ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الندوة المشتركة بين الوكالة الدولية للفرنكوفونية، وأمانة الكومنولث، وأمانة دول أفريقيا والكاربي والمحيط الهادئ حول "الجوانب المتعددة الأطراف لاتفاق كوتونو للشراكة"، بروكسل، بلجيكا.
- ٢٨-٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الندوة حول برنامج عمل الدوحة وأولويات العالم الناطق بالفرنسية (الفرانكوفونية)، باريس، فرنسا.
- ١٣-١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المؤتمر الدولي بشأن سياسات الهجرة في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي ومنطقة البحيرات العظمى، التي نظمها البرنامج الدولي لسياسة الهجرة بمساعدة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب

والبحوث، والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل الدولية، نيروبي، كينيا.

٢٩ نيسان/أبريل - ٢ أيار/مايو رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ٢٠٠٢
ومجلس التجارة والتنمية، في مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات - لجنة الأمم المتحدة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، بانكوك، تايلاند.

١٨ آذار/مارس - رئيس الوفد الحكومي لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الدورة الثامنة والخمسين للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا. ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢

المشاركة في الندوات وورش العمل والحلقات الدراسية

٣ أيار/مايو ٢٠٠٢ شاركت في الندوة الافتتاحية للمعهد الدولي للتجارة والتنمية بشأن "جدول الأعمال الاقتصادي الدولي للاتفاق المالي والتجارة والاستثمار والتكنولوجيا والتنمية" في جامعة تشولالونغكورن في بانكوك، تايلاند.
١٩ - ٢٢ تشرين الأول/ شاركت في ورشة عمل نظمها قسم الإدارة للأمم المتحدة، نيويورك، مكتب إدارة الموارد البشرية، حول "التصنيف الوظيفي"، أروشا، تنزانيا. ١٩٩٨ أكتوبر

٢١ - ٢٥ أيلول/سبتمبر شاركت في ورشة عمل نظمها قسم الإدارة للأمم المتحدة، نيويورك، مكتب إدارة الموارد البشرية، حول "الوصف الوظيفي"، أروشا، تنزانيا. ١٩٩٨
١ - ٩ حزيران/يونيو ١٩٩٨ حضرت الجلسة الإتمامية الخامسة لقضاة المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بروندا، بما في ذلك دائرة الاستئناف. تمت خلال هذه الجلسة الإتمامية مناقشة واعتماد التعديلات على النصوص القانونية الرئيسية المتعلقة بتنظيم وسير وإجراءات المحكمة الخاصة.

٢٠ - ٢٢ تشرين الأول/ شاركت في ندوة حول القانون الدولي الإنساني التي نظمتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر للقضاة وموظفي الشؤون القانونية للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بروندا، أروشا، تنزانيا. ١٩٩٧ أكتوبر

١ - ٥ حزيران/يونيو ١٩٩٧ حضرت الدورة الإتمامية الرابعة لقضاة المحاكمات والاستئناف للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بروندا، أروشا، تنزانيا. تمت خلال هذه الجلسة الإتمامية مناقشة واعتماد التعديلات على النصوص القانونية الرئيسية المتعلقة بتنظيم وسير وإجراءات المحكمة الخاصة

١٩٩٥ - ١٩٩٦ عمل تدريبي في مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا.
تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ شاركت في ندوة دراسية نظمها كلية القانون بجامعة جنيف حول "الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني" بمناسبة الذكرى الخمسين لتأسيس الأمم المتحدة، جنيف، سويسرا.

آب/أغسطس / تشرين الأول/ عمل تدريبي في مجال حقوق الإنسان لدى منظمة العمل الدولية، في مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف، سويسرا. ١٩٨٩ أكتوبر

آب/أغسطس ١٩٨٩ عمل تدريبي لدى اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال القانون الدولي
الإنساني وحقوق الإنسان، جنيف، سويسرا.

تدريب آخر تلقته

أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ تعلم متقدم للغة الإنجليزية في المركز العالمي الإنجليزي، أكسفورد، المملكة
المتحدة.

شباط/فبراير - تشرين الأول/تدريب عسكري خاص (شهادة الريفيه كوماندوس باء) في مركز
أكتوبر ١٩٨٢ تدريب الكوماندوس (مركز تدريب الكوماندوس) في كوتا-كولي،
جمهورية الكونغو الديمقراطية.

تشرين الأول/أكتوبر تدريب كنائسي في مدرسة سانت روبرت بيلارمين الإقليمية الرئيسية
١٩٧٥ - تموز/يوليو ١٩٧٦ (الآباء اليسوعيين). دراسات في الفلسفة والدين، مايدي، جمهورية
الكونغو الديمقراطية.

الأوسمة والجوائز الشرفية الأكاديمية

الجوائز الشرفية الأكاديمية

١٩٩٦ جائزة بيلو (Bellot)، جنيف: ميدالية، وشهادة وجائزة نقدية لأفضل
أطروحة دكتوراه من جامعة جنيف في عام ١٩٩٦، جنيف، سويسرا.
١٩٩٣ شهادة أصدقاء سانت جوستين، جنيف، سويسرا.

جوائز تلقيتها

- جائزة مؤسسة إرنست ولوسي شميديني، جنيف، سويسرا.
- درجة زميل من معهد "سانت جوستين أيوغر" في فريبورغ، ١٩٩٠-١٩٩٤، فريبورغ ،
سويسرا.
- منحة هانس ويلزدورف (ساعات روليكس)، ١٩٩٢، جنيف، سويسرا.

البحوث

العمل الأكاديمي

- "عقوبة الإعدام في القانون الجنائي الزائري"، أطروحة درجة البكالوريوس، كينشاسا، ١٩٧٩.
- "السلطة الأبوية في القانون المدني والعرفي الزائري"، أطروحة ماجستير، كينشاسا، ١٩٨٢.
- "حقوق الإنسان في العلاقة بين الاتحاد الاقتصادي الأوروبي وأفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ"،
أطروحة درجة جامعية متقدمة، نانسي، ١٩٩٠.
- "التدخل المسلح في العراق والصومال وليبيريا"، أطروحة درجة جامعية عليا، جنيف، ١٩٩٢.
- "المنظمات الدولية وحقوق الإنسان والتدخل المسلح"، أطروحة دكتوراه، جنيف، ١٩٩٥.

منشورات مختارة

- "The African Charter of Human and People's Rights face to the Pluralist Democracy", La
Voix des Sans Voix, Le Trimestriel des Droits de l'Homme, avril-juin 1991, No.1, Vol.1,
pp.101-112, Paris.

- "De la légalité de la "zone de sécurité française" au Rwanda", Afrique 2000, Revue Africaine de politique internationale, Trimestriel, No. 18, juillet-août-septembre 1994, pp.19-26, Bruxelles.
- "L'ONU face aux coups d'Etat militaires et aux Gouvernements non-démocratiques", R.A.D.I.C, Tome 6, No.2, pp.209-234, London.
- "Intervention armée de la C.E.D.E.A.O. au Liberia ; illégalité ou avancée juridique ?" R.A.D.I.C., juin 1995, Tome 7, No.2, pp.257-283, London.
- "Index analytique", in Les Nations Unies et le Droit international humanitaire, édité par Luigi Condorelli, Anne-Marie La Rosa et Sylvie Scherrer, Faculté de Droit, Geneva, 1995.
- "Normes péremptoires du Droit international et Etat de droit en Afrique", R.A.D.I.C., Tome 10, No.2, 1998, pp. 216-243, London.
- Tribunal Pénal International pour le Rwanda, Recueil des Ordonnances, Décisions et Arrêts, 1995-1997, édité par Eric David, Pierre Klein et Anne-Marie La Rosa avec la collaboration de Jean-Pelé Fomete et Antoine Kesia-Mbe Mindua et l'assistance de Catherine Denis et Véronique Parque, sous les auspices du Centre de droit international de l'Université libre de Bruxelles, Bruylant, Bruxelles, 2000.
- "The Immunity of Heads of State and Government in International Criminal Law", Protecting Humanity, Essays in International Law and Policy in Honour of Navenethem Pillay, Edited by Chile Eboe-Osuji, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden, Boston, 2010, pp. 729-748.

العضوية والانتماءات في المنظمات

| | |
|---|---------------|
| ممثل (مفوض) لاتحاد الطلبة في جامعة كينشاسا؛ تم انتخابي من ضمن ٩,٠٠٠ من أعضاء الجمعية، كينشاسا. | ١٩٨٢ - ١٩٨١ |
| رئيس الرابطة بين الأديان (المسيحيون والمسلمون واليهود والبوذيين، الخ.) في سانت جوستين، جنيف. | ١٩٩٠ - ١٩٩٣ |
| عضو اللجنة الدولية لاحترام وتطبيق الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب في باريس، و جنيف. | ١٩٩٠ - ٢٠٠٢ |
| عضو في الجمعية الأفريقية للقانون الدولي المقارن، لندن. | ١٩٩٤ - ١٩٩٨ |
| عضو لمدى الحياة في جمعية جنيف الأكاديمية، جنيف. | ١٩٩٥ إلى الآن |
| عضو ومواطن بارز في الرابطة الكونغولية في أروشا، أروشا. | ١٩٩٧ إلى الآن |
| عضو في الجمعية العامة للمعهد الدولي لحقوق الإنسان في ستراسبورغ، ستراسبورغ. | ٢٠١٠ إلى الآن |

معرفة اللغات

اللغات الحديثة المكتوبة والمنطوقة

الفرنسية، الإنجليزية، لينغالا، كيكونغو، كينونو، السواحيلية

اللاتينية

لغة مينة

١٦. هاورد مورسون (ملكة بريطانيا)

(الأصل: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تتقدم سفارة جلاله ملكة بريطانيا بتحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف وبالإشارة إلى المذكرة الصادرة عن هذه الأخيرة بتاريخ ٠٧ شباط/فبراير ٢٠١١، تتشرف بإحاطة الأمانة علما بأن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تسمي محامي الملكة القاضي هاورد مورسون مرشحا للانتخاب كقاض لدى المحكمة الجنائية الدولية أثناء الانتخابات التي سيتم إجراؤها خلال الدورة العاشرة للجمعية بنيويورك من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

يُرشَّح محامي الملكة القاضي مورسون للانتخاب طبقا لمقتضيات الفقرة ٤ (أ) (ط) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أي حسب الإجراءات المُعدة لتسمية المرشحين للتعين بأعلى الوظائف القضائية بإنجلترا وبلاد الغال وأيرلندا الشمالية. وقد أتت المملكة المتحدة إجراء شفافا للاختيار، تضمن اعلانات ولجنة انتقاء من كبار أعضاء وممثلي القضاء بإنجلترا وبلاد الغال وأيرلندا الشمالية ودائرة العدل بأيرلندا الشمالية والحكومة الاسكتلاندية ووزارة العدل ووزارة الخارجية والكمونولث.

ويسمى محامي الملكة القاضي مورسون من أجل ضمه إلى القائمة "ألف" التي تغطي المرشحين ذوي الكفاءة الثابتة في القانون الجنائي وإجراءاته والتجربة المناسبة الضرورية سواء بصفته قاضيا أو مدعيا عاما أو محاميا أو بصفة أخرى مماثلة في الإجراءات الجنائية.

ولأغراض المادة ٣٦، الفقرة ٨ (أ) (١) إلى (٣)، فإن محامي الملكة القاضي مورسون مرشح ذكر سيمثل نظام القانون العام والمجموعة الجهوية لأوروبا الغربية وغيرها، وهو يتكلم الإنجليزية كلغته الأم.

وتُرفَّق هذه المذكرة بالبيان المُحصَّر وفقا للفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وبالسيرة الذاتية لمحامي الملكة القاضي مورسون.

* * *

بيان المؤهلات

بيان مقدم وفقا للفقرة ٤ (أ) من المادة السادسة و الثلاثين من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٦ من قرار جمعية الدول الأطراف حول إجراء تسمية وانتخاب قضاة المحكمة (ICC-ASP/3/Res.6)

يتصف القاضي مورسون بمؤهلات فائقة للجلوس قاضيا لدى المحكمة الجنائية الدولية، حيث أن له تجربة قضائية واسعة وخبرة في ميدان القانون الجنائي الدولي. وبصفته قاضيا يتمتع بفائق الاحترام في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فهو مُعَيَّن حاليا بمحاكمة رادوفان كراديتش. وقد مثل قبل هذا متهمين في عدة قضايا بارزة أمام المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، من بينها جلسات الاستئناف في قضية شليشي، وفي قضيتي دراكان نيكولتش وجوستان موكتري. وكان القاضي مورسون أيضا عضوا مؤسسًا لجمعية محامي الدفاع الأصلية بمحكمة يوغوسلافيا

ومشاركاً نشيطاً في لجنة القواعد. إن تجربته الواسعة المكتسبة عن كتب و معرفة العميقة بمسائل القانون الجنائي الدولي وقدرته المثبتة على العمل بفعالية مع زملاء من كِلا الاختصاصين المدني و العام كلها أمور وثيقة الصلة بعمل المحكمة الجنائية الدولية.

يتمتع القاضي مورسون بإحدى وعشرين سنة من التجربة القضائية الشاملة في نطاق واسع من الاختصاصات سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

إن القاضي مورسون خبير معترف به دولياً في ميدان القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، وقد تحدث وحاضر بعدة جامعات ومؤتمرات عبر العالم، بما في ذلك أستراليا، كرواتيا، دبي، مصر، ألمانيا، إيطاليا، الأردن، هولندا والولايات المتحدة. وهو يشغل عدداً من المناصب كمُحاضر زائر وكتب عن مسائل القانون الجنائي الدولي. كما أن له ارتباط طویل الأمد بالمحكمة الجنائية الدولية حيث شارك في اللجان التحضيرية لنظام روما الأساسي نيابة عن الجمعية الدولية لمحامى الدفاع واشتغل أيضاً بشكل واسع النطاق في الشرق الأوسط على مسائل القانون الدولي.

البيانات الشخصية

| | |
|------------------------|---|
| الاسم: | القاضي هاورد مورسون، محامي الملكة |
| تاريخ الازدياد | ٢٠ تموز/ يوليو ١٩٤٩ |
| الشهادات الجامعية | بكالوريوس قانون من جامعة لندن، كلية قانون نقابات المحامين |
| تمت دعوته للمحاماة: | نقابة كرايز إن ١٩٧٧ |
| عضو مجلس إدارة النقابة | ٢٠٠٨ |
| الجنسية | بريطاني |

المنصب الحالي

قاضي بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

المناصب السابقة

- قاضي مقيم وبعد ذلك قاضي رئيسي بفيجي وفي الوقت ذاته كبير قضاة توفالو يمارس صلاحيات مشابهة لسلطات كبار القضاة والمحققين في أسباب الوفيات بالملكة المتحدة.
- مدعي عام للقضايا الخاصة بأنكيبلا.
- عضو لجنّتي العلاقات بين الأجناس وتكافؤ الفرص التابعتين لمجلس نقابة المحامين.
- مساعد كبير قضاة القضايا الجنائية والمدنية و شؤون الأسرة.
- أستاذ/مدرب الدفاع لدى نقابة كرايز إن.
- كبير قضاة القضايا الجنائية والمدنية و شؤون الأسرة.
- محامي الدفاع لدى المحكمتين الجنائيتين الدوليتين الخاصتين بيوغوسلافيا السابقة ورواندا.
- كبير قضاة القضايا الجنائية والمدنية.
- قاضي رئيسي بمناطق القواعد الواقعة تحت السيادة البريطانية في قبرص.
- عضو مجلس الإدارة بنقابة كرايز إن.
- قاضي بالمحكمة الخاصة بلبنان.

السيرة المهنية

| | |
|---|------------------|
| عُيِّن قاضيا بالمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة. عُيِّن في جملة أمور قاضيا بهيئة محاكمة رادوفان كرادزيتش بتهم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم انتهاك قوانين و أعراف الحرب. | من ٢٠٠٩ إلى الآن |
| عُيِّن قاضيا بالمحكمة الخاصة بلبنان من طرف الأمين العام للأمم المتحدة. | ٢٠٠٩ |
| عُيِّن قاضيا رئيسيا بمناطق القواعد الواقعة تحت السيادة البريطانية في قبرص. | :٢٠٠٨ |
| انْتُخِبَ عضواً بمجلس الإدارة بنقابة كرايز إن. | |
| حصل على وسام الامبراطورية البريطانية بدرجة قائد من أجل خدماته للقانون الدولي. | ٢٠٠٧ |
| عُيِّن كبير قضاة القضايا الجنائية والمدنية متمتعاً بجميع اختصاصات كبار القضاة وقضاة القضايا الجنائية، بما في ذلك قضايا الدرجة الأولى. | ٢٠٠٤ |
| عُيِّن محامياً للملكة. | ٢٠٠١ |
| عُيِّن محامياً دفاع لدى المحكمتين الجنائيتين الدوليتين الخاصتين بيوغوسلافيا السابقة ورواندا. قام بالدفاع في عدة قضايا بارزة تضمنت اتهامات بالجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية. | من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٤ |
| عُيِّن قاضيا مؤقتاً للقضايا الجنائية والمدنية وقضايا الأسرة. | ١٩٩٨ |
| أستاذ/مدرّب للدفاع لدى نقابة كرايز إن. | من ١٩٩٨ إلى الآن |
| عُيِّن قاضيا مساعداً مؤقتاً للقضايا الجنائية والمدنية وقضايا الأسرة. | ١٩٩٣ |
| عضو لجنّتي العلاقات بين الأجناس وتكافؤ الفرص التابعتين لمجلس نقابة المحامين. | من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٨ |
| مدعي عام للقضايا الخاصة بأنكيلا ذو مسؤولية خاصة عن تفعيل التشريعات ضد المخدرات. تم استدعاؤه للمحاماة لدى المحكمة العليا لشرق الكاريبي. | ١٩٨٨ |
| قاضى مقيم ثم قاضي رئيسي بفيجي وفي الوقت ذاته كبير قضاة توفالو. يمارس صلاحيات مشاهمة لسلطات كبار القضاة والمحققين في أسباب الوفيات بالملكة المتحدة. تم استدعاؤه للمحاماة بفيجي. حصل على وسام الإمبراطورية البريطانية من أجل خدماته للقضاء الفيجي خلال الانقلابات العسكرية. | من ١٩٨٦ إلى ١٩٨٨ |
| مارس القضاء بدائرتي ميدلاند وأوكسفورد ثم دائرة ميدلاند في القضايا الجنائية غالباً، موزعاً عمله بالتساوي بين الادعاء والدفاع. قام بالادعاء لدى شعبة المقاضاة التابعة للتاج البريطاني والإدارة الملكية للجمارك والضرائب ومكتب محاربة الغش الخطير. | من ١٩٧٧ إلى ٢٠٠٤ |
| عمل بجمهورية ملاوي في توظيف المتطوعين في الميدان الطبي والهندسي. | ١٩٧٥ |

أنشطة مهنية أخرى من ٢٠٠٠ إلى الآن

- مفوض لدى اللجان التحضيرية الدولية لنظام روما الأساسي. مقر الأمم المتحدة بنيويورك مهتما بمسائل الدفاع (٢٠٠١ إلى ٢٠٠٢)
- مستشار للقضاة والمحامين العراقيين في القانون الدولي
- عضو مجلس المشورة القانونية لمجلة جامعة أكسفورد للقانون الجنائي الدولي، محاضر معتمد ومتحدث بالمؤتمرات في شؤون القانون الجنائي والإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.
- عضو زائر ممتاز عن مؤسسة هولدينغ رديش بجامعة موناخ
- محاضر زائر بجامعة فراي بأمرسردام
- محاضر زائر بالمدرسة العليا لجامعة كاتانيا بصقلية
- قاضي بالمحكمة التدريبية بجامعة لايدن
- عضو مجموعة خبراء المشورة بجامعة أمستردام حول الإجراءات الجنائية الدولية
- قاضي ملاحظ بشبكة القانون الجنائي الدولي بالمحكمة الجنائية الدولية
- عضو المعهد البريطاني للقانون الدولي والقانون المقارن
- عضو جمعية قضاة الكمنويلث
- قام بتسيير دورات تدريبية في الدفاع المختص للمحامين بجنوب إفريقيا عن طريق نقابة كرايز إن.

المؤلفات

كتب القاضي موريسون عدة مقالات ونصوص حول المحاكم الدولية والقانون الجنائي الدولي لفائدة نشرات ودوريات متنوعة، بما في ذلك فصلا حول استقلال القضاء صدر في "مقالات عن ممارسة وإجراءات المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة على شرف القاضي كرك ماكدونالد" بسلسلة ٢٠٠٠ للقانون الدولي الإنساني، وفصلا يتعلق بالدفاع عن المتهمين بجرائم الإبادة الجماعية صدر في "تعليق على اتفاقية الأمم المتحدة لمنع جريمة الإبادة الجماعية" بمنشورات جامعة أكسفورد في ٢٠٠٩.

اللغات

- الانجليزية: بطلاقة (لغته الأم).
- الفرنسية: جيد (قراءة ومحادثة)

١٧. السيد نوهو هاماني مونكلا (النيجر)

(الأصل: بالفرنسية)

مذكرة شفوية

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية النيجر لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ، وبالإشارة إلى مذكرتها رقم ICC-ASP/10/S/04 ، المؤرخة ٧ شباط/فبراير ٢٠١١ ، تتشرف بإبلاغها بقرار حكومة النيجر بتقديم ترشيح السيد القاضي نوهو هاماني مونكلا لمنصب قاض بالمحكمة برسم القائمة "ألف". ويرد طيه بيان مؤهلات المعني بالأمر.

* * *

بيان المؤهلات

يُقَدِّم هذا العرض وفقا للفقرة ٣(أ)، (ب) و(ج) والفقرتين ٤ و ٥ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، و الفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/3/Res.6 قصد الإشارة بشكل مفصل إلى مؤهلات القاضي نوهو هاماني مونكايلا، مرشح جمهورية النيجر لمنصب قاض بالمحكمة الجنائية الدولية.

فقد شغل جميع وظائف السلسلة الجنائية من متابعة وتحقيق ومحاكمة خلال تجربة ٢٢ سنة في الهيئة القضائية، إذ عمل على التوالي:

- قاضي التحقيق (وظيفة الاستقصاء بغية تجميع جميع عناصر الإدانة والبراءة)؛
- رئيس شعبة بالمحكمة (وظيفة المحاكمة)؛
- مدعي عام للجمهورية (وظيفة متابعة المخالفات)؛
- مستشار بمحكمة الاستئناف (وظيفة المحاكمة في القضايا في طور الاستئناف والقضايا الجنائية أمام المحكمة ذات الاختصاص)؛
- مستشار بالشعبة القضائية للمحكمة العليا (النقض في القضايا الجنحية والجنائية على وجه الخصوص)؛

وقد عُيِّن القاضي نوهو هاماني مونكايلا عدة مرات بالمحكمة العليا (١٩٩١، ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨) و بمحكمة أمن الدولة (١٩٩٢) بصفة قاضي التحقيق.

وعلاوة على مهامه كرئيس شعبة بمحكمة الحسابات، فهو مكلف بتنسيق قسم القضاء بالمدرسة الوطنية للإدارة والقضاء، حيث يُعنى أيضا بوحدة تكوين القضاة في مجال حقوق الإنسان بصفة منسق مجموعة تحرير دليل تدريب القضاة النيجريين في حقوق الإنسان.

وتتركز اهتمامات القاضي نوهو هاماني مونكايلا على مجالين وهما أولا الارتباط بين حقوق الإنسان والمهام القضائية، ثم حسن التدبير المالي من جانب المخالفات الاقتصادية والمالية.

يشغل [القاضي نوهو هاماني مونكايلا] باللغة الفرنسية.

وقد حصل على وسام استحقاق النيجر بدرجة فارس طبقا للمرسوم PRCN/CHAN/526-99 المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

وإذ يتمتع القاضي نوهو هاماني مونكايللا بالسمعة الأخلاقية العالية ويشتهر بحياده ونزاهته، فإنه يمتلك المؤهلات القانونية والمهنية والخصال الإنسانية المطلوبة لشغل منصب قاضٍ بالمحكمة الجنائية الدولية.

وتقدم جمهورية النيجر ترشيحه برسم القائمة ألف.

البيانات الشخصية

| | |
|----------------------|--|
| الاسم | نوهو هاماني |
| النسب: | مونكلاً |
| تاريخ ومكان الازدياد | ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٢، نيامي، النيجر |
| لغة العمل | الفرنسية |
| الحالة العائلية | متزوج، أب لثلاثة أطفال |

المنصب/الوظيفة الحالية

| | |
|---------------------|---|
| ٢٠١٠ | رئيس الدائرة الأولى في ديوان المحاسبة، نيسان/أبريل. |
| شباط/فبراير ٢٠١٠ | منسق شعبة القضاء بالمدرسة الوطنية للإدارة والقضاء بنيامي، أهم النشاطات المهنية المؤداة: |
| حزيران/يونيو ٢٠٠٣ - | مستشار بالمحكمة العليا ملحق خاصة بالشعبة الجنائية للغرفة القضائية |
| نيسان/أبريل ٢٠١٠ | ويعرفه الحسابات والانضباط في تنفيذ الميزانيات. |
| أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ - | مستشار بمحكمة الاستئناف بنيامي. |
| حزيران/يونيو ٢٠٠٣ | |
| آذار/مارس ٢٠٠٠ إلى | مدعي عام الجمهورية لدى محكمة نيامي. |
| أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ | |
| آب/أغسطس ١٩٩٩ إلى | نائب أول للمدعي العام لدى محكمة الاستئناف بزندان |
| آذار/مارس ٢٠٠٠. | |
| ١٩٩٩ - ١٩٩٦ | مدعي عام الجمهورية لدى محكمة زندان. |
| ١٩٩٦ - ١٩٩٤ | رئيس المحكمة الإقليمية بتيلابيري. |
| ١٩٩٤ - ١٩٨٩ | قاضي التحقيق بمحكمة نيامي. |
| ١٩٩٠، ٢٠٠٣، ٢٠٠٧ | قاضي التحقيق بمحكمة أمن الدولة ١٩٩٢. |
| | قاضي التحقيق بالمجلس الأعلى للقضاء |

التعليم والتدريب

| | |
|-------------|---|
| ١٩٨٨ - ١٩٨٩ | المدرسة الوطنية للقضاء، باريس، فرنسا: دبلوم القضاء بميزة ممتاز. |
| ١٩٨٦ - ١٩٨٢ | جامعة نيامي، كلية العلوم الاقتصادية والقانونية: شهادة الماجستير في القانون الخاص. |
| ١٩٩٨ | باريس (فرنسا)، المعهد الدولي للإدارة العمومية: الإدارة وحماية حقوق الإنسان.. |

| | |
|---|------------------|
| روما (إيطاليا)، المعهد الدولي لقانون التنمية: الوقاية القانونية والمعالجة القضائية للفساد. | ١٩٩٩ |
| الولايات المتحدة الأمريكية: دولة القانون والقضاء المستقل. | ٢٠٠٠ |
| ٢٠٠٢، ٢٠٠٤، ٢٠٠٩: بورتو نوفو (البنين)، المدرسة الإقليمية العليا للقضاء: تدريب المدربين في القانون المنظم من طرف منظمة تنسيق قانون الأعمال بإفريقيا. | |
| المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء بنيامي: خلية التمرُّس وإعادة التدريب: التدريب المتقدم للمدربين بشعبة القضاء وشعبة الكتاب القضائيين. | ٢٠٠٦ |
| المدرسة الوطنية للإدارة، باريس: مراقبة وتقييم ومراجعة النفقات العمومية. | ٢٠٠٨ |
| المعهد الدولي ريني كاسان لحقوق الإنسان بستراسبورغ: الاعتقال والقانون الدولي لحقوق الإنسان. | نيسان/أبريل ٢٠٠٩ |

نشاطات أخرى في مجال حقوق الإنسان

نشاطات تدريبية قام بها لفائدة

- الجمعية النيجيرية لحقوق الإنسان،
- لجنة الجيش والديمقراطية،
- معهد الدائمك لحقوق الإنسان: منسق دليل تدريب القضاة في حقوق الإنسان
- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

* * *

١٨. جورج سيرغيدس (قبرص)

(الأصلية: بالإنكليزية)

مذكرة شفوية

تُهدي سفارة جمهورية قبرص تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بإعلامها بأن حكومة قبرص قرّرت ترشيح الدكتور جورج سيرغيدس ليُختار قاضياً في المحكمة الجنائية الدولية، بالانتخابات التي ستُجرى خلال الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، من ١٢ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

ويرشّح الدكتور جورج سيرغيدس وفقاً للفقرتين الفرعيتين '١' و'٢' من الفقرة ٤(أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. وهو شخص يتحلّى بالأخلاق الرفيعة والحياد والتزاهة، ويستوفي المؤهلات المطلوبة في قبرص للتعيين في أعلى المناصب القضائية.

وعلى الرغم من أن للدكتور سيرغيدس المؤهلات اللازمة لإدراج اسمه في كل من القائمتين "الف" و"باء"، فإنه، فيما يخص مقتضيات الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، مُسمّى للإدراج في القائمة "الف" بصفة مرشّح عن مجموعة الدول الأطراف الآسيوية.

وفي الدكتور سيرغيدس بالمتطلبات المبينة في الفقرتين الفرعيتين '١' و'٢' من الفقرة ٣(ب) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، كما يشهد عليه بيان مؤهلاته. وله معرفة ممتازة باللغتين اليونانية والإنكليزية وطلاقة في كليهما تجعلانه يفي بمقتضيات الفقرة ٣(ج) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، وتتوافر لديه الخبرة المبينة في الفقرة ٨(ب) من المادة ٣٦ هذه.

والدكتور سيرغيدس من رعايا جمهورية قبرص وليس له جنسية أي دولة أخرى.

ويرفّق بهذه الرسالة البيان المُعدّ وفقاً للفقرة ٤(أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبيان خبرة مؤهلات الدكتور جورج سيرغيدس.

* * *

بيان المؤهلات

بيان مقدّم وفقاً للفقرة ٤(أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة ٧ من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.

ألف. '١' الدكتور جورج سيرغيدس يفي بالمتطلبات المبينة في الفقرة ٣ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

فهو شخص يتحلّى بالأخلاق الرفيعة والحياد والتزاهة، ويتمتع بالكفاءات المطلوبة في قبرص للتعيين في أعلى المناصب القضائية.

وفي عام ٢٠٠٧ اختارته قبرص واحداً من ثلاثة مرشّحيها لمنصب القاضي في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

٢٦٠ في الدكتور سيرغيدس بمقتضيات الفقرتين الفرعيتين '١' و'٢' من الفقرة ٣ (ب) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، كما يظهر من بيان مؤهلاته.

فالدكتور سيرغيدس يحوز عدة شهادات دكتوراه في الحقوق (ثلاث شهادات (Ph.D.)). إنه مارس المحاماة لمدة خمس سنوات متراًفعاً أمام المحاكم القبرصية كافة، وبما فيها المحكمة العليا، في جميع مجالات الاختصاص، المدني والجنائي والإداري. وعمل قاضياً لأكثر من ٢١ عاماً. فقد عمل في قبرص قاضياً في محكمة لشؤون الأسرة لمدة ثماني سنوات ونصف السنة، وترأس محكمة لشؤون الأسرة على مدى السنوات الثلاث عشرة الأخيرة. وكان لمدة أكثر من ١١ سنة واحداً من قضاة شبكة لاهاي الدولية، ومنسق الارتباط القضائي فيما يخص قبرص في الشبكة القضائية الأوروبية المعنية بالشؤون المدنية والتجارية. كما إنه جامعي، يدرّس حالياً القانون ويتولى مهمة الفاحص في جامعة قبرص، وقبل ذلك لدى مجلس المحامين القبارصة وفي معهد قبرص، الذي ترأس قسم القانون فيه. وقد ألّف كتباً ومقالات في القانون وحرّر مجموعة "الدراسات القانونية القبرصية" (Studia Juris Cyprii). وقد شارك في اللجان العاملة التابعة للمجلس الأوروبي المعنية بإنفاذ الأنظمة الأوروبية المتعلقة بقانون الأسرة وقانون الميراث.

وتتوفر لدى الدكتور جورج سيرغيدس خبرة مستفيضة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية هي خبرة عملية وأكاديمية في آن معاً. وهو ذو إعداد قانوني ودراية بنظام القانون الروماني الأوروبي ونظام القانون العام الإنكليزي، وبما في ذلك القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. لقد درّس القانون الجنائي والإجراءات الجنائية اليونانيين وعلم الجريمة في جامعة أثينا، فحصل على درجة الشرف الأولى في جميع المواضيع، كما حصل بدرجة الشرف الأولى على شهادة الإجازة في القانون وشهادتي الدكتوراه اليونانيتين. وقد اجتاز امتحانات التأهل لممارسة المهنة القانونية في قبرص، مسجلاً أعلى الدرجات في جميع المواضيع، وبما فيها القانون الجنائي والإجراءات الجنائية القبرصيين. وتابع دورات في الدراسات القانونية الإنكليزية-القبرصية، شملت القانون الجنائي والإجراءات الجنائية القبرصيين والإنكليزيين، أجزاها مجلس تعليم القانون (الذي كان الدكتور سيرغيدس أميناً له) وجامعة ليسستر. ودرّس الدكتور سيرغيدس القانون الجنائي الإنكليزي لمدة أربع سنوات في معهد قبرص، الذي ترأس فيه قسم القانون أيضاً. كما إنه درّس في هذا المعهد النظام القانوني الإنكليزي وقانون الشركات الإنكليزي. ودرّس قانون الأسرة القبرصي لدى مجلس المحامين القبارصة ومجلس تعليم القانون، وهو يدرّس الآن قانون الأسرة وقانون الميراث القبرصيين في جامعة قبرص.

وقد تناول الدكتور سيرغيدس، إذ مارس المحاماة لمدة خمس سنوات، جميع أنواع القضايا وبما فيها القضايا الجنائية. كما إنه كان المدعي العام لبلدية نيقوسيا في القضايا الجنائية الخصوصية. وتناول الدكتور سيرغيدس على مدى أكثر من ٢١ سنة، بصفته قاضياً في شؤون الأسرة ثم رئيساً لمحكمة شؤون الأسرة، عدداً كبيراً من الطلبات المتعلقة بانتهاك أوامر المحاكم، مثل أوامرها الخاصة بالسكنى القصرية في منزل الزوجية، وحظر بيع الممتلكات ونقلها ورهنها. إن حالات الانتهاك هذه شبه جنائية بطبيعتها، لأن العقوبة التي تترتب عليها يمكن أن تكون السجن أو الغرامة أو كليهما، ولأن عبء الإثبات اللازم يمثّل نظيره في القضايا الجنائية، أي ما لا يدع مجالاً للشك العقول. فبوجه عام يجمع ما بين القانون العام والقانون الجنائي أنهما مُنصَّبان على طبيعة البشر، أي على العواطف والهيات الإنسانية.

وقد عيّن المفوض المعني بالقوانين القبرصية الدكتور سيرغيدس لكي يقدم توصيات بشأن تعديل باب القانون الجنائي القبرصي المتعلق بالوسائل العامة للاستعفاء من المسؤولية الجنائية. وقد نشر المفوض

المعني بالقوانين عمل الدكتور سيرغيدس المتعلق بهذه التوصيات، الذي تضمن أيضاً دراسة استقصائية مقارنة في هذا الشأن، في طبعة عنوانها "مراجعة القوانين القبرصية ١٩٨٧-١٩٩٢"، نيقوسيا، ١٩٩٢.

ويتولى الدكتور سيرغيدس تحرير مجموعة "الدراسات القانونية القبرصية" (Studia Juris Cyprii)، التي تضم الآن ٩ مجلدات. وقد أُلّف ستة كتب وشارك في تأليف ثلاثة كتب. كما إنه أسهم في ثلاثة كتب أخرى ونُشرت له مقالات كثيرة في مطبوعات دورية تصدر في قبرص وخارجها، وفي نشرة أخبار القضاة. ويتناول اثنان من كتبه عمليات استجواب الشهود المضاد.

إنه جمع مكتبة واسعة من الكتب القديمة والجديدة وسائر المؤلفات المتعلقة باستجواب الشهود في القضايا الجنائية وفي القضايا المدنية، والدفاع، والمهارات التكتيكية في المحاكمات، والسيكولوجيا في قاعات المحاكم.

ويعمل الدكتور سيرغيدس حالياً على أطروحة لنيل شهادة دكتوراه رابعة عنوانها "الحق في الحياة بموجب المادة ٢ من النص النافذ في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والأحكام الدستورية المناظرة في قبرص واليونان، مع الرجوع بصورة خاصة إلى التشريعات الوطنية". وتشمل بحثه مواضيع مثل حماية الأجنّة، والانتحار، والقتل بدافع الرحمة، وإلغاء عقوبة الإعدام، والتزامات الدول بالعمل لحماية الحياة من أفعال الأطراف الثالثة، والتأمر، والتزام الدول بإجراء تحقيق فعلي، وحماية الحياة من الناحية البيئية، والأشخاص المختفين، وحالات الاختفاء القسري، وحماية السجناء المرضى، والقاصرين، إلخ.

وللدكتور سيرغيدس خبرة عامة في القانون وخبرة قانونية فيما يتعلق بطائفة واسعة من المواضيع القانونية والمسائل المحددة الطابع، وبما في ذلك حقوق الإنسان، والقانون الإداري، والقانون الدستوري.

إن كل أطروحات الدكتوراه التي أُلّفها، شأنها شأن عمله القضائي، تشمل، إلى حد ما، حقوق الإنسان، وبما في ذلك حقوق الطفل، والحق في المساواة وعدم التمييز، والحق في الزواج وفي تأسيس أسرة، والحق في الملكية، وحق المرء في أن يُصغى إليه وأن يحاكم محكمة عادلة.

كما إن الدكتور سيرغيدس كان عضواً في لجنة استعادة حقوق الإنسان في جميع أنحاء قبرص. وهو حالياً عضو في لجنة رابطة الأمم المتحدة في قبرص.

٣٣ يفى الدكتور سيرغيدس بمقتضيات الفقرة ٣(ج) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، إذ أن له معرفة ممتازة باللغتين اليونانية والإنكليزية ويتكلمها بطلاقة.

باء. تتوافر لدى الدكتور سيرغيدس المؤهلات اللازمة لإدراج اسمه في القائمة "ألف" والقائمة "باء" كليهما، لكنه، من حيث مقتضيات الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، مرشح للإدراج في القائمة "ألف".

جيم. أما المعلومات المتعلقة بالفقرات الفرعية '١' إلى '٣' من الفقرة ٨(أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي فهي كما يلي:

(أ) الدكتور سيرغيدس مؤهل للممارسة في قبرص، حيث يُعمل بنظام قانوني مختلط. فمن جهة يطبّق في قبرص نظام القضاء القائم على النقاش الوجيهي بحسب القانون العام الإنكليزي، مع بعض الاستثناءات، على الدعاوى الجنائية والدعاوى المدنية. ومن جهة أخرى يطبّق فيها نظام القضاء الاتهامي المعمول به في أوروبا على دعاوى المراجعة القضائية والدعاوى الإدارية.

(ب) الدكتور سيرغيدس من رعايا جمهورية قبرص، وهي عضو في مجموعة الدول الآسيوية.

(ج) الدكتور سيرغيدس ذكّر.

دال. تتوافر لدى الدكتور سيرغيدس خبرة في المجال المذكور في الفقرة ٨ (ب) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. فقد تناول الدكتور سيرغيدس، بصفته محامياً ممارساً لمدة ٥ سنوات وبصفته قاضياً لمدة أكثر من ٢١ سنة، مسائل العنف بحق الأطفال والنساء ومسائل الاستغلال الجنسي للأطفال، بقدر تعلقها بقضايا الحضانة والسكنى في منزل الزوجية أو بقدر تأثيرها في هذه القضايا.

إن الدكتور سيرغيدس قاض عن قبرص في شبكة لاهاي الدولية للقضاة، التي تتعامل مع قضايا اختطاف الأطفال، وقد عمل قاضياً معنياً بالارتباط فيما يخص الحماية الدولية للأطفال بموجب اتفاقية لاهاي لعام ١٩٨٠. هذا مع العلم بأن معظم قضايا اختطاف الأطفال المشمولة بهذه الاتفاقية تنطوي على حالات عنف.

كما إن الدكتور سيرغيدس عضو في الرابطة الدولية لقضاة شؤون الأسرة.

وكان الدكتور سيرغيدس عضواً في اللجنة المعنية بإعداد مشروع قانون بشأن الوساطة، عملاً بالتوصية I (98) R الصادرة عن مجلس أوروبا. كما إنه كان عضواً في اللجنة المعنية بقانون التصديق، في قبرص، على الاتفاقية الأوروبية بشأن ممارسة الأطفال لحقوقهم. وقد تابع دورات تدريب على الوساطة في قبرص والولايات المتحدة الأمريكية، وكتب مقالاً قانونياً عن هذا الموضوع وخصّص له فصلاً في أحد كتبه. هاء. الدكتور سيرغيدس من رعايا جمهورية قبرص وليست له جنسية أي دولة أخرى (الفقرة ٧ من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي).

إضافة للبيان المقدم وفقاً للفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

الموضوع: الانتخابات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية، ٢٠١١. الموضوع: متطلبات الفقرة ٣ (ب) '١' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. إضافة. الموضوع: الدكتور جورج أ. سرغيدس، مرشح الحكومة القبرصية. إجازة في القانون (درجة الشرف الأولى)، أثينا. امتحان نقابة المحامين (درجة الشرف الأولى). دكتوراه في القانون. إكسون. المملكة المتحدة. دكتوراه في الحقوق (درجة الشرف الأولى)، أثينا، اليونان. دكتوراه في الحقوق (درجة الشرف الأولى)، سالونيك، اليونان. أستاذ مساعد بكلية الحقوق بجامعة قبرص. قاض ورئيس محكمة الأسرة بنيقوسيا- كيرينيا، قبرص. قاض من قضاة شبكة لاهاي الدولية. القاضي المعني بالاتصال بالشبكة الأوروبية للمسائل المدنية والتجارية. شارك في تحرير موسوعة الدراسات القانونية القبرصية (Studia Juris Cyprii) ومؤلف أو شارك في تأليف بعض كتب هذه الموسوعة. محاضر وفاحص سابق في نقابة المحامين القبرصية ورئيس قسم القانون في معهد فيليبس، وهو معهد للدراسات العليا في قبرص، ومدرس سابق بهذا القسم.

معلومات إضافية و/أو أكثر تفصيلاً عن كفاءة الدكتور جورج أ. سرغيدس في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

- ١- درس الدكتور سرغيدس القانون الجنائي والإجراءات الجنائية وعلم الإحرام بجامعة أثينا وحصل على درجة الشرف الأولى في هذه المواد، كما حصل على إجازة القانون بدرجة الشرف الأولى.
- ٢- اجتاز الدكتور سرغيدس امتحان نقابة المحامين وسجل أعلى العلامات في جميع المواد، بما في ذلك في القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية القبرصيين.
- ٣- حضر الدكتور سرغيدس الدورات المشتركة التي قام مجلس العلوم القانونية القبرصي (الذي كان أميناً له) وجامعة ليسستر بانكلترا بتنظيمها للقانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية المقارن.
- ٤- قام الدكتور سرغيدس بتدريس القانون الجنائي الإنكليزي لمدة أربع سنوات بوصفه أستاذاً بقسم القانون في معهد فيليبس، وهو معهد للدراسات العليا في قبرص، وكان رئيساً لهذا القسم.
- ٥- بصفته محامياً لمدة خمس سنوات، تناول الدكتور سرغيدس أنواعاً مختلفة من القضايا ومن بينها القضايا الجنائية التي اكتسب من خلالها الخبرة في القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية. وكان أيضاً ممثلاً للدعاء بالمحكمة الجنائية الخاصة لبلدية نيقوسيا. وعند ممارسته للمحاماة، كان شريكاً لوالده أندرياس غ. سرغيدس، وهو محام شهير في قبرص (موسوعة غراي)، في مكتبهما الخاص سرغيدس وسرغيدس. وعلاوة على تقديم الخدمات للموكلين، قدم المكتب المساعدة القانونية لمحامين آخرين من بينهم المحامي الشهير إيراستوستينيس أوديسيوس، في أنواع مختلفة من القضايا، بما في ذلك القضايا الجنائية. وحصل الدكتور سرغيدس على التدريب على المحاماة لمدة سنة واحدة. بمكتب المحامي أليكوس ماركيدس، الذي أصبح بعد ذلك نائباً عاماً لقبرص، واكتسب خبرته العملية بأعمال المحاكم، بما في ذلك المحاكم الجنائية، في هذا المكتب.
- ٦- وللدكتور سرغيدس الذي عمل قاضياً لمدة ٢٢ عاماً خبرة عملية واسعة في القضايا شبه الجنائية. وبصفته قاضياً ورئيساً لمحكمة الأسرة، نظر الدكتور سرغيدس في عدد كبير من الطلبات المتعلقة بمخالفة أوامر المحكمة، بما في ذلك الأوامر المتعلقة بالحضانة، وحق الرؤية، والاستخدام المطلق لمزل الزوجية، ومنع بيع أو نقل أو رهن الممتلكات. وهذه المخالفات، بحكم طبيعتها، شبه جنائية، لأن العقوبة المقررة لها هي الحبس والغرامة أو إحدى هاتين العقوبتين، وأن الدليل المطلوب هو نفس الدليل المطلوب للقضايا الجنائية، أي الدليل الذي لا يدع مجالاً للشك.
- ٧- وبصفته محامياً لمدة ٥ سنوات وقاضياً لمدة ٢٢ عاماً، تناول الدكتور سرغيدس قضايا تتعلق باستعمال العنف ضد الأطفال والنساء والاستغلال الجنسي للأطفال، بقدر اتصال هذه المسائل بالحضانة واستخدام منزل الزوجية أو تأثيرها عليهما.
- ٨- وكلف المفوض المعني بالشؤون القانونية في قبرص الدكتور سرغيدس بتقديم توصيات بشأن تعديل الفصل الخاص من القانون الجنائي القبرصي الذي يعالج الدفع العام في مجال المسؤولية الجنائية. ونشر المفوض أعماله بشأن التوصيات، التي تضمنت أيضاً دراسة مقارنة للمسألة، في مطبوع بعنوان "مراجعة القوانين القبرصية في الفترة من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٩٣"، نيقوسيا، ١٩٩٢.
- ٩- ويقوم الدكتور سرغيدس الآن بدراسة الحق في الحياة. ويكفل نظام روما الأساسي والمحكمة الجنائية الدولية هذا الحق، وهو منبع جميع الحقوق الأساسية للإنسان، والحقوق الأخرى للإنسان.

وبالتحديد، يعد الدكتور سرغيدس رسالة دكتوراه رابعة بعنوان "الحق في الحياة بموجب المادة ٢ من قانون المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والأحكام الدستورية المناظرة المعمول بها في قبرص واليونان، مع الرجوع بشكل خاص إلى التشريعات الوطنية". وتتضمن دراسته مواضيع مثل حماية الأجنة، والانتحار، والموت الرحيم، وإلغاء عقوبة الإعدام، وجريمة الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، والتزام الدول بحماية الحق في الحياة من تصرفات الغير، والتأمر، والتزام الدول بإجراء تحقيقات فعالة، وحماية البيئية المعيشية، والمفقودين، والاختفاء القسري، وحماية السجناء والمرضى والمسنين، الخ.

١٠- ويتناول كتابان من كتب الدكتور سرغيدس استجواب الشهود في القضايا المدنية وبوجه خاص في القضايا الجنائية، وهو موضوع يتصل بشكل وثيق بعمل وإجراءات المحكمة الجنائية الدولية. ويهتم الدكتور سرغيدس بوجه خاص بالكتب والمواد الأخرى التي تعالج مواضيع مثل المحاكمة العادلة، وأقوال الشهود في القضايا المدنية والجنائية، والدفاع، والمناورات أمام المحاكم، والمهارات وعلم النفس المتعلقين بقاعات المحاكم.

١١- وكان الدكتور جورج سرغيدس عضواً في لجنة إعداد مشروع قانون بشأن موضوع الوساطة، وفقاً لتوصية مجلس أوروبا رقم ر (٩٨) ١. كما انه كان عضواً في لجنة تعمل على قانون للتصديق، في قبرص، الاتفاقية الأوروبية المعنية بممارسة حقوق الطفل. وقد حضر دورات حول الوساطة في قبرص والولايات المتحدة الأمريكية، و كتب مقالة قانونية حول هذا الموضوع، فضلاً عن فصل في أحد كتبه.

١٢- ويتمتع الدكتور سرغيدس بمعارف وخبرات في القانون والإجراءات القانونية بوجه عام على النحو المبين في سيرته الذاتية.

ويتبين مما سلف أن الدكتور سرغيدس مؤهل لمنصب القضاء في المحكمة الجنائية الدولية. ويستوفي الدكتور سرغيدس الشروط الواردة في الفقرة ٣(ب) '١' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي لأن لديه كفاءة ثابتة وخبرة مناسبة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، نتيجة لما يلي:

- (أ) مؤهلاته الأكاديمية والعملية وخلفيته في القانون الجنائي؛
- (ب) ممارسته للمحاماة والإدعاء وتدرّس القانون الجنائي؛
- (ج) أبحاثه في مجال القانون الجنائي؛
- (د) الخبرة التي اكتسبها في المسائل شبه الجنائية بصفته قاضياً ورئيساً لمحكمة الأسرة؛
- (هـ) المعارف والخبرة التي اكتسبها في القانون والإجراءات القانونية بوجه عام على النحو المبين في سيرته الذاتية.

وعلى النحو الوارد في الفقرة ٨ أعلاه، كلف المفوض المعني بالشؤون القانونية في قبرص الدكتور سرغيدس، عندما كان محامياً، بتقديم توصيات بشأن تعديل أحد أهم الفصول في القانون الجنائي القبرصي وهو الفصل الذي يعالج "الدفع العامة في مجال المسؤولية الجنائية". ويعد الدكتور سرغيدس الآن رسالة دكتوراه بشأن الحق في الحياة. ويكفل نظام روما الأساسي والمحكمة الجنائية الدولية هذا الحق. ويتناول كتابان من كتب الدكتور سرغيدس استجواب الشهود وهو موضوع يتصل بشكل وثيق بعمل وإجراءات المحكمة الجنائية الدولية.

ويستوفي الدكتور سرغيدس أيضاً الشروط الواردة في الفقرة ٣ (ب) '١' والمادة ٣ (ب) '٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي.

البيانات الشخصية

| | |
|---------------------|-------------------------------------|
| الإسم العائلي | جورج سرغيدس (George Serghides). |
| الجنس | ذكر. |
| تاريخ ومكان الولادة | ٢٨ حزيران/يونيو ١٩٥٥، نيقوسيا بقبرص |
| الجنسية | قبرصية |
| الوضع العائلي | متزوج، وله من الولد واحد. |

الدراسة والمؤهلات الجامعية وغيرها من المؤهلات

| | |
|-----------------------------|--|
| الشهادات | (إجازة في القانون، دكتوراه في القانون، دكتوراه في الحقوق، دكتوراه في الحقوق) |
| ٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٨ | إجازة في القانون (بدرجة الشرف الأولى) من جامعة كابو دِستريا الوطنية في أثينا باليونان. |
| ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ | دكتوراه في القانون (Ph.D.) من جامعة إكستر، في المملكة المتحدة. |
| ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨ | المجال القانوني المعني: القانون الدولي الخاص (تنازع القوانين). عنوان أطروحة الدكتوراه: " تنازع القوانين على الصعيد الداخلي والخارجي فيما يتعلق بالعلاقات الأسرية في قبرص"، (بالإنكليزية). أشرف عليها الأستاذ المساعد أنطوني جافي (Antony J. E. Jaffey). دكتوراه في الحقوق (Ph.D.) (بدرجة الشرف الأولى) من جامعة كابو دِستريا الوطنية في أثينا باليونان. |
| ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ | المجال القانوني المعني: القانون الإداري المقارن. عنوان أطروحة الدكتوراه: "زيادة باقي التعويض لقاء قيمة الأرض المتروعة الملكية بموجب القانون القبرصي - مع مقارنات بالقانون اليوناني والقانون الإنكليزي والقانون الأمريكي والقانون الكندي والبروتوكول الأول للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان"، (باليونانية). أشرف عليها البروفيسور بَرُدروموس دَعْتُغَلُو (Prodromos Dagtoglou). دكتوراه في الحقوق (Ph.D.) (بدرجة الشرف الأولى) من جامعة أرسطوطاليس في سالونيك باليونان. |
| | المجال القانوني المعني: قانون الأسرة المقارن. عنوان أطروحة الدكتوراه: "تألف مبررات الطلاق بموجب القانون القبرصي مع دراسة مقارنة للقانون اليوناني والقانون الإنكليزي" (باليونانية). أشرف عليها البروفيسور إيڤي كونوجيري-مانوليداكِي (Efie Kounougeri-Manoledaki). |

في الوقت الحاضر
مرشّح لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق (Ph.D.) من جامعة ديمقريطس
في تراقيا باليونان.
المجال القانوني المعني: القانون الدستوري المقارن، وحقوق الإنسان
والقانون الجنائي.
عنوان أطروحة الدكتوراه: "الحق في الحياة بموجب المادة ٢ من الاتفاقية
الأوروبية لحقوق الإنسان والأحكام الدستورية المناظرة المعمول بها في
قبرص واليونان، مع الرجوع بصورة خاصة إلى التشريعات الوطنية"،
(باليونانية). يشرف عليها البروفيسور س. مينايديس (S. Minaides).

دراسة أخرى

متابعة ومشاركة فيما يلي

- حلقات تدارس قضائية في قبرص وخارجها.
- دورات تدريب معنية بدراسات قانونية إنكليزية - قبرصية أجزاها مجلس تعليم القانون (١٩٨٥-١٩٨٧) وجامعة ليسستر (١٩٨٨-١٩٨٩)، حصل أيضاً على شهادات بمتابعتها.
- كثير من البرامج القانونية الأخرى، ومجموعة من المحاضرات والدروس في قبرص وخارجها.
- دورات تدريب على الوساطة في قبرص والولايات المتحدة الأمريكية.

الأنشطة المهنية ذات الصلة

الأنشطة في المجال القضائي وغيرها من الأنشطة ذات الصلة
حزيران/يونيو ١٩٩٠ - قاض في محكمة الأسرة.
كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ من حزيران/يونيو ١٩٩٠ (تاريخ إنشاء محكمة الأسرة) إلى شباط/فبراير
١٩٩٥ (تاريخ إنشاء محكمة الأسرة الثانية)، عمل قاضياً في جميع دوائر
قبرص.
من شباط/فبراير ١٩٩٥ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، عمل قاضياً
في دوائر نيقوسيا وكيرينيا وبافوس.
من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ إلى كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، عمل
قاضياً في دوائر نيقوسيا ولرناكا وفاماغستا.
كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ - رئيس محكمة الأسرة.
الوقت الحاضر من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، ترأس دوائر نيقوسيا
ولرناكا وفاماغستا.
من أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، ترأس دوائر
ليماسول وبافوس.
من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ إلى حزيران/يونيو ٢٠٠٥، ترأس دوائر
نيقوسيا ولرناكا وفاماغستا.
من تموز/يوليه ٢٠٠٥ حتى الوقت الحاضر، ترأس دائرتي نيقوسيا
وكيرينيا.
١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ - قاض من قضاة شبكة لاهاي الدولية.

الوقت الحاضر القاضي المعني بالارتباط فيما يخص قبرص من أجل الترويج لشبكة قضائية تُعنى بالحماية الدولية للأطفال بموجب اتفاقية لاهاي لعام ١٩٨٠ (اختطاف الأطفال). عُيِّن في هذا المنصب بقرار من المحكمة العليا.

١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦- الوقت الحاضر الأوروبية المعنية بالقضايا المدنية والتجارية. عُيِّن في هذه الوظيفة بقرار من المحكمة العليا.

٢٠٠٧ اختارته قبرص واحداً من ثلاثة مرشحيها لمنصب قاض في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

الأنشطة القانونية غير القضائية

كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩- عضو في الرابطة الدولية لقضاة شؤون الأسرة.

الوقت الحاضر

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ اجتاز امتحانات التأهل لممارسة المهن القانونية في قبرص (بدرجة الشرف الأولى)، مسجلاً أعلى العلامات (١٠٠٠/٩٦٠).

١٩٨٤-١٩٨٥ محام متدرّب.

١٩٨٥ رئيس رابطة المحامين المتدرّبين.

١٩٩٠-١٩٨٥ محام. محام ممارس. شريك أ.ج. سيرغيدس (A. G. Serghides) المحامي المعتمد من جمعية Gray's Inn، في مكتب محاماة اسمه "سيرغيدس و سيرغيدس" (Serghides & Serghides).

ترافع أمام جميع المحاكم في قبرص، وبما فيها المحكمة العليا، في جميع مجالات الاختصاص، المدني والجنائي والإداري، إلخ.

أنشطة أخرى

في المجال الأكاديمي

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦- رئيس قسم القانون في معهد فيليبس (معهد للدراسات العليا في أيار/مايو ١٩٩٠ قبرص).

تدريس النظام القانوني والقانون الجنائي الإنكليزيين، كجانب من برنامج إعداد الطلبة للقبول في السنة الثانية في جامعات المملكة المتحدة.

تدريس قانون الشركات الإنكليزي للطلبة الذين يتابعون مقررات دراسية في مجال المحاسبة والشؤون المالية.

أيار/مايو ١٩٨٥- أمين المجلس القبرصي لتعليم القانون (كان هذا المجلس هيئة تابعة لرابطة المحامين في نيقوسيا)، الذي كان ينفذ برامج في مجال تعليم القانون، وبما في ذلك برنامج خاص بالدراسات القانونية الإنكليزية - القبرصية (دراسات عليا - ماجستير في القانون) بالتعاون مع جامعة ليسستر.

محاضر في قانون الأسرة.

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩- محاضر في قانون الأسرة لدى مجلس المحامين القبارصة. حاضر أمام تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ المحامين المتدرّبين من أجل اجتيازهم امتحانات التأهل لممارسة المحاماة في قبرص.

كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ - فاجِص لدى مجلس المحامين القبارصة في موضوع قانون الأسرة، الذي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ اعتمد في كانون الثاني/يناير عام ٢٠٠٠. بمثابة مادة في امتحانات التأهل لممارسة المهنة القانونية في قبرص.

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ - أستاذ مساعد، وعلمي متخصص، وفاحص في جامعة قبرص.

درّس قانون الأسرة وقانون الميراث القبرصيين.

في أوقات شتى ألقى محاضرات/مداخلات بشأن قانون الأسرة في حلقات تدارس ومؤتمرات محلية ودولية، في جامعة قبرص، وجامعة نيقوسيا، ومكتب الضمان الاجتماعي، ورابطات المحامين في قبرص، ورابطة محامي أثينا، ومحافل أخرى.

العمل المتعلق بالتشريع

- عضو لجنة إعداد مشروع القانون الخاص بموضوع الوساطة، عملاً بتوصية مجلس أوروبا R (98) 1.
- عُيّن بقرار من المحكمة العليا ممثلاً للسلطة القضائية في مجلس النواب من أجل سن قوانين شتى متعلقة بشؤون الأسرة.
- شارك في إعداد مشاريع أنظمة إجرائية خاصة بتطبيق اتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي، في قبرص.
- عضو للجنة العاملة على إعداد قانون التصديق في قبرص على الاتفاقية الأوروبية الخاصة بممارسة الأطفال لحقوقهم.
- بناءً على قرار من المحكمة العليا، يعمل منذ ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ممثلاً للسلطة القضائية فيما يتعلق بشؤون القانون المدني ضمن إطار الأفرقة العاملة واللجان التابعة لمجلس أوروبا في بروكسل بشأن سن الأنظمة الأوروبية المتعلقة بقانون الأسرة والميراث.
- عضو لجنة رابطة الأمم المتحدة في قبرص (منذ أيار/مايو ٢٠١٠).
- عضو سابق في لجان كثيرة، منها لجنة استعادة حقوق الإنسان في جميع أنحاء قبرص.

المنشورات

يتولى الدكتور سيرغيدس تحرير مجموعة "الدراسات القانونية القبرصية" (Studia Juris Cyprii)، التي تتألف حالياً من تسعة مجلدات. وقد أُلّف ستة كتب، وشارك في تأليف ثلاثة كتب، وأسهم في ثلاثة كتب أخرى. كما نُشرت له مقالات كثيرة.

الدراسات القانونية القبرصية

- يتولى جورج سيرغيدس تحرير سلسلة المنشورات "الدراسات القانونية القبرصية" (Studia Juris Cyprii). وقد صدر منها حتى الآن تسعة مجلدات. وفيما يلي مزيد من التفاصيل عن هذه الدراسات:
- المجلد الأول،. الدراسة الأولى (بالإنكليزية): "تنازع القوانين على الصعدين الداخلي والخارجي فيما يتعلق بالعلاقات الأسرية في قبرص"، نيقوسيا، ١٩٨٨. المؤلف والمحرر: جورج سيرغيدس؛ مع تصدير بقلم رئيس المحكمة العليا، أ. ن. لويزو (A. N. Loizou).

- المجلد الثاني، الدراسة الثانية (باليونانية): "المتلكات غير المنقولة في قبرص"، نيقوسيا، ١٩٩٢. المؤلف: ن. ك. كوتاس (N. C. Coutas)؛ المحرر: جورج سيرغيدس؛ مع تصدير بقلم قاضي المحكمة العليا الراحل إ. بويادجيس (I. Boyiadjis).
- المجلد الثالث، الدراسة الثالثة (بالإنكليزية): "تأملات في الاستملاك الجزئي"، نيقوسيا، ١٩٩٥. المؤلفان: س. جورجيايدس (C. Georgiades) وجورج سيرغيدس؛ المحرر: جورج سيرغيدس؛ مع تصدير بقلم البروفيسور برُدروموس دَغْتُغْلُو (Prodromos Dagtoglou).
- المجلد الرابع، الدراسة الرابعة (باليونانية): "زيادة باقي التعويض لقاء قيمة الأرض المتروعة الملكية بموجب القانون القبرصي - مع مقارنات بالقانون اليوناني والقانون الإنكليزي والقانون الأمريكي والقانون الكندي والبروتوكول الأول للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان"، نيقوسيا، ١٩٩٩. المؤلف: جورج سيرغيدس؛ المحرر: جورج سيرغيدس.
- المجلدان الخامس والسادس، الدراسة الخامسة (باليونانية): "تألف مبررات الطلاق بموجب القانون القبرصي مع دراسة مقارنة بالقانون اليوناني والقانون الإنكليزي"، نيقوسيا، ٢٠٠٧. المؤلف: جورج سيرغيدس؛ المحرر: جورج سيرغيدس؛ مع تصدير بقلم البروفيسور إيفي كونوجيري-مانوليدكي (Efie Kounougeri-Manoledaki).
- المجلد السابع، الدراسة السادسة (باليونانية): "تقنية الاستجواب المضاد - القواعد الذهبية للاستجواب المضاد وأربعة من قداماء المعلمين، اثنان منهم إغريقيان (سقراط وأرسطوطاليس) واثنان لاتينيان (سيسيرو وكوينتيليان)، المؤلف: جورج سيرغيدس؛ المحرر: جورج سيرغيدس؛ مع تصدير بقلم الدكتور د. ه. حاجيهيميس (D. H. Hadjihambis)، القاضي في محكمة قبرص العليا والمحاضر السابق في جامعة إكستر.
- المجلد الثامن، عنوانه العام: "الدفاع والاستجواب المضاد" الدراسة السابعة (ترجمة إلى اليونانية لرسالة قديمة في "دراسة القانون وممارسته"، الدراسة الثامنة "في فن الاستجواب المضاد، إلخ" بالإنكليزية)، المؤلف: جورج سيرغيدس؛ المحرر: جورج سيرغيدس.
- المجلد التاسع، عنوانه العام: "العلاقات المالية للأزواج والمعاشرين (أدبيات في هذا الموضوع وأحكام صادرة عن محاكم الدرجة الأولى) ومواضيع قانونية متنوعة"، الدراسات التاسعة والعاشر، اللتان تتضمنان أحكاماً قضائية بشأن علاقات الملكية بين الأزواج وكثيراً من المقالات في مواضيع قانونية شتى، وفي قانون الأسرة، والقانون الإداري، والقانون الجنائي، باليونانية والإنكليزية. المحرر والمؤلف الرئيسي: جورج سيرغيدس؛ بإسهام من البروفيسور ث. بابازيسي (Th. Papazissi).
- إن جزءاً من المجلد الثامن صدر أيضاً على حدة. وقد نُشر هذا الكتاب في نيقوسيا عام ٢٠٠٩ بعنوان "في فن الاستجواب المضاد. أربعة من عظام المتمكّنين القداماء، اثنان إنكليزيان واثنان أمريكيان، مع التركيز على مبادئهم".

إسهامات في كتب

- جورج سيرغيدس، "الوسائل العامة للاستعفاء من المسؤولية الجنائية، مع توصيات خاصة بتعديل القانون الجنائي القبرصي"، نُشر ضمن الطبعة الصادرة عن المفوض المعني بالقوانين في قبرص بعنوان "مراجعة القوانين المعمول بها في قبرص ١٩٨٧-١٩٩٢"، نيقوسيا، ١٩٩٢، (باليونانية).

- جورج سيرغيدس، "انتهاكات الفِرَق والمجموعات شبه الدينية للحريات المدنية الدستورية"، في كتاب عنوانه "الفِرَق الهدّامة في ضوء المذهب الأرثوذكسي ومواجهتها قانونياً"، ليماسول، ١٩٩٦، الصفحات ٢٤٣-٢٧١، نشره اتحاد الآباء القبرصي وأشرف على تحريره الأرشيمندريت أكرستوفوروس اثسيّاكاس (Chr. Tsiakkas)، الذي أصبح الآن أسقف كَرباسيا، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "الحرية الدينية، إعمالها وإساءة استعمالها" في كتاب عنوانه "الحرية الدينية وحقوق الإنسان"، ليماسول، ٢٠٠٠، الصفحات ٧٩-١٠٠، أشرف على تحريره الأرشيمندريت أكرستوفوروس اثسيّاكاس (Chr. Tsiakkas)، الذي أصبح الآن أسقف كَرباسيا، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "علاقات الملكية بين الأزواج وفق القانون القبرصي" في كتاب سينشره قريباً قسم القانون في جامعة قبرص (باليونانية).

أعمال ومنشورات أخرى

- جورج سيرغيدس، "إسماع صوت الطفل في الإجراءات بموجب اتفاقية لاهاي: منظور قبرصي"، نشرة القضاة الإخبارية (المجلد السادس/خريف عام ٢٠٠٣، الصفحات ٣٩-٤٤). هذه النشرة الإخبارية هي نشرة لمؤتمر لاهاي بشأن القانون الدولي الخاص، (بالإنكليزية والفرنسية).
- جورج سيرغيدس، "مبَررات الطلاق بموجب القانون القبرصي: الطريق إلى أوروبا"، استعراض للقوانين المعمول بها في شتى الدول الأوروبية، كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيو ١٩٩٧، المجلد الأول، العدد ١ (منشورات كلية فيلبس)، الصفحات ٣١-٤٣، (بالإنكليزية).
- جورج سيرغيدس، "التوسط في شؤون الأسرة فيما يخص قبرص"، مقال نشر في "منبر القانون القبرصي" (مطبوعة تصدرها رابطة المحامين القبارصة) (السنة ١٠٠٠، العدد ١، كانون الثاني/يناير - نيسان/أبريل ٢٠٠١، الصفحات ٤٠-٥٩). (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "الاختصاص القضائي في شؤون الأسرة في قبرص من الوجهة الشخصي ومن الوجهة الوظيفي"، استعراض لقوانين الأسرة، ٢٠١١، السنة الثانية، العدد الثاني، نيسان/أبريل - حزيران/يونيو ٢٠١١، نيقوسيا، قبرص، الصفحات ٤-١٧، (بالإنكليزية).
- جورج سيرغيدس، "الحرية الدينية بموجب المادة ٩ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان"، في المطبوعة الدورية القانونية "تِكْمِيروريس"، ١٠٩٨، العدد ١، السنة الأولى، كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيو، الصفحات ٨-١١، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "السياسة في شؤون الأسرة القبرصية من وجهة نظر قانون الأسرة مع التركيز على الطلاق"، "منبر القانون القبرصي"، السنة الثالثة عشرة، الفترة الثالثة، العدد ٣، ٢٠٠٤، الصفحات ٧٣-٩٨، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "تأملات في قانون الزواج القبرصي لعام ٢٠٠٣"، أرمينوبولوس، السنة الثامنة والخمسون، أيار/مايو ٢٠٠٤، (مطبوعة قانونية دورية تصدرها رابطة المحامين في سالونيك)، الصفحات ٦٦١-٦٦٨، نُشر أيضاً في "منبر القانون القبرصي"، السنة الرابعة عشرة، الفترة الأولى، العدد ١ - ٢٠٠٤، الصفحات ٤٨-٧٥ (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "محكمة الأسرة المتجولة"، في مجلة "استعراض القانون القبرصي"، المجلد العاشر، كانون الثاني/يناير - آذار/مارس ١٩٩٢ (١)، العدد ٣٧، الصفحات ٥٥٧٣-٥٥٩٠، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "القانون المدني الأساسي فيما يتعلق بفسخ الزواج" في "الشهادة في قبرص"، العدد ٨، "إرساء الأسرة في الحياة الحديثة"، من منشورات "رابطة التحديد الروحي"، نيقوسيا، الصفحات ٥٤-٥٨. نشر أيضاً في (الصحيفة القبرصية) "فيليلفتيروس"، ١٥/١٢/٨٩، الصفحتان ١ و٦، (باليونانية).

- جورج سيرغيدس، "الزيجات المختلطة في قبرص"، "منبر القانون في قبرص"، السنة الخامسة عشرة، الفترة الثانية، العدد الثاني - ٢٠٠٥، أيار/مايو - آب/أغسطس، الصفحات ١٠٣-١٢٢، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "دستور قبرص وإنشاء جامعة للطائفتين"، في صحيفة "فيليفتيروس"، ٨٨/١٢/١، الصفحتان ١٠ و ١٢، ٨٨/١٢/٣، الصفحة ٥ (تصويب)، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس و غ. أ. كوتاس (G. A. Coutas)، "المادة الخامسة من قانون الاستملاك"، صحيفة "فيليفتيروس" (Filelefteros)، ٨٨/٩/٥، الصفحتان ١ و ٦ (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "تأملات في بعض جوانب قانون الأسرة للطائفة التركية في قبرص"، في "استعراض القانون القبرصي والأوروبي" (Cyprus and European Law Review)، العدد ١٠، سنة ٢٠١٠، الصفحات ١٥٦-١٦٣، (بالإنكليزية).
- جورج سيرغيدس، "الجوانب القانونية لتلاعب مجموعات الفعل النفساني بعقول الأطفال في قبرص"، (٢٠١٠)، "الدراسات القانونية القبرصية" (Studia Juris Cyprii)، العدد ٩، الصفحات ٥٥٦-٥٦١، (باليونانية).
- جورج سيرغيدس، "تقارير موظفي الضمان الاجتماعي في حالات حضانة الأطفال وتبنيهم"، الصفحات ٥٤٣-٥٥٥، (باليونانية).

الأحكام القضائية

- ١٩٩٠ - الوقت الحاضر في جميع الشؤون المشمولة بقانون الأسرة، مثل الطلاق، وبطلان الزواج، ورقابة الوالدين على الأطفال وحضانتهم لهم، وتحديد حق اللقاء بهم، ونفقة الأطفال والزوجات، وعلاقات الملكية فيما بين الأزواج، وتبني الأطفال، والاعتراف بالأبوة، والاعتراف بالمراسيم الأجنبية.
- منذ أيار/مايو ٢٠٠٦ عضو اللجنة العلمية لمراجعة القانون القبرصي والقانون الأوروبي

اللغات

- اليونانية (لغته الأم).
- الإنكليزية.

١٩. أوريينا أورتيجا، خورخي أنطونيو (كوستاريكا)

(الأصل: بالإسبانية)

مذكرة شفوية

تتقدم سفارة كوستاريكا لدى مملكة هولندا باحتراماتها إلى المحكمة الجنائية الدولية، أمانة جمعية الدول الأطراف، ويسرها أن تبلغكم أن حكومة كوستاريكا قررت ترشيح السيد خورخي أوريينا أورتيجا لانتخابات قضاة المحكمة التي ستجرى في كانون الأول/ديسمبر المقبل.

وقد اقترح ترشيح السيد أوريينا أورتيجا من طرف المجموعة الوطنية للمحكمة الدائمة للتحكيم وتقرر بناء على ما نصت عليه الفقرة الثانية عشرة من المادة ١٤٠ من دستور جمهورية كوستاريكا، ويقدم إلى المحكمة وفقا لمقتضيات المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

ونظرا لمعارف السيد أوريينا أورتيجا وتجربته وقدراته، وبناء على ما نصت عليه الفقرة الخامسة من المادة المذكورة، ترجو حكومة كوستاريكا أن يسجل هذا الترشيح بالقائمة "ألف"، المخصصة لذوي الكفاءة في الأمور المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان ممن يتوفرون على الخبرة الوظائف القانونية المهنية ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة.

وتمتلك السيد أوريينا تدريرا وخبرة في النظام القانوني اللاتيني، وهو يتكلم الإسبانية كلغته الأم ويجيد الفرنسية والإنجليزية، وتجدون طيه بيان سيرته وعرضا مفصلا عن أهليته.

بيان المؤهلات

عرض مفصل عن امثال مرشح كوستاريكا خورخي أنطونيو أوريينا أورتيجا للشروط المنصوص عليها في المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي وقرار جمعية الدول الأطراف بخصوص ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.

يكمن سبب وجود المحكمة الجنائية الدولية في الضحايا والإرادة المشتركة لدى المجتمع الدولي في وضع حد للإفلات من العقاب. لذا فإن نظام روما الأساسي يقتضي استكمال القدرات القضائية بالكفاءة والخبرة بالقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وحتى تتوافر للمحكمة هذه الكفاءة وهذه الخبرات، وضعت القائمة "باء" للمرشحين وتقدم حكومة كوستاريكا مرشحا مناسباً لمنصب قاض بالمحكمة الجنائية الدولية برسم القائمة "باء".

تضع حكومة كوستاريكا ترشيح خورخي أوريينا أورتيجا لانتخابات القضاة التي ستجرى أثناء الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وإن المرشح، وهو يحمل جنسية كوستاريكا، شخص يتصف بالأخلاق الرفيعة وبالزاهة والحياد المعترف بهما، وتتمتع فيه الشروط المطلوبة في قوانين كوستاريكا لأداء أعلى المهام القضائية. وقد تم اقتراح ترشيحه من قبل المجموعة الوطنية لأعضاء المحكمة الدائمة للتحكيم. وعليه فإن هذا الترشيح يستند إلى أحكام الفقرة الثانية عشرة من المادة ١٤٠ من دستور الجمهورية ويطابق الإجراءات المقررة في المادة ٤ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

يملك السيد أوريينا أورتيجا المؤهلات الكافية للقيام بمهام قاض بالمحكمة الجنائية الدولية ويتوفر على الشروط المطلوبة في الفقرة ٣ (ب) '٢' من المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي، فهو مرشح ذو

كفاءة خاصة في مسائل حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي راكم خلال مساره تجربة هامة في وظائف قانونية ذات علاقة مباشرة بالمهام القضائية للمحكمة.

إن السيد أورتيغا أورتيغا شخصية جامعية في مجال العلوم الاجتماعية والقانون الدولي العام، وقد شغل مناصب دبلوماسية رفيعة من ضمنها تمثيل كوستاريكا لدى مجلس الأمن، وشارك كممثل كوستاريكا وكطرف في الدعم الدولي في مفاوضات ترمي إلى وضع حد للتراعات المسلحة وتهدئة الأوضاع بأمريكا الوسطى والجنوبية. وعلى امتداد مسيرته المهنية، اكتسب المرشح تجربة غنية في ممارسة القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، فقد مكّنه ارتباطه بالمحكمة وعملها المتعلق بأوضاع النزاع المسلح واتصاله بالفئات المعرضة للمخاطر، زيادة على مهامه الدبلوماسية، من تجاوز التحليل النظري من أجل التركيز على التقييم القانوني والواقعي لحالات ملموسة من المرشح إحالتها على المحكمة.

إن مرشح كوستاريكا السيد أورتيغا، الموجود بيان سيرته طيه، رجل مهنة يتكلم الإسبانية كلغته الأم ويجيد اللغتين الإنجليزية والفرنسية، إضافة إلى توفره على التدريب والتجربة المهنية في النظام القانوني اللاتيني.

* * *

البيانات الشخصية

الاسم: خورخي أنطونيو أورتيغا أورتيغا
الجنسية: كوستاريكا
مكان الازدياد: ألاخويلا، كوستاريكا
تاريخ الازدياد: ٢ أيار/مايو ١٩٤٦

المهام الحالية

- مساعد وكيل كوستاريكا أمام محكمة العدل الدولية في قضية كوستاريكا ضد نيكاراغوا
- ممثل كوستاريكا في الفريق العامل في لاهاي التابع لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية
- ممثل كوستاريكا بالمجلس الإداري للمحكمة الدائمة للتحكيم
- ممثل كوستاريكا في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص
- ممثل كوستاريكا لدى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
- سفير كوستاريكا بمملكة هولندا

الدراسات الجامعية والانتماءات المهنية

- ١٩٧٣ جامعة كوستاريكا، الإجازة في القانون
- منذ ١٩٧٣ عضو نقابة المحامين بكوستاريكا.
- ١٩٧٤ جامعة بوردو، فرنسا. مرشح لنيل شهادة الدكتوراه الجامعية في قانون التعاون الدولي. معهد الدراسات السياسية، جامعة بوردو، فرنسا، مرشح للسلك الثالث في الدراسات السياسية

السيرة المهنية

- أستاذ محاضر، كلية القانون، جامعة كوستاريكا.
- أستاذ، مدرسة العلوم السياسية، جامعة كوستاريكا.

- أستاذ، مدرسة العلاقات الدولية، الجامعة الوطنية، هيريديا، كوستاريكا.
- ممثل دائم مناوب لكوستاريكا لدى منظمة الأمم المتحدة، نيويورك.
- نائب وزير العلاقات الخارجية، حكومة كوستاريكا، مسؤول عن تنسيق فريق كوستاريكا. المشارك في آلية كوتنادورا التفاوضية من أجل نشر السلام في أمريكا الوسطى.
- رئيس تنفيذي، معهد التنمية والاستشارة البلدية، حكومة كوستاريكا.
- وزير الإعلام، حكومة كوستاريكا.
- مستشار برنامج الأمم المتحدة للتنمية دعماً لعملية مفاوضات السلام في كولومبيا خلال فترة ولاية الرئيس أندريس باسترانا.
- سفير، ممثل دائم لدى منظمة الأمم المتحدة، نيويورك.
- ممثل كوستاريكا بمجلس الأمن، ممثل كوستاريكا بالفريق العامل في نيويورك، التابع لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية.
- رئيس بعثة مجلس الأمن إلى هايتي.
- رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ لمجلس الأمن، المكلفة بمنع انتشار الأسلحة النووية و الكيميائية والبيولوجية من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية.
- مُسَيِّر الفريق العامل المفتوح العضوية الذي وضع استراتيجية المساعدة والدعم لضحايا أفعال الاعتداء والاستغلال الجنسي المرتكبة من طرف موظفي الأمم المتحدة والموظفين المرتبطين بها.
- مستشار برنامج الأمم المتحدة للتنمية.
- مستشار الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.
- مستشار الوكالة السويسرية للتنمية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

تدخلات ذات صلة

- الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، نطاق وتطبيق الاختصاص القضائي العالمي.
- اللجنة الثالثة للجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، مناقشة مواضيعية، حقوق الإنسان.
- اللجنة السادسة للجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.
- مجلس الأمن، المحاكم الدولية.
- مجلس الأمن، حماية المدنيين.
- مجلس الأمن، المرأة والسلام والأمن.
- مجلس الأمن، الأطفال والتزاع المسلح.
- مجلس الأمن، عمليات حفظ السلام.
- مجلس الأمن، لجنة توظيف السلام.

اللغات

الإسبانية (لغته الأم)

الفرنسية

الإنجليزية